ثورة لم تكتمل :
وضع المدافعات عن حقوق الإنسان في السودان

برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان
في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي

نُشر التقرير في ديسمبر ٢٠٢١

برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي
DefendDefenders (East and Horn of Africa Human Rights Defenders Project)

Human Rights House | Plot 1853 | John Kiyingi Road
Nsambya | P.O. Box 70356 | Kampala | Uganda |

تليفون: +٢٥٦ ٣٩٣ ٢٦٥ ٨٢٠ | +٢٥٦ ٣٩٣ ٢٦٥ ٨٢١

بريد اليكتروني: program@defenddefenders.org | hassans@defenddefenders.org

الموقع على الانترنت: www.defenddefenders.org

هذا التقرير متاح على الانترنت في صيغة بي دي إف على الرابط:
www.defenddefenders.org/reports/

أعـدّت التقريـر **ناستاسيا وايت** ، وأجـرى المقابـلات **ماجد معالي وملاذ وقيع الله** مـع مسـاهمات مـن **نيكولاس أجوستيني ومارين النيل وميموري باندير وإستيلا كاباتشويزي وماجد معالي وحسن شير.**

تمت مراجعة التقرير من قبل هيئة تحرير خارجية مؤلفة من

جيهان هنري و ريم عباس.

يُنسـب التقريـر إلى برنامـج المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان في شرق أفريقيـا والقـرن الأفريقـي. ويـوزع التقريـر مجاناً. هـذا العمـل مُرخـص بموجـب رخصـة المشـاع الإبداعـي الدوليـة المُلزِمـة بنسـب المُصنَّـف إلى مُؤَلِّفـه ٤,٠. ولمسـتخدمي التقريـر حريـة مشـاركته ونسـخه وتوزيعـه ونقلـه وفـق الـشروط التاليـة:

النسـب: يجـب أن يُنسـب العمـل بالطريقـة التـي حددهـا المؤلـف أو المرخِّـص (لكـن ليـس بطريقـة توحـي بأنـه يؤيدونـك أو يؤيـد اسـتخدامك لـه).

استخدام غير تجاري: لا يجوز لك استخدام هذا العمل لأغراض تجارية.

عدم الاشتقاق: لا يجوز لك تعديل أو تحويل هذا العمل أو البناء عليه.

صـدر بتمويـل مـن وزارة الشـؤون الخارجيـة - فنلنـدا والوكالـة السـويدية للتنميـة الدوليـة في إطـار مـشروع كونسـيرتيوم تعزيـز حقـوق الإنسـان والحريـات المدنيـة وتطويـر وسـائل الإعـلام (CHARM).

التقط الصورة المستخدمة في التقرير **مجتبي معاوية محمود علي**.

ترجمة التقرير:
Alif Cross-Cultural Consultancy and Translation
(alifarabictranslations@gmail.com)

عندما حان الوقت لوضع جدول الأعمال الخاص بالسودان ومجاله السياسي، كان استبعاد المدافعات عن حقوق الإنسان واضحاً. ومما رأيت من زملائي المدافعين عن حقوق الإنسان، لم يعد للمدافعات وجود في هذه الفضاءات بعد الآن. - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

«يمكننا القول أن هناك مساواة إلى حد ما [بين الرجل والمرأة]، لكنني أراها مساواة هشة حدثت نتيجة الالتزام بسياسات المنظمات الدولية التي تقدم التمويل. نحتاج قانوناً أو سياسة واضحة تمنح فرصاً متساوية للعمل والتدريب وتكفل التمييز الإيجابي.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

«قدمنا تضحيات جسيمة، لكن لم يحدث تغيير ملموس، والإجراءات الحالية الرامية إلى إحداث التغيير بطيئة للغاية. وليس هناك شعور بانتصار الثورة أو أنها حقّقت أهدافها.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

«واجبنا تجاه مجتمعنا وبلدنا هو تحقيق التغيير الذي نريد أن نراه في كل شيء.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، جنوب كردفان.

المحتويات

ملاحظة إلى القارئ	٦
تمهيد	٩
عن برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي	١١
الملخص التنفيذي	١٢
المنهجية	١٤
خريطة السودان حسب حدود الولايات	١٦
الثورة السودانية	١٧
الإطار القانوني والمؤسسي لعمل المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في السودان	٢٥
المدافعات عن حقوق الإنسان في مناخ ما بعد الثورة	٣٦
احتياجات مجتمع المدافعين عن حقوق الإنسان	٦٥
الخاتمة	٦٨
التوصيات	٦٩
الملحق: آليات الدعم والموارد للمدافعين عن حقوق الإنسان	٧٢

قاد الجيش السوداني، بقيادة الفريق عبد الفتاح البرهان، بعد إجراء البحث الخاص بهذا التقرير، ومع وضع اللمسات الأخيرة على مسودته النهائية، انقلاباً عسكرياً ضد الحكومة الانتقالية القائمة. اعتقلت قوات الجيش السوداني، في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، رئيس الوزراء عبد الله حمدوك والعديد من الشخصيات المدنية، بمن فيهم أعضاء في الحكومة الانتقالية ومجلس السيادة، ووضعتهم قيد الإقامة الجبرية، أو احتجزتهم في أماكن مجهولة. وسيطرت العناصر العسكرية على التلفزيون القومي، وفرضت إغلاقاً جزئياً للانترنت، وأغلقت الطرق والجسور ومطار الخرطوم.

أعلن الفريق البرهان حالة الطوارئ على مستوى الدولة وحل الحكومة الانتقالية التي يقودها المدنيون. وأعلن من جانب واحد تعليق المواد ١١ و١٢ و١٥ و١٦ و٢٤-٣ و٧١ و٧٢ من الوثيقة الدستورية[١]. وتتعلق هذه المواد بمجلس السيادة ومجلس الوزراء الانتقالي والمجلس التشريعي الانتقالي (الذي كان من المقرر تشكيله)، والمجلس العسكري الانتقالي السابق[٢]. وقع الانقلاب قبل شهر واحد من تسليم رئيس المجلس العسكري الانتقالي السابق، الفريق البرهان، رئاسة مجلس السيادة إلى ممثلي المدنيين[٣]. وعيّن الفريق البرهان مجلس سيادة جديد في ١١ نوفمبر ٢٠٢١، وهو قرار اعتبره تجمع المهنيين السودانيين، أحد الجماعات المدنية الرئيسية في السودان، قراراً باطلاً[٤]. وفي ٢١ نوفمبر ٢٠٢١، أعاد الفريق البرهان رئيس الوزراء المخلوع حمدوك بموجب اتفاقية جديدة لتقاسم السلطة. ووافق على إطلاق سراح جميع السجناء السياسيين، وأقر بأن الوثيقة الدستورية لعام ٢٠١٩ ستظل أساس الانتقال السياسي. ومع ذلك، رفض تحالف المدنيين وتجمع المهنيين السودانيين، بالإضافة إلى ١٢ وزيراً مخلوعاً، الاعتراف بالاتفاق الجديد[٥].

يمثّل هذا الانقلاب العسكري خرقاً لاتفاق ٢٠١٩ لتقاسم السلطة بين القوى المدنية والعسكريين، وعلى الوثيقة الدستورية، والانتقال السياسي (انظر أدناه). كما أنه يهدد

1 Constitutionnet, "Sudan Constitutional Declaration August 2019," https://constitutionnet.org/vl/item/sudan-constitutional-declarationaugust-2019 (accessed 23 November 2021)

2 Al Jazeera, "Sudan coup: Which constitutional articles have been suspended?" 26 October 2021,https//:www.aljazeera.com/news/26/10/2021/sudan-coup-which-constitutional-articles-suspended (accessed 26 October 2021). See also DefendDefenders et al., "Sudan: The UN Human Rights Council should act urgently and hold a special session," 28 October 2021,https//:defenddefenders.org/sudan-the-un-human-rights-council-should-act-urgently-and-hold-a-special-session / (accessed 9November 2021).

3 For background, see DefendDefenders et al., "Sudan: ensuring a credible response by the UN Human Rights Council," 3 September2019 , https://defenddefenders.org/sudan-ensuring-a-credible-response-by-the-un-human-rights-council/ (and Annex) (accessed 26 October 2021).

4 Al Jazeera, "Sudan army chief names new governing Sovereign Council," 11 November 2021, https//:www.aljazeera.com/news/11/11/2021/sudan-army-chief-issues-a-decree-for-new-sovereign-council (accessed 12 November2021).

5 Al Jazeera, "Sudan's Hamdok reinstated as PM after political agreement signed," 21 November 2021, https://www.aljazeera.com/news/2021/11/21/sudans-hamdok-reinstated-as-pm-after-political-agreement-signed (accessed 23 November 2021).

التقدّم المحرز في مجالي حقوق الإنسان والحيز المدني[٦]، بما في ذلك العناصر الواردة في هذا التقرير. خرج المتظاهرون على الفور بعد الإعلان عن الانقلاب إلى الشوارع للتنديد سلمياً بالإجراءات غير القانونية التي قام بها الجيش، وطالبوا بالانتقال إلى حكم مدني.

دعا تجمع المهنيين السودانيين إلى الإضرابات والعصيان المدني. ونصب المحتجون المتاريس في الشوارع. فتح الجنود النار على الحشود وقتلوا، حسب التقارير الواردة، ما لا يقل عن عشرة أشخاص وجرحوا العشرات[٧]. استمرت الاحتجاجات الجماهيرية في العاصمة الخرطوم ومدينتيها بمدنها الثلاثة حتى ٢١ نوفمبر ٢٠٢١. وأطلقت القوات الأمنية الأعيرة النارية والغاز المسيل للدموع لتفريق الحشود. وقد فقد، في وقت كتابة هذا التقرير ومنذ الانقلاب، ما لا يقل عن ٤٠ شخصاً حياتهم أثناء الاحتجاجات الجماهيرية السلمية[٨]. لاقى الانقلاب إدانة دولية وأفريقية. وأدانه شركاء السودان باعتباره خيانة للمرحلة الانتقالية، وطالبوا بالإفراج عن القادة السياسيين، وحثوا على الالتزام الكامل بالوثيقة الدستورية وإعادة المؤسسات الانتقالية[٩].

اعتمد مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة في ٥ نوفمبر ٢٠٢١، إثر دعوة مكثفة من قبل برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي وشركائه، قراراً بشأن السودان في جلسة خاصة (طارئة). طلبت لجنة حقوق الإنسان من مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، ميشيل باشليت، تعيين خبير لمراقبة الوضع في السودان والتعامل مع جميع الأطراف ذات الصلة، بما في ذلك المجتمع المدني، حتى استعادة الحكومة الانتقالية بقيادة مدنيين[١٠]. وقد عينت ميشيل باشليت، في ١٢ نوفمبر ٢٠٢١، أداما دينغ من السنغال كخبير مستقل بشأن حقوق الإنسان في السودان[١١]. وبينما تؤثر هذه التطورات بشكل كبير على وضع المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك المدافعات، وبيئة عملهم/هن، يلتزم برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي بالتحليل

٦ نترجم space بـ«حيّز» عندما يستخدمها المؤلفون للاشارة إلى المجال المدني بحرياته الثلاثة (حرية تكوين الجمعيات، وحرية التجمع السلمي، وحرية الرأي والتعبير) اتساقاً مع ما هو شائع في أدبيات الحيز المدني. ونترجمها بـ«فضاء» عندما تستخدم للتعبير عن مجال معين للنشاط لتمييزها عن الأولى. - المترجمون

7 Al Jazeera, "'No to army rule': Pro-democracy protesters take to Sudan streets," 27 October 2021, https://www.aljazeera.com/gallery/2021/10/27/pro-democracy-protesters-continue-to-march-in-khartoum; BBC News, "Sudan coup: Why the army is gambling with the future," 27 October 2021, https://www.bbc.com/news/world-africa-59050473 (both accessed 27 October 2021).

8 BBC, "Sudan's military reinstates ousted civilian prime Minister Hamdok," 23 November 2021, https://www.bbc.com/news/world-africa-59364349 (Accessed 23 November 2021).

٩ للاطلاع على قائمة مفصلة لاستجابة الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية للانقلاب العسكري، انظر/ي:

Sudan Unlimited, "World Unites with the People of Sudan and Against #SudanCoup," www.sudanunlimited.com/take-action (accessed 26 October 2021).

10 DefendDefenders, "The UN Human Rights Council takes a step to address the crisis in Sudan," 5 November 2021, https://مشروع المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي.org/the-un-human-rights-council-takes-a-step-to-address-the-crisis-in-sudan/ (accessed 9 November 2021).

11 "UN Human Rights Chief designates Adama Dieng as expert on human rights in Sudan," 12 November 2021, https://www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=27808&LangID=E (accessed 23 November 2021).

والنتائج التي توصل إليها، ويؤكد أن المدافعات عن حقوق الإنسان سيكون لهن دور أساسي في تحقيق تقدم مستدام في مجال حقوق الإنسان في السودان. تظل الأبعاد المختلفة المتعلقة بعمل المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان التي استكشفها التقرير صحيحة، بما في ذلك الحاجة إلى تحسين بيئة العمل بالنسبة للمدافعات، وضرورة مكافحة التمييز والتحرش والوصم والعنف الذي تواجهه النساء والمدافعات السودانيات، والحاجة إلى إحداث تغيير اجتماعي من خلال مجموعة من التدابير والإجراءات في المجالين العام والخاص، بما في ذلك التغيير السلوكي على مستوى المجتمع والأسرة.

بينما يحث برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي على العودة إلى عملية الانتقال والانتقال الكامل إلى الحكم المدني، فأنه يؤكد أن الثورة السودانية ستبقى غير مكتملة حتى تحقق النساء السودانيات والمدافعات عن حقوق الإنسان المساواة والقدرة على العمل بدون خوف وعنف وانعدام أمن.

تمهيد

يمر السودان بمنعطف حرج بعد الانقلاب العسكري في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، الذي أدى إلى حل الحكومة الانتقالية وتعليق المؤسسات والترتيبات الانتقالية. ويهدد الانقلاب العسكري مكاسب الثورة السودانية الشعبية السلمية، التي بدأت في ديسمبر ٢٠١٨ واستمرت لعدة أشهر حتى الإطاحة بالرئيس عمر البشير في أبريل ٢٠١٩. وكانت الاحتجاجات الشعبية التي جرت يومياً طوال هذه الأشهر يحركها الشعب السوداني الذي أراد الأفضل لبلده.

كانت النساء باستمرار في طليعة الاحتجاجات، وتشير التقديرات (على الرغم من صعوبة تجميع إحصاءات موثوقة) إلى أنهن غالباً ما كنّ يشكّلن ما يصل إلى ٧٠٪ من المتظاهرين في الشوارع - والكثير منهن شابات. واجهت هؤلاء النساء التهديدات والمخاطر، بما في ذلك المضايقة والاعتقال والاحتجاز التعسفيين والاعتداء الجسدي والعنف الجنسي. ومع ذلك، استمرين في النضال من أجل حقوقهن وحقوق الأشخاص حولهن.

منحت شبكة المدافعين عن حقوق الإنسان لعموم أفريقيا في ٢٠١٩ مجموعة الناشطات السودانيات من الموكب النسوي جائزة الدرع الأفريقي وجائزة درع شمال أفريقيا تقديراً لتفانيهن وعملهن التقدمي الرامي لتعزيز السلام والعدالة على مدى الثورة السودانية[١٢].

زرت السودان ضمن بعثة مع اثنين من زملائي في برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي في أكتوبر ٢٠١٩. وقد كانت فرصة لإظهار تضامننا مع المدافعين عن حقوق الإنسان السودانيين ومنظمات المجتمع المدني، مع تقييم الاحتياجات على أرض الواقع وبناء الشراكات. التقينا، أثناء تلك البعثة، مع ناشطين ملهمين، كثيرون منهم شباب وإناث، متفانين في العمل من أجل التغيير. لقد رأينا تصميم المدافعات السودانيات عن حقوق الإنسان والتزمنا بتكريم وعكس عملهن وقضيتهن على أوسع نطاق.

يعتبر وضع حقوق الإنسان في السودان من أولويات عمل برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي في مجال المناصرة الإقليمية والدولية. ولا يزال السودان على جدول أعمال مجلس حقوق الإنسان، بعد جلسة خاصة عقدت في ٥ نوفمبر ٢٠٢١. ويقود البرنامج مبادرات بشأن السودان على المستويين الإقليمي والدولي. وقد أولى البرنامج، منذ تأسيسه في عام ٢٠٠٥ في ظل نظام البشير، عنايته لحالة المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في السودان ومساعدتهم، بما في ذلك من خلال توفير الحماية وبناء القدرات والمناصرة في المحافل الدولية والإقليمية. كما دعمت شبكات المدافعين عن حقوق الإنسان السودانية. وأعلن برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي عام ٢٠٢٠ عاماً للتركيز على السودان.

صدر التكليف بالبحث الذي بُني عليه هذا التقرير كجزء من هذه المبادرة. وطوال عام

12 AfricanDefenders, "North Africa & Pan-African Shield Awards 2019: Sudan Women Protest," available at: https://africandefenders.org/sudan-women-protest/ (accessed 7 September 2021).

٢٠٢٠، جدّدنا تركيزنا على سودان ما بعد الثورة، من خلال أعمال المناصرة والبحث وبناء القدرات لمساعدة المدافعين عن حقوق الإنسان السودانيين على استعادة الفضاء الخاص بهم. فسهّلنا المزيد من التدريب وبناء الشبكات وسعينا إلى عقد نشاطنا السنوي الرئيسي «المطالبة بالحيّز Claiming Spaces » في السودان في عام ٢٠٢٠.

كان عام ٢٠٢٠، لسوء الحظ، أيضاً العام الذي تغير فيه العالم فجأة بسبب جائحة مرض فيروس كورونا. تأثر شرق أفريقيا والقرن الأفريقي بالفيروس، لكن السودان كان من أكثر المناطق تضرراً في المنطقة[١٣]. وكان هذا يعني تأجيل رحلتنا البحثية ونشاطنا «المطالبة بالحيّز» حتى عام ٢٠٢١، شريطة أن يصبح السفر أكثر أماناً .

يظل برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي ملتزماً تجاه المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان في السودان، رغم من هذه التحديات، ويبذل البرنامج جهوداً ومشاورات مستمرة لتشكيل تحالف للمدافعين عن حقوق الإنسان في السودان. وسيجمع هذا التحالف مدافعين عن حقوق الإنسان يمثلون منظمات أو قضايا، وسيضمنون بذل جهود جماعية لمعالجة شواغل وتحديات حقوق الإنسان في السودان. ونتطلع إلى العمل مع هذا التحالف. وليس لدينا شك في أنهم يستطيعون لعب دور رئيسي في بناء حيّز مدني وديمقراطي مفتوح في السودان.

أخيراً، والأكثر أهمية، أننا نهدي هذا التقرير إلى جميع المدافعين عن حقوق الإنسان السودانيين، خاصة المدافعات عن حقوق الإنسان، الذين يواصلون الكفاح من أجل بلد أفضل لشعبهم/هن.

ونود أن نقر بالفضل، وأن نعرب عن تقديرنا لعمل زملائنا السودانيين الذين صاغوا هذا التقرير وساهموا فيه، بمن فيهم ماجد معالي والراحلة ملاذ وقيع الله، التي ساعدتها مارين النيل، الذين لولاهم لما كان هذا التقرير ممكناً.

لترقد ملاذ في سلام ولتحظ مساهماتها بالاعتراف والتكريم.

مخلصكم،

حسن شير

13 Worldometer, “Sudan - Coronavirus,” https://www.worldometers.info/coronavirus/country/sudan/ (accessed 11 November 2021).

عن برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي

يسعى برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي الذي تأسس في عام ٢٠٠٥ إلى تعزيز عمل المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء الإقليم، من خلال تعزيز سلامتهم وقدرتهم من بهدف مرونتهم واطلاعهم بولايتهم بشكل فعّال. ويركز برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي عمله على بوروندي وجيبوتي وإريتريا وإثيوبيا وكينيا ورواندا والصومال (مع أرض الصومال) وجنوب السودان والسودان وتنزانيا وأوغندا.

برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي هو بمثابة سكرتارية شبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، التي تمثل آلاف الأعضاء المكونين لها من المدافعين عن حقوق الإنسان الأفراد، ومنظمات حقوق الإنسان، والائتلافات الوطنية، وتتوخى الشبكة منطقة تجد فيها حقوق الإنسان لكل مواطن الاحترام والدعم على نحو ما هو منصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي هو أيضاً سكرتارية شبكة المدافعين الأفارقة عن حقوق الإنسان. والبرنامج مظلة من خمس شبكات دون إقليمية أفريقية مكرسة لتعزيز وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء القارة. وهي شبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في شمال إفريقيا (التي يستضيفها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في تونس العاصمة)، وشبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في غرب إفريقيا (لومي، توغو)، وشبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في الجنوب الأفريقي (التي تستضيفها لجنة الحقوقيين الدولية في جوهانسبرغ، جنوب إفريقيا)، وشبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في وسط إفريقيا (دوالا، الكاميرون)، وشبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي (يستضيفها برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي في كمبالا، أوغندا).

يقود برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي مبادرة مدن محور أوبونتو Ubuntu Hub Cities القارية[١٤]، وهي برنامج لنقل المدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر في جميع أنحاء إفريقيا للإقامة في أماكن أخرى عبر ترتيبات مع المدن المعنية من خلال شعار المبادرة: «آمن لكن ليس صامتاً»، ويعني ضمان السلامة

١٤ أوبونتو مصطلح يعني «الإنسانية"، وتُستخدام كلمات مختلفة في مختلف اللغات في جنوب وشرق أفريقيا للدلالة على نفس المعني. شاع المفهوم مع استخدام نيلسون مانديلا وديزموند توتو له كفلسفة توجّه عملية الحقيقة والمصالحة في جنوب إفريقيا. وتعتمد فلسفة أوبونتو على قيم العدالة والمسؤولية والمساواة والجماعة والمعاملة بالمثل والحب والاحترام والمساعدة والرعاية والاعتماد المتبادل والمشاركة والثقة والنزاهة وعدم الأنانية والتغيير الاجتماعي. للاطلاع وصف مفصل لأوبونتو، انظر/ي مقال برنارد مياكا وروري ترويل:
Bernard Mayaka and Rory Truell. Ubuntu and its potential impact on the international social work profession. International Social Work (Journal), 64, no. 5 (July 20, 2021)
المترجمون

الجسـدية والعقليـة للمدافعـين عـن حقـوق الإنسـان خـلال فـترة نقلهـم إلى مـكان آمـن، مـع تمكينهـم مـن مواصلـة عملهـم.

الملخص التنفيذي

بـدأت الثـورة السـودانية باحتجاجـات عفويـة في الشـوارع انطلقـت أولاً في الدمازيـن بولايـة النيـل الأزرق في منتصـف ديسـمبر ٢٠١٨، وامتـدت إلى عطـبرة، حيـث أضرم المئـات النـار في المقـر المحـلي للحـزب الحاكـم، وفي مـدن سـودانية أخـرى[١٥]. وقـد أدت الثـورة منـذ ذلـك الحـين إلى تغيـرات سياسـية ومؤسسـية مـا كان للكثيريـن أن يتخيلونهـا قبـل بضـع سـنوات. ويهـدد انقـلاب ٢٥ أكتوبـر ٢٠٢١ الآن هـذه التغييرات.وقـد بـدأت الاحتجاجـات، التـي انتـشرت بسرعـة في جميـع أنحـاء البـلاد، كوسـيلة للتعبـير عـن الاسـتياء مـن ارتفـاع سـعر الخبـز ثلاثـة أضعـاف، بسـبب رفـع الدعـم الحكومـي، في وقـت سـابق في ينايـر وفبرايـر ٢٠١٨[١٦]. ومـع ذلـك، تحـول التركيـز بسرعـة إلى المخـاوف والمظـالم الأوسـع التـي عصفـت بالسـودان خـلال فـترة طويلـة مـن ديكتاتوريـة الرئيـس عمـر البشـير التـي اسـتمرت ٣٠ عامـاً. وقـد دعـا المتظاهـرون، خـلال أشـهر مـن المظاهـرات الحاشـدة، إلى عـزل البشـير وإسـقاط حكومتـه الفاسـدة، وإحـداث تغيـير حقيقـي في البلـد. ومـن أكـثر الشـعارات التـي رُددت خـلال الثـورة:

حرية سلام وعدالة، الثورة خيار الشعب

كانـت تلـك صرخـة اسـتنفار شـجعت مجموعـات مختلفـة مـن خلفيـات متعـددة عـلى المشـاركة[١٧]. تنوّعـت الاحتجاجـات، وجذبـت النـاس مـن جميـع الأعـمار، وقـادت الكثـير منهـا نسـاء. انضمـت مجموعـات مهمشـة أخـرى، مثـل الأقليـات الإثنيـة، إلى المظاهـرات وكانـت جـزءاً لا يتجـزأ مـن الحركـة الجماهيريـة. ووجـد اظهـار الوحـدة الاعـتراف والإشـادة عـلى الصعيديـن الوطنـي والـدولي. وبمجـرد الإطاحـة بالبشـير في ١١ أبريـل ٢٠١٩، كان هنـاك قلـق بشـأن مـا إذا كان زخـم الثـورة سيسـتمر وسـيحدث التغيـير المنهجـي. شـكل قـادة السـودان في ٢٠ أغسـطس، ضمـن اتفـاق ٢٠١٩ لتقاسـم السـلطة، مجلـس سـيادة انتقـالي يتألـف مـن ممثلـين مدنيـين وعسـكريين، وعينـوا رئيسـاً للـوزراء ومجلسـاً للـوزراء بعـد ذلـك بوقـت قصـير. وبينـما كان تشـكيل المؤسسـات الانتقاليـة علامـة بـارزة في طريـق الثـورة، إلا أنـه أظهـر اختـلالاً في التـوازن بـين الجنسـين بوجـود امرأتـين فقـط في مجلـس السـيادة المكـون مـن ١١ عضـواً، وأربـع نسـاء فقـط في مجلـس الـوزراء المؤلـف

15 Al Jazeera, "'The Revolution was hijacked': Inside the conflict in Darfur," 6 July 2021, https://www.aljazeera.com/features/2021/7/6/the-revolution-was-hijacked-inside-the-conflict-in-darfur; Reuters, "State of emergency declared in Sudanese city after party HQ torched," 19 December 2018, https://www.reuters.com/article/us-sudan-emergency-idUSKCN1OI2AZ (accessed 1 September 2021).

١٦ ارتفـعz أسـعار كل السـلع بحلـول شـهر ديسـمبر، واشـتدت ندرتهـا. وكان تقـص الوقـود والخيـز ملحوظـاً في كل أرجـاء السـودان، خاصـة خـارج العاصمـة الخرطـوم.

17 Chr. Michelsen Institute, 'Blog from Sudan: The Sudanese Revolution: A fight for LGBTQI+ Rights?,' 2019, https://www.cmi.no/publications/7200-blog-from-sudan-the-sudanese-revolution-a-fight-for-lgbtqi-rights (accessed 7 June 2021).

من ١٨ عضواً[١٨]. وألقى هذا الخلل في التوازن بظلال الشك في شمول الحكومة التي أتت بها الثورة إلى السلطة لكنها لم تعكس تنوع الثورة بشكل كامل. ومنذ ذلك الحين، كانت الشكوك عالية داخل المجتمع المدني في السودان، وخاصة بين المدافعات عن حقوق الإنسان، بسبب شعورهن أنهن استبعدن من الفضاءات الرئيسية لصنع القرار ولم يستشرن بشأن التغييرات الخاصة بعملهن، إضافة إلى عوامل أخرى أثارت هذا الشعور.

أصيب الاقتصاد بالشلل، في غضون ذلك، بسبب عدم اليقين السياسي والاقتصادي، حيث وصل التضخم إلى أكثر من ٤٠٠٪ في يونيو ٢٠٢١[١٩]. بالإضافة إلى ذلك، تأثر السودان بشدة بجائحة مرض فيروس كورونا والفيضانات المميتة، مما دفع الحكومة إلى إعلان حالة الطوارئ في سبتمبر ٢٠٢٠. ورغم توقيع اتفاق سلام في ٣ أكتوبر ٢٠٢٠ في جوبا بجنوب السودان من قبل الحكومة الانتقالية والجماعات المسلحة، لا تزال التوترات الإثنية والمجتمعية تؤجج الصراع في أجزاء من البلاد. وقد انتشر الصراع إلى شرق السودان المستقر نسبياً، كما سُجّلت حوادث في وسط السودان. ورغم الإصلاحات القانونية والمؤسسية، ظل إرث ديكتاتورية البشير واضحاً في العديد من مجالات الحياة.

يهدد انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١ العسكري بإعادة بعض الممارسات، ولا سيما تكتيكات القمع التي أُستخدمت في عهد ديكتاتورية البشير. وليس مستغرباً أن التوترات تُوّجت بهذا الانقلاب عسكري في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، عندما اعتقلت قوات الجيش وزراء في الحكومة وقادة مدنيين آخرين. نُقل رئيس الوزراء، عبد الله حمدوك، إلى مكان لم يُكشف عنه ثم وُضع تحت الإقامة الجبرية. وجاءت الاعتقالات وسط تصاعد التوتر بين الجيش وقوى الحرية والتغيير. فقد كان من المقرر أن يتولى ممثل الكتلة المدنية، المعيّن من قبل قوى الحرية والتغيير، الرئاسة الدورية لمجلس السيادة في نوفمبر ٢٠٢١، وفقاً لاتفاقية تقاسم السلطة لعام ٢٠١٩ (انظر/ي أدناه).

يشعر العديد من المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان أن الرحلة إلى التغيير الدائم قد بدأت للتو، وهم يدركون طول الطريق الذي ينتظرهم، لكنهم يواصلون الكفاح والعمل من أجل بلدهم. ويسلط هذا البحث الضوء على العزيمة والمقاومة التي أظهروها قبل الثورة وأثناءها.

يستكشف هذا التقرير، استناداً إلى ٣٩ مقابلة مع المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان السودانيين الذين يعيشون في السودان وفي المهجر، تجربة الثورة وتأثيراتها على العاملين في الخطوط الأمامية. ويوضح مكاسبهم من الثورة، ويشرح التحديات التي ما يزالون يواجهونها

18 France 24, "Sudan's new cabinet sworn in as nation transitions to civilian rule," 8 September 2019, https://www.france24.com/en/20190908-sudans-new-cabinet-sworn-nation-transitions-civilian-rule (accessed 7 September 2021). The composition of the SC was modified and its membership increased following the signature of the Juba Peace Agreement (انظر/ي أدناه).

19 Reuters, "Sudan's inflation rate rises to 412.75% in June," 18 July 2021, https://www.reuters.com/article/sudan-inflation-idUSL1N2OU0C6 (accessed 7 September 2021).

بوصفهم مجموعات متنوعة من الناس. كما يعرض التقرير احتياجات مجتمع المدافعين الأوسع الذي يعمل من أجل التغيير في السودان. لقد اخترنا تركيز جزء كبير من التقرير على تجارب المدافعات عن حقوق الإنسان بسبب دورهن المهم في الثورة، وبسبب أوجه عدم المساواة بين الجنسين التي وسمت الفترة الانتقالية عقب الإطاحة بالبشير وتوقيع اتفاق تقاسم السلطة في ٢٠١٩.

المنهجية

يستند هذا التقرير إلى بحث ميداني ومكتبي مكثفين وجمع بين المقاربات المعيارية والبحث التجريبي. اعتمدت منهجية البحث التجريبي على طرق البحث النوعي لجمع البيانات بشأن الاتجاهات والقضايا التي تؤثر على المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان، وكذلك على احتياجاتهم. أُجريت ٣٩ مقابلة مع المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان يعيشون في ثماني ولايات في السودان ودولة واحدة من دول المهجر. في الفترة بين يوليو ٢٠٢٠ ويونيو ٢٠٢١. أُجريت المقابلات باللغتين العربية والإنجليزية من قبل موظفي برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي في كل من كمبالا والخرطوم. وحدد الباحثون، من خلال الشبكات القائمة، ٣٩ من الأشخاص لإجراء المقابلات، بما في ذلك ٢٥ إمرأة و١٣ رجلاً وفرداً واحداً غير ثنائي الجنس، أُجريت معهم/هن مقابلات بأسلوب شبه منظم، لجمع البيانات النوعية من أجل التعمق في القضايا المتعلقة بالبحث. وقادت طريقة أخذ العينات إلى تحديد المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان الذين يعملون على قضايا تتعلق بحقوق الإنسان، وحقوق المرأة، والحيّز المدني في السودان. ومع ذلك، فهم لا يمثلون كامل الجسم السوداني من المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان سواء في السودان أو المهجر.

تُستخدم عبارة «مدافع عن حقوق الإنسان» على إمتداد هذا التقرير، بشكل عام لتشمل جميع المدافعين. ويُستخدم مصطلح «مدافعة عن حقوق الإنسان» للإشارة إلى الأشخاص المعرفين إناثاً، أو أولئك اللاتي تعملن على قضايا حقوق المرأة والنوع الاجتماعي، بغض النظر عن هويتهن الجنسية. وسنعتبر من هن لسن ثنائيات الجنس، وبالتالي لا يتم تعريفهن ضمن الفئات التقليدية للذكور أو الإناث، جنباً إلى جنب مع المدافعات عن حقوق الإنسان، بسبب تشابه الصعوبات التي تواجههن، كأقلية في التوجه الجنسي والهوية الجنسانية (SOGI). فُسرت المصادر القانونية بطريقة حرفية[٢٠]. كما يستخدم التقرير مواد من مصادر ثانوية، مثل توصيات الآليات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان ووثائقها الخاصة بالسياسات. ونستخدم، بالإضافة إلى ذلك، الأعمال القانونية والسوسيولوجية ذات الصلة، بما في ذلك الكتب والمجلات والتقارير والمقالات لوصف الوضع وتحليل المفاهيم وإجلاء الحجج. حُذفت الأسماء وعلامات تحديد الهوية لجميع الأشخاص والمصادر الذين أُجريت معهم/هن المقابلات عمداً مراعاة للسرية ومن باب الحيطة، وحمايتهم/هن من مخاطر الإجراءات الانتقامية. ونود أن نتقدم بخالص امتناننا لجميع الأفراد الذين قدموا تجاربهم وآرائهم لهذا التقرير.

٢٠ انظر/ي اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات (المعتمدة في ٢٣ مايو ١٩٦٩)، ١١٥٥ UNTS 331. تفسر المادة ٣١ (١) المعاهدة بحسن نية وفقاً للمعنى العادي الذي يعطى لشروط المعاهدة في سياقها وفي ضوء موضوعها والغرض منها؛ المادة ٣١ (٢)، يجب أن يشمل السياق ما يلي: (أ) أي اتفاق يتعلق بالمعاهدة أبرم بين جميع الأطراف فيما يتعلق بإبرام المعاهدة؛ (ب) أي صك قدمه طرف أو أكثر فيما يتعلق بإبرام المعاهدة وقبلته الأطراف الأخرى كأداة متصلة بالمعاهدة؛ المادة ٣٢ يمكن اللجوء إلى وسائل التفسير التكميلية، بما في ذلك الأعمال التحضيرية للمعاهدة وظروف إبرامها، من أجل تأكيد المعنى الناتج عن تطبيق المادة ٣١، أو لتحديد المعنى عند التفسير وفقاً لـ المادة ٣١: (أ) يترك المعنى ضبابياً أو غامضا. أو (ب) يؤدي إلى نتيجة من الواضح أنها سخيفة أو غير معقولة.

أوجه القصور

واجهت البحث العديد من القيود الرئيسية بسبب جائحة مرض فيروس كورونا، الذي كان ما يزال مستمراً طوال فترتي جمع البيانات وكتابة هذا التقرير. واستجابة لتفشي الفيروس في أوغندا، أغلقت الحكومة المطار التجاري الوحيد في البلاد في الفترة من مارس إلى أكتوبر ٢٠٢٠، مما جعل السفر إلى السودان مستحيلاً بالنسبة للموظفين المقيمين في أوغندا خلال هذا الوقت، باستثناء رحلات العودة إلى الوطن التي رتبتها الحكومة السودانية. وعانى السودان، بالإضافة إلى ذلك، من قفل المطارات، والإغلاق، والقيود المفروضة على السفر إلى البلاد وداخلها. وهذا يعني أن من كانوا يعملون على جمع البيانات داخل السودان واجهوا أيضاً قيوداً على حركتهم.

أعاق غياب الأمن النطاق الجغرافي للبحث. ويشمل غياب الأمن النزاع المسلح، والعنف بين المجتمعات المحلية، والاحتجاجات في المناطق الحضرية، والفيضانات الشديدة. ولم يكن جمع البيانات، بالتالي، ممكناً في كل الولايات، بل ركز بدلاً من ذلك على المناطق التي يمكن الوصول إليها بدون تعريض موظفي برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي للخطر.

أُجريت العديد من المقابلات عن بُعد، عبر مكالمة صوتية أو مكالمة فيديو، بدلاً من إجراء مقابلات شخصية كما كان مخططاً له في الأصل. وقد روعيت تدابير لضمان استخدام خطوط وبرمجيات آمنة، خاصة تلك المشفرة من البداية إلى النهاية، بحيث يشعر المستجيبون بالراحة قدر الإمكان، رغم الظروف الصعبة. و كانت جميع المقابلات فردية بسبب إجراءات التباعد الجسدي والقيود المفروضة على اجتماعات المجموعة.

أخيراً، أُبلغ جميع المستجيبين بأهداف البحث واستخدام المعلومات التي جُمعت. ولم يتلق أي شخص أي شكل من أشكال المكافأة المالية.

ملاحظة بخصوص اللغة

يستند هذا التقرير إلى مقابلات أجريت باللغتين العربية والإنجليزية. تُرجمت النصوص من قبل ناطقين باللغة العربية. ونظراً للطبيعة الفنية للردود، في بعض الحالات، حُررت بعض هذه الردود بغرض الوضوح ومراعاة القواعد النحوية. ومع ذلك، بُذلت العناية اللازمة للحفاظ على المعنى الأصلي ومضمون إجابات المستجيبين، في سياقها ووفقاً للمعنى العادي الذي يجب إسناده للمصطلحات التي استخدموها.

نطاق التقرير

جمعت الدراسة بيانات من ثماني ولايات هي النيل الأزرق وشمال دارفور ووسط دارفور والخرطوم والبحر الأحمر وشمال كردفان وغرب كردفان وجنوب كردفان. وكان معظم المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان الذين أُجريت معهم/هن المقابلات يعيشون في العاصمة الخرطوم ومدينة أم درمان المجاورة لها. وأشرك البحث أيضاً المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان المقيمين في أوغندا، التي تستضيف عدداً كبيراً من سودانيي المهجر. أخيراً، وكما أشرنا أعلاه، قاد الجيش السوداني، وقت كان يجري الانتهاء من صياغة المسودة النهائية لهذا التقرير، انقلاباً ضد الحكومة الانتقالية القائمة، مما أدى إلى تغيير جذري في الأوضاع بالنسبة للمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني. فقمنا بتعديل الأقسام ذات الصلة لتعكس هذه التطورات السياسية والمؤسساتية.

خريطة السودان حسب حدود الولايات

من «احتجاجات الخبز» إلى الإطاحة بالبشير

بدأ الناس في الدمازين وفي أنحاء السودان الاحتجاج على ارتفاع تكاليف المعيشة في ١٣ ديسمبر ٢٠١٨. كانت شرارة المظاهرات الأولى قرار حكومي صدر في وقت سابق من عام ٢٠١٨ يقضي برفع الدعم عن الخبز، مما أدى إلى مضاعفة سعره الاسمي ثلاث مرات، من جنيه سوداني واحد إلى ثلاثة جنيهات. وصف البعض المظاهرات، في ذلك الوقت، بـ «احتجاجات الخبز»، لكن سرعان ما اتضح أنها إشارة إلى غضب متزايد في البلد، أججته الأزمة الاقتصادية الشديدة والقمع السياسي.

قوبلت الاحتجاجات السلمية برد عنيف من الدولة إلى حد كبير، حيث استخدمت السلطات الغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطي والذخيرة الحية لتفريق المتظاهرين. أُعتقل مئات المتظاهرين وقتل ٢٤ شخصاً على الأقل في غضون شهر واحد[٢١]. كان الوضع الاقتصادي قد تدهور في السودان بشكل كبير في الأشهر السابقة، حيث انخفض الجنيه السوداني بنسبة ٨٥٪ مقابل الدولار الأمريكي، وارتفع التضخم إلى ما يقرب من ٧٠٪[٢٢]. وكان الاقتصاد أحد أخطر الاختبارات أمام الرئيس عمر البشير في سنوات حكمه الثلاثين. وقد حكم البشير السودان منذ عام ١٩٨٩، بعد توليه السلطة بانقلاب أطاح بحكومة رئيس الوزراء الصادق المهدي المنتخبة ديمقراطياً . استمرت المظاهرات لعدة أشهر بعد احتجاجات ديسمبر ٢٠١٨. وأعلن الجيش السوداني، في ١١ أبريل ٢٠١٩، إقالة البشير من منصبه، وحلّ مجلس الوزراء والبرلمان، وأعلن حالة الطوارئ لمدة ثلاثة أشهر، تليها فترة انتقالية لمدة عامين. استمرت الاحتجاجات بعد ذلك، حيث دعا المدنيون إلى انتقال سريع إلى الحكم المدني. قُمعت الاحتجاجات والاعتصامات بعنف، بما في ذلك الاعتصام في الخرطوم في ٣ يونيو ٢٠١٩ (انظري أدناه).

توصلت السلطات العسكرية والمدنيين إلى اتفاق لتقاسم السلطة في أغسطس ٢٠١٩ ونصبوا مجلساً للسيادة وحكومة انتقالية. قمعت قوات الأمن الحكومية الاحتجاجات، خلال الفترة التي سبقت الإطاحة بالبشير، وقيّدت الحريات المدنية، بما في ذلك حريات التجمع السلمي والتعبير وتكوين الجمعيات. ونفّذت السلطات الحكومية، بعد وقت قصير من بدء الاحتجاجات، اعتقالات جماعية على صلة بالمظاهرات في يناير ٢٠١٩، بما في ذلك اعتقال

21 Al Jazeera, "Doctor and child killed as protests break out across Sudan," 17 January 2019, https://www.aljazeera.com/news/2019/1/17/doctor-and-child-killed-as-protests-break-out-across-sudan (accessed 7 June 2021).

22 Al Jazeera, "Several killed in Sudan as protests over rising prices continue," 21 December 2018, https://www.aljazeera.com/news/2018/12/21/several-killed-in-sudan-as-protests-over-rising-prices-continue (accessed 7 June 2021).

صحفيين وقادة معارضة وممثلي المجتمع المدني[٢٣]. واستخدمت قوات الأمن الحكومية مراراً القوة الفظة والمفرطة والمميتة لسحق الاحتجاجات. وتضمنت الحملة على المتظاهرين انتهاكات واضحة للقانون الوطني والدولي، مثل استهداف المستشفيات والعاملين في المجال الطبي.

هاجمت قوات الأمن، في ٩ يناير ٢٠١٩، مستشفى أم درمان الذي اعتقدوا أنه يعالج المتظاهرين، بإطلاق الرصاص الحي والغاز المسيل للدموع داخل مباني المستشفى[٢٤]. وتعرض مستشفيان آخران، في ١٣ يناير، لهجوم بالغاز المسيل للدموع واعتقل الأطباء[٢٥]. عانى المجتمع المدني في السودان، قبل بدء الاحتجاجات، عقوداً من القمع والتقييد. وكان جهاز الأمن والمخابرات الوطني (أصبح اسمه منذ يوليو ٢٠١٩، جهاز المخابرات العامة) هو الجهاز الحكومي الذي يتحمل المسؤولية الأكبر عن استهداف الأصوات المعارضة والمستقلة. وقد تورط ضباطه في انتهاكات متعددة لحقوق الإنسان، وتمتعوا بإفلات تام من العقاب[٢٦]. وقد منح الصكان القانونيان اللذان استمد الجهاز منهما سطوته، أي قانونا الأمن الوطني لعام ١٩٩٩ وعام ٢٠١٠، ذلك الجهاز سلطات واسعة للاعتقال والاحتجاز، وأسبغ على عناصره حصانة من الملاحقة الجنائية.

أوردت منظمة العفو الدولية، في استعراض بشأن جهاز الأمن والمخابرات الوطني في عام ٢٠١٠، أن الانتهاكات مثل الاعتقال التعسفي والتعذيب، بما في ذلك ضد الأطفال، والمضايقات المنهجية للمعارضين وأفراد عائلاتهم، والمحاكمات الجائرة، والإفلات من العقاب على الانتهاكات، كانت دعائم أساسية لعمل جهاز الأمن والمخابرات[٢٧]. وقد كانت هناك حالات متعددة استهدفت فيها قوات الأمن الحكومية، بما في ذلك عملاء جهاز الأمن والمخابرات الوطني، المتظاهرين قبل ٢٠١٨، باستخدام الذخيرة الحية وغيرها من الأسلحة لتفريق الحشود[٢٨]. قيدت السلطات، عندما بدأت احتجاجات ديسمبر ٢٠١٨، الإبلاغ عن الانتهاكات

23 Al Jazeera, "More than 800 detained in ongoing Sudan protests: Minister," 7 January 2019, https://www.aljazeera.com/news/2019/1/7/more-than-800-detained-in-ongoing-sudan-protests-minister (accessed 7 June 2021).

24 Amnesty International, "Sudan: Security officers pursue injured protestors into hospital," 10 January 2019, https://www.amnesty.org/en/latest/news/2019/01/sudan-security-officers-pursue-injured-protestors-into-hospital/; Human Rights Watch, "A Bloody Day of Protest in Sudan," 10 January 2019, https://www.hrw.org/news/2019/01/10/bloody-day-protest-sudan (accessed 7 June 2021).

25 Sudan Tribune, "Sudan Unrest: security apparatus repeats attacks on hospitals, arrests doctors," 14 January 2019, https://www.sudantribune.com/spip.php?iframe&page=imprimable&id_article=66913 (accessed 7 June 2021).

26 Amnesty International, "Sudanese National Intelligence Service empowered to violate human rights,"19 March 2015, https://www.amnesty.org/en/latest/campaigns/2015/03/sudanese-national-intelligence-service-empowered-to-violate-human-rights/ (accessed 7 June 2021).

27 Amnesty International, *Agents of Fear: The National Security Service in Sudan*, 2010 Amnesty International, London, https://www.amnesty.org/en/documents/AFR54/010/2010/en/ (accessed 7 June 2021).

28 African Centre for Justice and Peace Studies, "Deadly force used to disperse protest against Sudanese President at Darfur IDP camp", 28 September 2017, http://www.acjps.org/deadly-force-used-to-

المرتبطة بتلك المظاهرات. وقد استهدفت قوات الأمن الصحفيين والعاملين في مجال الإعلام. وفي منتصف يناير ٢٠١٩، بعد أقل من شهر على بدء الاحتجاجات، أفادت منظمات مراقبة حرية الصحافة عن أكثر من ٩٠ انتهاكاً ضد حرية الصحافة، بما في ذلك ٦٢ اعتقالاً ومصادرة ٢١ صحيفة[٢٩]. واحتل السودان، في ذلك الوقت، المرتبة ١٧٤ من بين ١٨٠ دولة في مؤشر حرية الصحافة العالمي[٣٠]. سعت الحكومة السودانية أيضاً إلى قمع الاحتجاجات بطرق أخرى. فصدر مرسوم جمهوري في ٢٤ فبراير ٢٠١٩ يمنع التظاهرات غير المصرح بها[٣١]. وفي اليوم نفسه، داهمت قوات الأمن جامعات في الخرطوم وأمدرمان، واعتدت على الطلاب بالضرب انتقاماً لمشاركتهم في الاحتجاجات السلمية[٣٢].

هاجمت قوات الأمن المتظاهرين أثناء مظاهرات حاشدة خارج القيادة العامة للجيش في الخرطوم بين ٦ و١١ أبريل ٢٠١٩. ووردت تقارير عن قيام عسكريين بإيواء المتظاهرين في مقر القيادة، مما يشير إلى تعاطفهم مع المتظاهرين. عُزل البشير من الرئاسة في ١١ أبريل ٢٠١٩ ووضع قيد الإقامة الجبرية، قبل نقله إلى السجن في ١٧ أبريل[٣٣]. وبدأت المحادثات بين قادة الحركة الاحتجاجية المدنية والجيش، وتحديداً بين عبد الفتاح البرهان، رئيس المجلس العسكري الانتقالي المكوّن حديثاً، وقوى الحرية والتغيير، الهيئة الممثلة للمعارضة المدنية وحركة الاحتجاج[٣٤] بعد فترة وجيزة من الإطاحة بالبشير. وقوى الحرية والتغيير تحالف جمع تجمع المهنيين السودانيين، والجماعات المدنية والأحزاب السياسية الموقعة على إعلان الحرية والتغيير الصادر في يناير ٢٠١٩[٣٥].

---

disperse-protest-against-sudanese-president-at-darfur-idp-camp/ (accessed 7 June 2021).

29 Reporters without Borders, "Sudan's NISS steps up harassment of media again," 15 January 2019, https://rsf.org/en/news/sudans-niss-steps-harassment-media-again (accessed 7 June 2021).

30 Reporters without Borders, 2018 World Press Freedom Index, https://rsf.org/en/ranking/2018 (accessed 7 June 2021).

31 Bloomberg, "Sudan's Leader Issues Decrees to Curb Protests, Black Market," 26 February 2019, https://www.bloomberg.com/news/articles/2019-02-26/sudan-s-al-bashir-issues-decrees-to-curb-protests-black-market (accessed 7 June 2021).

32 Bloomberg, "Sudan's Leader Issues Decrees to Curb Protests, Black Market," 26 February 2019, https://www.bloomberg.com/news/articles/2019-02-26/sudan-s-al-bashir-issues-decrees-to-curb-protests-black-market (accessed 7 June 2021).

33 Reuters, "Toppled Bashir moved from residence to Khartoum's Kobar prison: relatives," 17 April 2019, https://www.reuters.com/article/us-sudan-politics/toppled-bashir-moved-from-residence-to-khartoums-kobar-prison-relatives-idUSKCN1RT0SM (accessed 7 June 2021).

34 CBC, "Sudan replaces military leader linked to genocide, rejects extraditing ex-president," 12 April 2019, https://www.cbc.ca/news/world/sudan-demonstrators-civilian-government-1.5095171 (accessed 7 June 2021).

35 Reem Abbas, "In My Country, a Third Dictator Will Fall—With Your Help," *Yes Magazine*, 29 June 2019, https://www.yesmagazine.org/opinion/2019/06/29/sudan-protests-dictator-democracy (accessed 31 August 2021).

المطالبة بالحكم المدني

مهدت تطورات رئيسية أخرى خلال شهري أبريل ومايو ٢٠١٩ الطريق إلى المرحلة الانتقالية. فقد أعلنت السلطات في ١٤ أبريل أنه سيعيّن رئيس وزراء مدني، وأن الوزارات الحكومية ستُدار من قبل مدنيين، باستثناء وزارتي الدفاع والداخلية. ودعت أكبر الاحتجاجات، التي نظمت منذ الإطاحة بالبشير، المجلس العسكري الانتقالي في ١٨ أبريل إلى تسليم السلطة للمدنيين[٣٦]. واستمر تصاعد التوترات بين قادة الأمر الواقع العسكريين وبين المتظاهرين المدنيين، رغم تصريحات قادة المجلس العسكري الانتقالي التي وعدت بالحكم المدني.

ذكرت قناة الجزيرة في ٣٠ مايو أن السلطات السودانية ألغت حقها في البث، مما يعني ضمناً اتخاذ خطوة مقلقة إلى الوراء فيما يتعلق بالسماح بالتغطية الدولية للثورة[٣٧]. أثار هذا الخبر مزيداً من الاحتجاجات وسط المخاوف من أن يعمل المجلس العسكري الانتقالي على إسكات منتقديه.

فضّت قوات الأمن السودانية، بما في ذلك قوات الدعم السريع، وهي مليشيا مكونة من مقاتلين ومرتزقة سابقين من «الجنجويد»، وجهاز الأمن والمخابرات الوطني وعناصر مسلحة أخرى، الاعتصام خارج مقر القيادة العامة للجيش في الخرطوم بعنف في ٣ يونيو ٢٠١٩. هاجمت القوات الاعتصام في منتصف الليل، حين كان كثيرون نائمين أو يحتمون بساتر من المطر. واستخدمت القوات الذخيرة الحية فقتلت ما لا يقل عن ١٢٠ شخصاً، واغتصبت ٧٠ على الأقل حسب ما ورد، وجرحت مئات آخرين فيما أصبح يعرف منذ ذلك الحين بمجزرة الخرطوم[٣٨]. تلى هذا الحدث المروع[٣٩] أياماً شهدت المزيد من الاعتقالات والاحتجازات للنشطاء.

علّق الاتحاد الأفريقي في ٦ يونيو ٢٠١٩ مشاركة السودان في أنشطته حتى إنشاء سلطة انتقالية بقيادة مدنيين[٤٠].

36 The Guardian, “Sudan: huge crowds call for civilian rule in biggest protest since Bashir ousting,” 19 April 2019, https://www.theguardian.com/world/2019/apr/19/sudan-huge-crowds-call-for-civilian-rule-in-biggest-protest-since-bashir-ousting (accessed 7 June 2021).

37 South China Morning Post, “Sudan authorities shut down Al Jazeera office and ban journalists from reporting as protests continue,” 31 May 2019, https://www.scmp.com/news/world/africa/article/3012626/sudan-authorities-shut-down-al-jazeera-office-and-ban-journalists (accessed 7 June 2021).

38 The Guardian, “Sudanese protesters demand justice following mass killings,” 13 July 2019, https://www.theguardian.com/world/2019/jul/13/sudanese-protesters-demand-justice-after-mass-killings (accessed 7 June 2021).

٣٩ تجد سرداً مفصلًا لذلك في:

Human Rights Watch, “‘They Were Shouting ‘Kill Them’: Sudan’s Violent Crackdown on Protesters in Khartoum,” 17 November 2019, https://www.hrw.org/report/2019/11/18/they-were-shouting-kill-them/sudans-violent-crackdown-protesters-khartoum (accessed 7 September 2021).

40 African Union, “Sudan suspended from the African Union,” 07 June 2019, https://au.int/en/articles/sudan-suspended-african-union (accessed 7 June 2021).

كانت الاحتجاجات محدودة في أعقاب المجزرة بسبب العسكرة الشديدة للعاصمة، وإطلاق النار الاستهدافي والعشوائي على السواء، وإغلاق الإنترنت الذي جعل الاتصال والتعبئة صعبتين بالنسبة للمتظاهرين. استؤنفت الاحتجاجات الكبيرة في أواخر يونيو واستمرت، إلى حد ما، في يوليو وأغسطس.

تقاسم السلطة

اتفق ممثلو المجلس العسكري الانتقالي وقوى الحرية والتغيير، في ٥ يوليو ٢٠١٩، تحت ضغط دولي مكثف (وبعد وساطة رئيس الوزراء الإثيوبي أبي أحمد بدعم من الاتحاد الأفريقي)، على اتفاق لتقاسم السلطة، نص على فترة انتقالية مدتها ٣٩ شهراً بقيادة مجلس سيادة، ورئاسة بالتناوب بين المجلس العسكري الانتقالي وقوى الحرية والتغيير، ثم يلي هذه الفترة انتخابات. تناولت الصفقة كذلك مذبحة الخرطوم بالدعوة إلى التحقيق فيها، وفي غيرها من حالات العنف. وبالإضافة إلى ذلك، نص الاتفاق على إطار زمني مدته ستة أشهر لمحاولة التوصل إلى اتفاق سلام مع جميع المجموعات المتمردة المسلحة في البلاد، بما في ذلك في النيل الأزرق ودارفور وجنوب كردفان.

استمرت انتهاكات حقوق الإنسان خلال شهر يوليو، رغم هذه التطورات السياسية الإيجابية. فقتلت قوات الأمن، في ٢٩ يوليو، ستة متظاهرين على الأقل رمياً بالرصاص، بينهم أربعة تلاميذ، وذلك أثناء تفريق احتجاجات طلابية في مدينة الأبيض[٤١].

وقع ممثلو المجلس العسكري الانتقالي وقوى الحرية والتغيير، في ٤ أغسطس ٢٠١٩، على مسودة وثيقة دستورية (تُعرف أيضاً باسم الإعلان الدستوري أو الميثاق الدستوري)، تؤسس مجلس سيادة يتألف من خمسة أعضاء مدنيين وخمسة أعضاء عسكريين وعضو إضافي مقبول للطرفين، يتولى قيادة البلد لفترة انتقالية مدتها ٣٩ شهراً، قبل الانتخابات العامة. حُلّ المجلس العسكري الانتقالي في ٢٠ أغسطس ٢٠١٩، وعيّن مجلس السيادة، تلاه بعد وقت وجيز تعيين حكومة انتقالية بقيادة مدنية في سبتمبر وذلك بتعيين عبد الله حمدوك رئيساً للوزراء[٤٢]. شكل مجلس السيادة ومجلس الوزراء السلطة التنفيذية الانتقالية الجديدة. ورفع الاتحاد الأفريقي الحظر المفروض على السودان لمدة ثلاثة أشهر في ٧ سبتمبر ٢٠١٩[٤٣]. ونصت الوثيقة الدستورية على تقسيم السلطات بين المجلس العسكري الانتقالي وقوى الحرية والتغيير. ونص الفصل ٣، المادة ٩ (١) على أن هيئات الحكومة تتكون من:

41 African Centre for Justice and Peace Studies (ACJPS), "North Kordofan: Urgent call to investigate the killing of six peaceful protesters including 3 minors in El Obeid," 2 August 2019, https://www.acjps.org/north-kordofan-urgent-call-toinvestigate-the-killing-of-six-peaceful-protesters-including-3-minors-in-el-obeid/ (accessed 25 June 2021).

42 BBC, "Sudan transition: Abdalla Hamdok appointed new prime minister," 22 August 2019, https://www.bbc.com/news/world-africa-49425702 (accessed 7 June 2021).

43 Al Jazeera, "African Union lifts suspension of Sudan," 7 September 2019, https://www.aljazeera.com/news/2019/9/7/african-union-lifts-suspension-of-sudan (accessed 7 June 2021).

(١) مجلس السيادة، الذي يمثل [مجتمعاً] رأس الدولة ورمز سيادتها ووحدتها؛
(٢) مجلس الوزراء، وهو السلطة التنفيذية العليا للدولة؛
(٣) المجلس التشريعي، وهو السلطة المسؤولة عن التشريع والرقابة على أداء السلطة التنفيذية.

وصفت المادة ١٢ من الفصل الرابع اختصاصات وسلطات مجلس السيادة، التي تضمنت صلاحية إعتماد التعيينات بالنسبة للسلطات التنفيذية والتشريعية والقضائية. وكان على مجلس السيادة أن يوقع على القوانين التي يقرها المجلس التشريعي الانتقالي، ويملك، في بعض الحالات، صلاحية إعادة القانون لمزيد من المداولات[٤٤].

الترتيبات الانتقالية

ترأس الحكومة الانتقالية رئيس الوزراء وما لا يزيد (في البداية) عن ٢٠ وزيراً، اختيروا من قائمة المرشحين التي وضعتها قوى الحرية والتغيير. وتفصل المادة ١٦ من الفصل الخامس اختصاصات وصلاحيات مجلس الوزراء، التي تضمنت حق ابتدار مشروعات القوانين، وإدارة الخدمة المدنية، وصلاحية تشكيل المفوضيات القومية المستقلة، والإشراف على إنفاذ القانون. وكان من المقرر أن يكون المجلس التشريعي الانتقالي سلطة تشريعية مستقلة، وأن يضم ما لا يزيد عن ٣٠٠ عضو. ونص الفصل ٧، المادة ٢٤ (٢) على ألا تقل مشاركة النساء عن ٤٠٪، وتنص المادة ٢٤ (٣) على أن تختار قوى الحرية والتغيير ٦٧٪ من الأعضاء وتختار القوى غير الموقعة على اعلان الحرية و إعلان التغيير ٣٣٪.

كان من المقرر أن يتمتع المجلس التشريعي الانتقالي، في جملة أمور؛ بسلطة سن القوانين والتشريعات؛ ومراقبة أداء مجلس الوزراء باعتباره آلية مساءلة؛ والمصادقة على الاتفاقيات والمعاهدات الثنائية والإقليمية والدولية.

لم يكن المجلس التشريعي قد شُكل بعد في وقت كتابة هذا التقرير وعند حلول ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١. وكانت وزارة العدل، في غياب المجلس، مسؤولة عن صياغة القوانين الجديدة والإصلاحات القانونية، التي أُشرك فيها رئيس الوزراء للحصول على إسهامه. ونوقشت المسودات النهائية للقوانين في اجتماعات جمعت مجلس الوزراء ومجلس السيادة («الاجتماع المشترك»[٤٥]) للمصادقة عليها واعتمادها.

٤٤ الوثيقة الدستورية، الفصل الرابع، المادة ١١(١).

٤٥ المادة ٢٥ (٣) من الوثيقة الدستورية نصت على أن تؤول سلطات المجلس التشريعي إلى أعضاء مجلسي السيادة والوزراء ويمارسون هذه السلطة في اجتماع مشترك، يتخذ قراراته بالتوافق أو بأغلبية الثلثين. - المترجمون

محادثات السلام

أعطت الحكومة الانتقالية، بعد تعيينها، الأولوية للسلام من خلال الدخول في محادثات مع الجماعات المتمردة[٤٦]. فوقعت الحكومة اتفاق جوبا للسلام في السودان مع ممثلي عدة جماعات مسلحة في ٣ أكتوبر ٢٠٢٠.

مددت الاتفاقية الفترة الانتقالية وأدخلت عدة تغييرات على الترتيبات المؤسسية، بعد أن مُنحت مكانة أسمى من الوثيقة الدستورية في المادة ٢٤ من الاتفاقية[٤٧]. وتنص المادة ٤ من نفس الاتفاقية على «تمثيل أطراف العملية السلمية الموقعة على هذا الاتفاق بإضافة ثلاثة (٣) أعضاء إلى مجلس السيادة الانتقالي الحالي [القائم وقتها]». وتنص المادة ٥ على تمثيل أطراف العملية السلمية الموقعة على هذا الاتفاق في مجلس الوزراء بخمس وزارات، أي ما يعادل ٢٥٪ من المجلس. وبالإضافة إلى ذلك، تنص المادة ٦ على تمثيل الفصائل الموقعة بـ٢٥٪ من أعضاء المجلس التشريعي الانتقالي. وقد أُضيف ثلاثة أعضاء من الجماعات المتمردة في ٥ فبراير ٢٠٢١ إلى مجلس السيادة، ليصبح عدد أعضائه ١٤ (خمسة عسكريين وستة مدنيين، بما في ذلك واحد تم اختياره بالاشتراك مع الجيش، وثلاثة من الجماعات المتمردة).

التقدم والتحديات المستمرة

رغم التقدم في مجال حقوق الإنسان والتغييرات السياسية التي حدثت، استمرت السلطات في استخدام الأساليب العنيفة تفريق الاحتجاجات في بعض الحالات[٤٨]. وكانت حرية الصحافة والإعلام إحدى مجالات التحسن الواضحة. وبينما تراجع السودان إلى المركز ١٧٥ في التصنيف العالمي لحرية الصحافة لعام ٢٠١٩ الذي تعده منظمة مراسلون بلا حدود بسبب مذبحة الخرطوم وحالات حجب الإنترنت وإلغاء ترخيص الجزيرة، حل السودان عام ٢٠٢٠، في المرتبة ١٥٩. ومع ذلك، وردت التقارير عن قطع جزئي للإنترنت في أعقاب الانقلاب العسكري في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١. وأبلغ مقدمو الخدمات عن اضطرابات كبيرة في اتصالات الإنترنت عبر الخطوط الثابتة والمتنقلة في جميع أنحاء السودان[٤٩]. استمرت هجمات الجماعات المسلحة في دارفور

46 Al Jazeera, "Sudan and main rebel group kick off peace talks in Juba," 26 May 2021, https://www.aljazeera.com/news/2021/5/26/sudan-and-main-rebel-group-kick-off-peace-talks-in-juba (accessed 7 June 2021).

47 Sudan, *Sudan Peace Agreement*, signed in Juba on 3 October 2020, https://constitutionnet.org/vl/item/sudan-peace-agreement (accessed 7 June 2021). Article 24(1): The Parties agree on including the signed peace agreements in the Constitutional Document and in the event of a conflict, the Constitutional Document shall be amended to remedy such conflict.

٤٨ قُتل اثنان من المحتجين في ١٢ مارس ٢٠٢١ علي يد قوات الأمن أثناء مشاركتهما في مظاهرة في الخرطوم.
Yahoo! News, "Sudan forces disperse protest in Khartoum; 2 killed," 12 May 2021, https://news.yahoo.com/group-sudan-forces-disperse-protest (accessed 8 June 2021).

49 DW, "Armed Coup underway in Sudan with government ministers arrested by military group" 25 October 2021, https://www.dw.com/en/armed-coup-underway-in-sudan-with-government-minis-

وجنوب كردفان وغيرها من المناطق المتضررة من النزاع أثناء صياغة هذا التقرير. وتصاعد العنف بين المجتمعات المحلية في الإقليم الشرقي. ولا يزال ما لا يقل عن ١,٥ مليون شخص نازحين في أنحاء دارفور. ولا يزال مليوني شخص نازحين داخلياً في أنحاء السودان الأخرى[٥٠].

حذر تجمع المهنيين السودانيين أوائل عام ٢٠٢١ من تزايد انعدام الأمن في شمال دارفور، وفي مايو قتل مدنيون في اشتباكات بين مسلحين وقوات الدعم السريع[٥١]. كما اندلع قتال عنيف بالقرب من ثابت، جنوب طويلة، بين الميليشيات العربية ومجتمعات الزغاوة بسبب النزاع على الأرض. وكانت هناك خمسة أيام من الاشتباكات المستمرة بين المجتمعات المحلية في ولاية جنوب كردفان في أبريل ٢٠٢١ حيث قتل عشرات المدنيين[٥٢].

وردت كذلك تقارير بشأن اشتباكات بين المجتمعات المحلية في غرب دارفور، حيث شهدت ثلاثة أيام من العنف في أوائل أبريل ٢٠٢١ مقتل ما لا يقل عن ٥٠ شخصاً وإصابة أكثر من ١٠٠ آخرين[٥٣]. وفي أنحاء دارفور، واصل جيش تحرير السودان (فصيل عبد الواحد) تجنيد المقاتلين وتدريبهم بنشاط[٥٤].

---

ters-arrested-by-military-group/a-59604684 (accessed 25 October 2021).

50 International Organization for Migration, "Sudan — Mobility Tracking Round 1 (July 2020)," 7 July 2020, https://displacement.iom.int/reports/sudan-%E2%80%94-mobility-tracking-round-1-july-2020; United Nations High Commissioner for Refugees (UNHCR), "Fact Sheet: Sudan; As of 24 February 2020," available at: https://reporting.unhcr.org/sites/default/files/UNHCR%20Sudan%20Fact%20sheet%20-%20February%202020.pdf (accessed 1 September 2021.

51 Dabanga Sudan, "'Resurgence of violence' in North Darfur's Saraf Omra," 6 May 2021, https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/resurgence-of-violence-in-north-darfur-s-saraf-omra (accessed 7 June 2021).

52 Dabanga Sudan, "South Kordofan violence resurfaces as dozens are killed or wounded in tribal clashes," 29 April 2021, https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/south-kordofan-violence-resurfaces-as-dozens-are-killed-or-wounded-in-tribal-clashes (accessed 7 June 2021).

53 Voice of America, "Tribal Clashes Kill More Than 50 in Sudan's West Darfur State," 6 April 2021, https://www.voanews.com/africa/tribal-clashes-kill-more-50-sudans-west-darfur-state (accessed 7 June 2021).

54 The New Humanitarian, "In Darfur's rebel-held mountains, the war is far from over," 21 April 2021, https://www.thenewhumanitarian.org/news-feature/2021/4/21/inside-darfurs-rebel-held-mountains (accessed 7 June 2021).

الصراع والحرب في السودان
نظرة عامة

عاني السودان منذ أن نال استقلاله عام ١٩٥٦ من حرب أهلية متقطعة. اندلعت الحرب الأهلية السودانية الأولى من ١٩٥٥ إلى ١٩٧٢. وكانت الحرب الأهلية السودانية الثانية، التي دار رحاها من ١٩٨٣ إلى ٢٠٠٥، امتداد للحرب الأولى إلى حد كبير، مما يجعل الحرب السودانية واحدة من أطول النزاعات الداخلية المسجّلة. دار النزاعان حول مطالب جنوب السودان بالتمثيل والمزيد من الحكم الذاتي الإقليمي. كما اتسما بالعديد من انتهاكات حقوق الإنسان، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، والنزوح الجماعي، وواحد من أعلى حصائل القتلى المدنيين في أي حرب[1]. وبعد تولي البشير السلطة عام ١٩٨٩، اشتد القمع ضد الاقليم الجنوبي، حيث سعت الحكومة المركزية في الخرطوم إلى تعريب وأسلمة الجنوب غير العربي وغير المسلم إلى حد كبير.

أُنشئت الحركة/الجيش الشعبي لتحرير السودان عام ١٩٨٣ في الجنوب بهدف إقامة جنوب سودان يتمتع بالحكم الذاتي. وكانت الحركة/الجيش الشعبي لتحرير السودان تسيطر، في أواخر ثمانينيات القرن الماضي، على مناطق واسعة من ولايات الاستوائية وبحر الغزال وأعالي النيل، وتقوم بعمليات في الأجزاء الجنوبية من دارفور وكردفان والنيل الأزرق. وظهرت في إقليم دارفور غرب البلاد، حركات متمردة أخرى في مطلع الألفية الجديدة. شملت هذه التنظيمات حركة/جيش تحرير السودان وحركة العدل والمساواة.[2]. قامت الحكومة المركزية في الخرطوم،كرد على ظهور هذه الحركات، بتسليح المجتمعات العربية لتشكّل ما عُرف بميليشيات «الجنجويد»[3]. أعقب ذلك سنوات من الصراع العنيف. ووجهت المحكمة الجنائية الدولية، في عام ٢٠٠٩، لائحة اتهام ضد البشير ومسؤولين آخرين تحوي عدة تهم تتعلق بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وإبادة جماعية. وُقّعت اتفاقية السلام الشامل في ٩ يناير ٢٠٠٥ إيذاناً ببدء فترة انتقالية مدتها ست سنوات تنتهي باستفتاء الجنوب على تقرير المصير. أُجري الاستفتاء في يناير ٢٠١١ وأسفر عن تأييد ساحق للاستقلال.

انفصل الجنوب وأصبح جمهورية جنوب السودان المستقلة في ٩ يوليو ٢٠١١. وظلت الولايات المجاورة له شمالاً، بما في ذلك إقليم أبيي المتنازع عليه وما يسمى بـ «المنطقتين»، أي ولايتي جنوب كردفان والنيل الأزرق، حيث جنّدت الحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان من السكان المحليين، جزءاً من السودان[4]. اندلع الصراع بين حكومة السودان وحركة التمرد المحلية، التي أعيدت تسميتها بالحركة الشعبية لتحرير السودان/شمال، في هاتين الولايتين بعد فترة وجيزة من استقلال جنوب السودان[5].

وبالمثل، استمر النزاع المسلح في دارفور، والهجمات على المدنيين، وفترات من الاضطرابات منخفضة المستوى من عام ٢٠٠٥ حتى وقت كتابة هذا التقرير[6].

اتسمت الفترة الانتقالية في السودان بعد البشير بعدم اليقين. وجعلت التغييرات السياسية التي جاءت بها اتفاقيات السلام، وتحولات التحالفات، والافتقار إلى هياكل صنع قرار مركزية، وجائحة مرض فيروس كورونا، والكوارث الطبيعية، من الصعب التنبؤ بما سيبدو عليه الوضع من شهر لآخر. وقد جسّد الانقلاب العسكري في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١ المخاوف والمخاطر التي

أشـار إليهـا المراقبـون.

يهـدف هـذا البحـث إلى توضيـح وضـع المدافعـين عن حقـوق الإنسـان، مـع التركيز عـلى المدافعات، وكيـف شـكلتهن الثـورة وشـكلت عملهـن. ويمثـل البحـث لمحة سريعة عـن الوضـع الحالي.

نعـرض النتائـج الرئيسـية للبحـث أدنـاه عـلى ضـوء هـذه الخلفيـة. ونبـدأ بإلقـاء نظـرة عامـة عـلى الإطـار القانـوني المعمـول بـه.

لعمل المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في السودان
الإطار الدولي والإقليمي

تعريفات

المدافع عن حقوق الإنسان هو أي شخص يقوم، بمفرده أو بالاشتراك مع آخرين، بالترويج أو السعي من أجل حماية وإعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية على المستويات الوطنية أو الإقليمية أو الدولية، باستخدام الوسائل السلمية[٥٥]. وتعرّف المدافعات عن حقوق الإنسان بوصفهن نساء يدافعن عن حقوق الإنسان، وكذلك أي فرد من أي جنس، يدافع على وجه التحديد عن حقوق المرأة، أو القضايا الجنسانية بشكل عام[٥٦]. ويسمح هذا التعريف الواسع بإدراج ليس فقط الأشخاص المعرفات بوصفهن نساء، ولكن الأفراد من جميع الهويات والتعبيرات الجنسانية الذين يدعمون ويدافعون عن حقوق النساء والفتيات والأقليات الجنسية والجندرية.

الحيز المدني civic space هو البيئة التي تمكّن المجتمع المدني والمواطنين من العمل بحرية وممارسة حقوقهم الإنسانية وحرياتهم الأساسية. ويتأثر عمل المدافعين عن حقوق الإنسان بشكل مباشر بحقوق الحيز المدنية الرئيسية الثلاثة: حرية تكوين الجمعيات، وحرية التجمع السلمي، وحرية الرأي والتعبير. ويمكن تضمين حقوق أخرى في عبارة «الحيز المدني » مثل الحق في الخصوصية، والحق في حرية الفكر والضمير والدين أو المعتقد، والحق في المشاركة في الشؤون العامة، والحق الشامل cross-cutting في عدم التعرض للتمييز.

الحقوق والحريات

تشمل حرية تكوين الجمعيات الحق في الانضمام إلى مجموعة أو تركها، وحرية أن تقوم تلك المجموعة بعمل جماعي، على سبيل المثال النقابة أو منظمة للنشطاء. وهذه الحق منصوص عليه في المادتين ٢٠ و٢٣ (٤) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[٥٧]؛ والمادة ٢٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٥٨]؛ والمادة ٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٥٩]؛ والمادة ١٠ من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان

55 United Nations Special Rapporteur on the situation of human rights defenders, "Who is a Defender?," https://www.ohchr.org/EN/Issues/SRHRDefenders/Pages/Defender.aspx#ftn1 (accessed 8 June 2021).

56 Global Fund for Women, "Who are women human rights defenders?," https://www.globalfundforwomen.org/what-are-women-human-rights-defenders/ (accessed 8 June 2021).

57 United Nations General Assembly, International Covenant on Civil and Political Rights, 16 December 1966, United Nations Treaty Series, vol. 999, p.171, available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3aa0.html (accessed 8 June 2021).

58 United Nations General Assembly, International Covenant on Civil and Political Rights, 16 December 1966, United Nations Treaty Series, vol. 999, p.171, available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3aa0.html (accessed 8 June 2021).

59 UN General Assembly, International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights, 16 December 1966, United Nations, Treaty Series, vol. 993, p. 3, available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b36c0.html (accessed 8 June 2021).

والشعوب (ميثاق بانجول)[٦٠]. والسودان طرف في جميع هذه الصكوك. حرية التجمع السلمي هي الحق في التلاقي للتعبير الجماعي عن الأفكار والترويج لها والسعي إليها والدفاع عنها، على سبيل المثال من خلال الاحتجاج بطريقة سلمية. وهو حق منصوص عليه في المادة ٢٠ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ والمادة ٢١ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والمادة ١١ من ميثاق بانجول.

وأخيراً، تضمن حرية الرأي والتعبير للفرد تبني الآراء بدون تدخل، والوصول إلى الأفكار والآراء والتماسها وتلقيها ونقلها بدون خوف من الانتقام أو الرقابة أو العقوبة القانونية. وتشمل حرية الرأي والتعبير أي نوع من نقل المعلومات أو تلقيها أو التماسها باستخدام أي وسيط. وهي حرية منصوص عليه في المادة ١٩ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ والمادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والمادة ٩ من ميثاق بانجول؛ والمادة ٢٧ من الميثاق الأفريقي للديمقراطية والانتخابات والحكم.

الحماية الدولية والإقليمية للمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان

يعمل المدافعون عن حقوق الإنسان، بما في ذلك المدافعات، غالباً في ظروف صعبة وقد يواجهون تهديدات جسدية ولفظية وكذلك تهديدات عبر الإنترنت بسبب عملهم/هن، رغم أن القانون يضمن حقوق الحيز المدني. ويمكن أن تتفاقم هذه التهديدات حسب البلد أو المنطقة التي يعملون فيها والقضايا الموضوعية التي يركزون عليها[٦١]. ويحتوي إعلان الأمم المتحدة الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان على مبادئ وأحكام تستند إلى معايير حقوق الإنسان المقبولة عالمياً والملزمة، اعترافاً بالتحديات المحددة والتهديدات المميتة أحياناً التي تصاحب عمل المدافعين عن حقوق الإنسان[٦٢]. ويوفر الإعلان الحماية للمدافعين، ويعدد واجبات الدول، ويؤكد على مسؤولية المجتمع والمجتمعات المحلية بشكل عام. وفي القارة الأفريقية، اعتمدت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب حتى الآن أربعة قرارات خاصة بشأن المدافعين عن حقوق الإنسان – يتعلق اثنان منها بدور وولاية المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا[٦٣]، ويتعلق الاثنان الآخران بالحماية والاعتراف

60 Organisation of African Unity (OAU), African Charter on Human and Peoples' Rights ("Banjul Charter"), 27 June 1981, CAB/LEG/67/3 rev. 5, 21 I.L.M.58 (1982), available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3630.html (accessed 8 June 2021).

61 Human Rights Council, "Situation of women human rights defenders: Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders," UN Doc. A/HRC/40/60, 10 January 2019.

62 UN General Assembly, Declaration on the Right and Responsibility of Individuals, Groups and Organs of Society to Promote and Protect Universally Recognized Human Rights and Fundamental Freedoms : resolution / adopted by the General Assembly, 8 March 1999, A/RES/53/144, available at: https://www.refworld.org/docid/3b00f54c14.html (accessed 8 June 2021).

63 69 Resolution on the Protection of Human Rights Defenders In Africa - ACHPR/Res.69(XXXV)03 and 273 Resolution on Extending the Scope of the Mandate of the Special Rapporteur on Human Rights Defenders in Africa - ACHPR/Res.273(LV) 2014.

بالمدافعين[٦٤].

أنشأت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ولاية المقرر الخاص المعني بحقوق المرأة في أفريقيا في عام ١٩٩٩ لتكون بمثابة جهة تنسيق لحماية وتعزيز حقوق المرأة في أفريقيا[٦٥]. وتشمل الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة (الخبراء المستقلون المعينون من قبل مجلس حقوق الإنسان لتقديم التقارير بشأن القضايا المواضيعية أو بشأن الدول) مقررة خاصة معنية بالعنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، وفريق عامل معني بالتمييز ضد النساء والفتيات. وبينما يمثل إعلان وقرارات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب معالم مهمة للمدافعين والمجتمع المدني، لا تذكر هذه الوثائق المدافعات عن حقوق الإنسان بشكل محدد. ولا تقر، من ثمّ، بالقضايا المحددة التي يمكن أن تواجهها النساء والأشخاص المنخرطون في العمل المتعلق بذوي الميول الجنسية والهوية الجنسانية. ورغم أن إعلان الأمم المتحدة لا يشير على وجه التحديد إلى المدافعات عن حقوق الإنسان، إلا أن التعليق على إعلان الأمم المتحدة، الذي نُشر في عام ٢٠١١[٦٦]، يقر منذ البداية بأن المدافعات عن حقوق الإنسان أكثر عرضة لأشكال معينة من العنف والانتهاكات الأخرى، مقارنة بالمدافعين الذكور. يدعو قرار اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب رقم ٣٣٦ الصادر في ٢٠١٦ بشأن تدابير حماية وتعزيز عمل المدافعات عن حقوق الإنسان الدول إلى حماية حقوق المدافعات وضمان عدم تعرضهن للتمييز[٦٧]، بالإضافة إلى ما تقدم. ورغم أن الإعلان والتعليق وقرارات اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب الآنف ذكرها ليست ملزمة قانوناً، لكنها أكثر وثائق حقوق الإنسان الدولية المتعلقة تحديداً بالمدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان. ويعد تقرير الدراسة بشأن حالة المدافعات عن حقوق الإنسان في أفريقيا، الذي أعدته اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، أيضاً معلماً هاماً بالنسبة للمدافعات عن حقوق الإنسان في القارة. ويقدم التقرير، رغم أنه غير ملزم قانوناً، نتائج مقنعة لدراسة أجرتها اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب لتقييم مدى ودرجة الصعوبات التي تواجهها المدافعات عن حقوق الإنسان[٦٨]. ويسلط التقرير الضوء على واقع أن المدافعات يتعرضن للتمييز المؤسسي، بما في ذلك عدم المساواة والعنف الهيكلي، بالإضافة إلى العديد من التهديدات والاعتداءات الأخرى من الدول والجهات الفاعلة من غير الدول non-state

64 119 Resolution on the Situation of Human Rights Defenders in Africa - ACHPR/Res.119(XXXXII)07 and 196 Resolution on Human Rights Defenders in Africa - ACHPR/Res.196(L) 2011.

65 https://www.achpr.org/specialmechanisms/detail?id=٦

66 Commentary to the Declaration on the Right and Responsibility of Individuals, Groups and Organs of Society to Promote and Protect Universally Recognized Human Rights and Fundamental Freedoms," July 2011, https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Defenders/CommentarytoDeclarationondefendersJuly2011.pdf (accessed 8 June 2021).

67 African Commission on Human and Peoples' Rights, 336 Resolution on Measures to Protect and Promote the Work of Women Human Rights Defenders, ACHPR/Res.336(EXT.OS/XIX)2016, https://www.achpr.org/sessions/resolutions?id=252 (accessed 8 June 2021).

68 ACHPR, "Report of the Study on the Situation of Women Human Rights Defenders in Africa," 2019, http://www.achpr.org/files/special-mechanisms/human-rights-defenders/report_of_the_study_on_the_situation_of_women_human_rights_defenders_in_africa.pdf (accessed 28 June 2021).

.actors

لا تحتوي معظم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان على بعد جنساني فيما يتعلق بحقوق الحيّز المدني، كما أنها لا تطرح اعتبارات خاصة للمرأة[٦٩]. لكن الجمعية العامة للأمم المتحدة اعتمدت، في عام ١٩٧٩، اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة[٧٠]. وصاغت الهيئات القارية والإقليمية، في العقود التالية لذلك، صكوك أو مواد محددة، كُرّست لضمان الحقوق الشاملة للمرأة. تطالب المادة ١٨ (٣) من ميثاق بانجول الدول بـ«القضاء على كل تمييز ضد المرأة وكفالة حقوقها وحقوق الطفل على نحو ما هو منصوص عليه في الاعلانات والاتفاقيات الدولية.» ودخل بروتوكول الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في أفريقيا (بروتوكول مابوتو)[٧١] حيز التنفيذ في عام ٢٠٠٥.

تحتوي كل من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبروتوكول مابوتو على أحكام تتعلق بشكل خاص بالمدافعات عن حقوق الإنسان، كنساء وكمدافعات. ويلزم هذان الصكان الدول بضمان حقوق الإنسان للمرأة وحرياتها الأساسية، والقضاء على التحيز - وبالتالي العمل من أجل الإدماج الكامل للمرأة في الحياة العامة. ورغم القبول النسبي لكلتي الوثيقتين (تم التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من قبل ١٨٩ دولة، وبروتوكول مابوتو من قبل ٤٢ من مجموع الدول الأفريقية البالغ عدها ٥٥)، فإن السودان ليس طرفاً كاملاً في أي منهما، رغم أنه من الموقعين عليهما وقت كتابة هذا التقرير. فقد وقّع السودان على بروتوكول مابوتو، لكنه لم يصادق عليه بعد. كما وافق مجلس الوزراء السوداني، في ٢٨ أبريل ٢٠٢١، على التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بعد سنوات من دعوة الجماعات النسائية والحقوقية في السودان في هذا الشأن[٧٢]. ومع ذلك، أبدى مجلس الوزراء تحفظات على المواد ٢ و١٦ و٢٩ (١).

تُلزم المادة ٢ الدول بـ «مكافحة كافة أشكال التمييز ضد المرأة» و«إدماج مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في دساتيرها وتشريعاتها الأخرى». وتكفل المادة ١٦ أن تقوم الدول الأطراف اتخاذ «جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات العائلية»[٧٣]. وأخيراً، تنص المادة ٢٩ (١) على التحكيم في أي نزاع ينشأ بين الدول

٦٩ أدى غياب هذا البعد الجنساني تاريخياً إلى التشكيك في فعالية هذه الصكوك في ضمان حقوق الإنسان للجميع. وكان هذا النقد أحد القوى الدافعة لدعوات الحركة النسوية في السبعينيات من القرن الماضي لتوسيع الإطار القانوني الدولي، حتى يأخذ بعين الاعتبار حالة المرأة وحقوقها على وجه التحديد.

70 UN General Assembly, Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women, 18 December 1979, United Nations, Treaty Series, vol. 1249, p. 13, available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b3970.html (accessed 8 June 2021).

71 African Union, Protocol to the African Charter on Human and People's Rights on the Rights of Women in Africa, 11 July 2003, available at: https://www.refworld.org/docid/3f4b139d4.html (accessed 8 June 2021).

72 Sudan Tribune, "Sudan's cabinet approves CEDAW ratification," 28 April 2021, https://www.sudantribune.com/spip.php?article69497 (accessed 8 June 2021).

٧٣ النص الكامل متاح في:

"Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women New York, 18 December 1979," https://www.ohchr.org/en/professionalinterest/pages/cedaw.aspx.

الأطراف بشأن الاتفاقية. انتقدت العديد من المدافعات عن حقوق الإنسان والجماعات النسائية قرار [مجلس الوزراء بالتصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة] بعد الإعلان عنه، وتساءلن عما إذا سيكون للتصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، لا سيما مع هذه التحفظات، أي تأثير حقيقي على أرض الواقع[٧٤].

الحمايات الدولية الأخرى

صادقت الحكومة الانتقالية، في فبراير ٢٠٢١، رسمياً على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (CAT) والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري[٧٥].

لن يكون مجرد التصديق على الاتفاقيات كافياً، نظراً إلى أن السودان يعد ضمن أسوأ الدول في العالم من حيث المساواة بين الجنسين[٧٦]، وله تاريخ طويل في التعذيب واختفاء المعارضين. وستحتاج الحكومة إلى إصلاح القوانين والسياسات القائمة واتخاذ خطوات لضمان تغيير الممارسات على كل المستويات وفي جميع أنحاء البلاد لجعل المعاهدات نافذة الأثر في النظام القانوني المحلي. وستكون محاسبة جميع مرتكبي الانتهاكات جنائياً، بغض النظر عن رتبهم أو وضعهم الاجتماعي، أيضاً ضرورية للتغيير طويل الأمد.

المشاركة الدولية الإيجابية للسودان

بالإضافة إلى هذه التغييرات على الصعيد المحلي،كان التعاون المتزايد للحكومة الانتقالية المحلولة مع المجتمع الدولي وآليات حقوق الإنسان خطوة في الاتجاه الصحيح.

كان من المقرر إجراء الاستعراض الدوري الشامل الثالث للسودان (UPR) خلال الدورة ٣٩ للفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل في ٣ نوفمبر ٢٠٢١، وذلك لإتاحة الفرصة للدولة لاستئناف مشاركتها الكاملة بحسن نية مع مجلس حقوق الإنسان وتعزيز قبول أقوى لحقوق الإنسان، وكذلك تقديم تعهدات والتزامات من شأنها أن تؤدي إلى تغييرات على الصعيد المحلي. ومع ذلك، ونظراً لأحداث ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، تم تأجيل الاستعراض إلى جلسة لاحقة.

أجرى برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي بحثاً فيما

74 Sudan News Agency, "SWU welcomes ratification of CEDAW and rejects reservations," 30 April 2021, https://suna-sd.net/read?id=711131 (accessed 8 June 2021). Error

75 Voice of America, "Sudan Ratifies UN Conventions Against Torture and Enforced Disappearances," 24 February 2021, https://www.voanews.com/africa/sudan-ratifies-un-conventions-against-torture-and-enforced-disappearances (accessed 8 June 2021).

76 UNDP, "Human Development Records: Sudan," http://www.hdr.undp.org/en/countries/profiles/SDN (accessed 8 June 2021).

مضى بشأن أنماط المشاركة في مجلس حقوق الإنسان لبلدان شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، فحص بشكل خاص التعهدات والالتزامات، وسجلات التصويت، وأنماط التصويت العامة على القرارات والتعديلات المتعلقة بالنساء والفتيات[٧٧]. وجد البحث أن السودان لم يشارك قط في تقديم أي قرارات أو تعديلات بشأن العنف ضد النساء والفتيات، والتمييز ضدهن، ولا بشأن ثلاثة من أصل خمسة مكونات للممارسات الضارة، ولا بشأن صحة، وتعليم الفتيات. فقد شارك في رعاية قرار/تعديل واحد فقط بشأن زواج الأطفال والزواج المبكر والقسري وثلاثة قرارات بشأن تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (الختان). وعلى العكس من ذلك، شارك السودان في تقديم مبادرات محافظة بشأن «حماية الأسرة» و «تشويه صورة الأديان»[٧٨]. وبشكل أكثر إيجابية، وجد البحث أنه بينما لم يتعاون السودان تاريخياً مع المجتمع المدني في مجلس حقوق الإنسان[٧٩]، كان هناك تحول منذ الثورة نحو المزيد من التواصل[٨٠].

عُيّن الدكتور نصر الدين عبد الباري، الذي شارك في أنشطة الدعوة الخاصة ببرنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي في الأمم المتحدة، بما في ذلك خلال الدورة ٤١ لمجلس حقوق الإنسان التي عقدت في يوليو ٢٠١٩، وزيراً للعدل في سبتمبر ٢٠١٩، كجزء من الحكومة الانتقالية بقيادة المدنيين. وزار جنيف مرة أخرى، في الشهر نفسه، بمناسبة الدورة الثانية والأربعين للمجلس وهذه المرة بوصفه رئيساً للوفد السوداني. وأجرى فيما بعد محادثات مع عدد من المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات واستقبلهم في مكتبه بالخرطوم. ساهم ذلك في تعزيز الثقة والتعاون بين الحكومة السودانية والمجتمع المدني. وكان من المأمول أن تتحقق الاستفادة الكاملة من هذا التعاون المتجدد مع المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني في الدورة التاسعة والثلاثين للاستعراض الدوري الشامل، وخلال الدورات العادية لمجلس حقوق الإنسان، حيث دعا أعضاء المجتمع المدني إلى استمرار القرارات المتعلقة بالسودان في مجلس حقوق الإنسان لضمان استمرار الفحص والتعاون الفني.

77 DefendDefenders, "Making a difference for women and girls? - East and Horn of Africa countries and women's and girls' rights at the UN Human Rights Council," June 2020, https://defenddefenders.org/wp-content/uploads/2020/06/Making-a-Difference-for-Women-and-Girls-Report-2020.pdf (accessed 8 June 2021).

Ibid, p. 23.

٧٨ السابق، ص ٢٣.

79 DefendDefenders, "Sudan blocks civil society participation in UN-led human rights review," 1 April 2016, https://defenddefenders.org/sudan-blocks-civil-society-participation-un-led-human-rights-review/ (accessed 8 June 2021).

٨٠ السابق، ص ٣١.

الإطار الوطني

رغم أن آليات حقوق الإنسان وأطر الحماية الدولية والقارية تنطبق على المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان في السودان، إلا أن هناك فجوة كبيرة بين القانون والتنفيذ والسياسات على أرض الواقع. ويرجع ذلك جزئياً إلى العقود الثلاثة من حكم البشير الاستبدادي، عندما قُمعت حقوق الإنسان والحيّز المدني بشكل منهجي واستهدف المدافعون عن حقوق الإنسان.

إرث البشير

دخل دستور جديد حيز التنفيذ في عام ١٩٩٨، عقب استيلاء البشير على السلطة بشكل غير مشروع[٨١]. وأكد دستور عام ١٩٩٨ على الشريعة بوصفها المصدر الرئيسي للقانون السوداني، وأنشأ نظاماً فيدرالياً يقسم البلاد إلى ٢٥ ولاية[٨٢]. تجد في ذلك الدستور «قبول على مضض» يحقوق الإنسان الدولية (على سبيل المثال، أُعترف بالحق في حرية تكوين الجمعيات للنقابات العمالية)[٨٣] لكن بشكل عام شكّل الدستور تراجعاً عن الحقوق في السودان. فقد قوّضت أي حقوق منصوص عليها في الدستور بشكل منهجي، خلال ذلك الوقت، من خلال السياسات والممارسات التقييدية، من قِبل الأجهزة الحكومية والأمنية مثل جهاز الأمن والمخابرات.

مفوضية العون الإنساني

نظمت مفوضية العون الإنساني (HAC) وأدارت جميع الأعمال الإنسانية في السودان، إلى جانب وزارة الشؤون الإنسانية، حتى قبل نظام البشير. أُنشئت المفوضية في عام ١٩٨٥، وعُزّزت سلطاتها بشكل كبير من خلال قانون (تنظيم) العمل التطوعي والإنساني لعام ٢٠٠٦. كان مسؤولو مفوضية العون الإنساني، لسنوات عديدة، يهددون ويضايقون المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والجهات الفاعلة في المجتمع المدني. ووزير الدولة السابق للشؤون الإنسانية، أحمد محمد هارون، الذي خدم من ٢٠٠٦ إلى ٢٠٠٩، مطلوب من قبل المحكمة الجنائية الدولية في ٤٢ بتهمة تتعلق بارتكاب جرائم ضد الإنسانية وجرائم حرب. وقد اعتقل هارون في أبريل ٢٠١٩، إبان الثورة، وهو محتجز في السودان، لكنه لم يحاكم بعد.

اعتمد المجلس الوطني والحركة الشعبية/الجيش الشعبي لتحرير السودان دستوراً وطنياً

81 Constitution of the Democratic Republic of the Sudan, 1 July 1988, available at: https://www.refworld.org/docid/3ae6b4eb14.html (accessed 8 June 2021).

82 Sudan: The Constitution of 1998," available at: https://constitutionnet.org/vl/item/sudan-constitution-1998 (accessed 11 November 2021).

83 Shinn, David H (2015), *Recent Constitutional Developments*, Berry, LaVerle (ed.). Sudan: A country study (5th ed.). Washington, D.C.: Federal Research Division, Library of Congress. p.228

إنتقالياً[٨٤] في ٢٠٠٥ في أعقاب الحرب الأهلية السودانية الثانية. واستند هذا الدستور على دستور عام ١٩٩٨، واتفاقية السلام الشامل لعام ٢٠٠٥. وظل سارياً حتى تعليقه رسمياً عقب الإطاحة بالبشير في أبريل ٢٠١٩. وتبنت جنوب السودان، وهو منطقة كانت تتمتع بشبه حكم ذاتي بموجب اتفاق السلام، دستورها الخاص الأكثر تفصيلاً، الذي ظل ساري المفعول حتى استقلال البلاد في عام ٢٠١١.

تغييرات ٢٠١٩

وقع ممثلو المجموعات التفاوضية المدنية الرئيسية، أي قوى الحرية والتغيير، والمجلس العسكري الانتقالي على وثيقة دستورية في أغسطس ٢٠١٩[٨٥]. وتحدد فصولها الـ ١٦ وموادها ال ٧٠ الإجراءات الخاصة بالفترة الانتقالية وتشمل «ميثاق الحقوق والحريات» الذي يحوي أحكاماً تتعلق بحقوق الإنسان، بما في ذلك حريات الحيّز المدني الأساسية التي تشمل حرية التعبير والصحافة في المادة ٥٦، وحرية التجمع وتكوين الجمعيات في المادة ٥٧. وبالإضافة إلى ذلك، تؤكد الوثيقة المساواة بين الجنسين. وتؤكد على «دور المرأة ومشاركتها الفعالة في تنفيذ الثورة» وتلزم أجهزة الدولة «بضمان وتعزيز حقوق النساء في السودان» و«مكافحة كافة أشكال التمييز ضد المرأة»[٨٦].

وتورد المادة ٤٨ العديد من الالتزامات والتعهدات المتعلقة بحقوق المرأة، بما في ذلك تأكيدها أن «تحمي الدولة حقوق المرأة كما وردت في الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي صادق عليها السودان»[٨٧]. وتلزم المادة ٦٧ (ج) السودان بتطبيق قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥ وقرارات الاتحاد الأفريقي ذات الصلة فيما يتعلق بمشاركة المرأة في عمليات السلام؛ و(د) تؤكد على أن تجري الدولة إصلاحات قانونية لضمان حقوق المرأة. وقد عُلّقت العديد من مواد الوثيقة الدستورية بعد انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١.

84 Interim Constitution of Southern Sudan, 2005 [South Sudan], 5 December 2005, available at: https://www.refworld.org/docid/4ba74c4a2.html (accessed 8 June 2021).

85 Draft Constitutional Document, 4 August 2019, available at: https://www.refworld.org/docid/5ec7fc374.html (accessed 8 June 2021).

86 Draft Constitutional Document, Chapter 2, Article [7](7).

٨٧ الوثيقة الدستورية، الباب ١٤، المادة ٤٨: حقوق المرأة (أ) « تحمي الدولة حقوق المرأة كما وردت في الاتفاقيات الدولية والإقليمية التي صادق عليها السودان»؛ (ب) «تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوي في التمتع بكافة الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما فيها الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي والمزايا الوظيفية الأخرى»؛ (ج) «تضمن الدولة حقوق المرأة في جميع المجالات وتعززها من خلال التمييز الإيجابي»؛ (د) «تعمل الدولة على محاربة العادات والتقاليد الضارة التي تقلل من كرامة المرأة ووضعيتها»؛ (هـ) «توفر الدولة الرعاية الصحية المجانية للأمومة والطفولة وللحوامل.»

قوانين النظام العام

كان قانون النظام العام عبارة عن مجموعة من مدونات الأخلاق في القانون السوداني. ويحوي القانون الجنائي لعام ١٩٩١، وقانون تنظيم السجون ومعاملة السجناء لعام ١٩٩٢، وقانون النظام العام لولاية الخرطوم لعام ١٩٩٨، مثل هذه الأحكام. وتتعارض هذه الأحكام، التي غالباً ما تُعرَّف بشكل غامض وتُطبق بسلطة تقديرية واسعة، مع الدستور السوداني والقانون الدولي لحقوق الإنسان. وقد استخدمت في كثير من الأحيان لاستهداف النساء والناشطين، بما في ذلك المدافعات عن حقوق الإنسان[7]. وصيغت هذه القوانين بطريقة تجعل تطبيقها يعتمد على قدر كبير من السلطة التقديرية تمارسها الشرطة والمحاكم.

نظّمت المادتان ٧٧ و٧٨ تعاطي وبيع الكحول. وتناولت المواد ١٤٥-١٥٨ «الأخلاق» فجرّمت الملابس غير المحتشمة والزنا. ويمكن القبض على النساء، بموجب هذه القوانين، لارتدائهن البنطلونات والرقص وبيع الأشياء في الشارع والتسول[8]. وقد يحكم عليهن بالجلد في العلن، في انتهاك للحظر الإقليمي والدولي للعقوبة البدنية والغرامات. وقد ورد في عام ٢٠١٦ وحده، أن أكثر من ٤٥٠٠٠ شكوى قُدّمت ضد النساء بموجب قوانين النظام العام[9]. كما استخدمت قوانين النظام العام لاستهداف المدافعات عن حقوق الإنسان والنساء اللائي حاولن المشاركة في السياسة والأنشطة العامة الأخرى.

التحسينات التي تمت من ٢٠١٩ إلى ٢٠٢١

قادت الحكومة الانتقالية تغييرات إيجابية، عقب التزامها بإجراء إصلاحات قانونية لتحسين حقوق المرأة. فوافق مجلسا السيادة والوزراء في ١٣ يوليو ٢٠٢٠ على إصلاح القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية وقانون الأمن القومي[٨٨]. وألغت هذه التغييرات قوانين النظام العام، وسمحت لغير المسلمين باستهلاك الكحول، وألغت عقوبة الإعدام الإلزامية على الردة. وبالإضافة إلى ذلك، جرمت تلك التعديلات تشويه الأعضاء التناسلية للإناث وفرضت عقوبة بالسجن ثلاث سنوات وغرامة على ممارسته[٨٩].

لم تكن التعديلات، مع ذلك، كافية لضمان المساواة الجنسانية بموجب القانون[٩٠]. أُبقي على

88 REDRESS, "Legal and Institutional Reforms in Sudan – Policy Briefing," March 2021, https://redress.org/wp-content/uploads/2021/03/Sudan-Legal-and-Institutional-Reforms-Policy-Briefing-English.pdf (accessed 8 June 2021).

89 UNICEF, "Sudan enters new era for girl rights with criminalization of FGM," 29 April 2020, https://www.unicef.org/mena/press-releases/sudan-enters-new-era-girl-rights-criminalization-fgm (accessed 8 June 2021).

90 See Jehanne Henry, "Sudan's Law Reforms a Positive First Step: Problematic Laws, Practices Still a Challenge," 16 July 2020, https://www.hrw.org/news/2020/07/16/sudans-law-reforms-positive-first-step (accessed 8 September 2021).

جريمة اللواط في المادة ١٤٨ (٢) من القانون الجنائي، مع تخفيض العقوبة القصوى من الإعدام إلى سبع سنوات سجناً [٩١]. كما حظرت التغييرات استخدام التعذيب والإكراه للحصول على الاعترافات، سعياً للتخلص من بقايا نظام البشير.

أبرمت الحكومة الانتقالية في فبراير ٢٠٢١ مذكرة تفاهم مع المحكمة الجنائية الدولية، مما يشير إلى استعداد جديد للتعامل مع المحكمة بعد سنوات من العداء[٩٢].

91 Equal Eyes, "Sudan Abolishes Flogging and Death Penalty of Sodomy's Article, 148 of the Penal Code 1991," 16 July 2020, https://equal-eyes.org/database/2020/7/16/sudan-abolishes-flogging-and-death-penalty-of-sodomys-article-148-of-the-penal-code-1991 (accessed 8 June 2021).

92 International Criminal Court, "Statement of the Prosecutor of the International Criminal Court, Fatou Bensouda," 20 October 2020, https://www.icc-cpi.int/Pages/item.aspx?name=201020-otp-statement-sudan (accessed 8 June 2021).

إحالة الوضع في دارفور في المحكمة الجنائية الدولية

أحال مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية (القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) في عام ٢٠٠٥، رغم أن السودان ليس طرفاً في نظام روما الأساسي، مما أدى إلى أن يفتح المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية تحقيقاً في الموضوع[01]. وقد فتحت المحكمة، منذ ذلك الحين، ست قضايا. أُغلقت إحداها في عام ٢٠١٠. سلم علي كوشيب، أحد المشتبه بهم، نفسه إلى المحكمة الجنائية الدولية في عام ٢٠٢٠. ويُحتجز ثلاثة آخرين في السودان حتى وقت كتابة هذا التقرير. أعاق عدم تعاون السودان التحقيق لسنوات، وبعد الإطاحة بالبشير، تحركت العلاقة بين المحكمة الجنائية الدولية والحكومة الانتقالية المحلولة في اتجاه إيجابي. سافرت المدعية العامة للمحكمة الجنائية الدولية فاتو بنسودة إلى السودان، في أكتوبر ٢٠٢٠ ويونيو ٢٠٢١، والتقت برئيس الوزراء ووزراء آخرين وأعضاء في مجلس السيادة[11]. وتستمر المحكمة الجنائية الدولية في دعوة السودان لتسليم المشتبه بهم الثلاثة الذين تحتجزهم السلطات[21].

القضايا الخمس المفتوحة حتى وقت كتابة هذا التقرير هي:

- الرئيس السابق عمر البشير: متهم بخمس تهم تتعلق بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وتهمتان بارتكاب جرائم حرب، وثلاث جرائم إبادة جماعية، يُزعم أنها ارتكبت بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٨ في دارفور[31]. ولا تزال القضية في مرحلة ما قبل المحاكمة بينما البشير محتجز ويُحاكم في السودان في قضايا أخرى.

- وزير الدولة السابق للداخلية أحمد محمد هارون: وجهت إليه ٢٠ تهمة بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، و٢٢ تهمة بارتكاب جرائم حرب، بزعم ارتكابها بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤ في دارفور[41]. ولا تزال القضية في مرحلة ما قبل المحاكمة بينما هارون محتجز في السودان.

- وزير الدفاع الأسبق، عبد الرحيم محمد حسين: متهم بسبع تهم تتعلق بارتكاب جرائم ضد الإنسانية، وستة بجرائم حرب يُزعم أنها ارتكبت بين عامي ٢٠٠٣ و٢٠٠٤ في دارفور[51]. ولا تزال القضية في مرحلة ما قبل المحاكمة بينما حسين محتجز في السودان.

- زعيم الميليشيا/الجنجويد السابق المزعوم، علي محمد علي عبد الرحمن «علي كوشيب»: متهم بـ ٣١ تهمة بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، يُزعم أنها ارتكبت في دارفور[61]. نُقل عبد الرحمن إلى حجز المحكمة الجنائية الدولية في ٩ يونيو ٢٠٢٠، بعد أن سلم نفسه طواعية. وتم سماع المذكرات الشفوية من المدعي العام في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ مايو، والقضية تنتظر الآن قرار الدائرة التمهيدية ما إذا كانت ستؤكد التهم أم لا.

- القائد العام السابق لحركة العدل والمساواة المتمردة، عبد الله باندا أبكر نورين: ثلاث تهم جرائم حرب، يُزعم أنها ارتكبت في سبتمبر ٢٠٠٧ في دارفور[17]. قُدّمت قضية نورين إلى المحاكمة في مارس ٢٠١١، بعد مثوله الطوعي أمام المحكمة. ومع ذلك، تم تأجيل المحاكمة إلى أجل غير مسمى في انتظار اعتقاله – وهو لا يزال طليقاً حتى وقت كتابة هذا التقرير.

لبنى حسين

حظيت محاكمة الصحفية لبنى حسين و١٢ امرأة أخرى، في عام ٢٠٠٩، بسبب ارتدائهن بناطلين في الأماكن العامة باهتمام دولي وسلطت الضوء على قوانين النظام العام على المستوى العالمي. أُتّهمت النساء بموجب المادة ١٥٢ من القانون الجنائي، التي تحظر بشكل غامض «الأفعال المخلة بالآداب والأخلاق». وأقرت عشر نساء بالذنب وحُكم عليهن بالجلد وعشر جلدات لكل منهن. دفعت لبنى حسين بأنها غير مذنبة وذهبت بقضيتها إلى المحاكمة، في محاولة لجعلها قضية اختبار لحقوق المرأة ولاستخدام القوانين في استهداف النساء. أدينت لبنى وخُيّرت بين دفع غرامة أو الذهاب إلى السجن. اختارت لبنى السجن، لكن نقابة الصحفيين دفعت الغرامة عنها. وبحسب منظمة هيومان رايتس ووتش، فإن «قضية لبنى ألهمت زميلاتها الناشطات لتشكيل تحالف حقوق المرأة «لا لقهر النساء»، الذي احتجت عضواته، وبعضهن يرتدين البناطلين، على قوانين النظام العام في جلسة الاستماع الخاصة بلبنى حسين. وأشارت التقارير إلى اعتقال أكثر من ٤٠ شخصاً، وضربت الشرطة واحدة من المعتقلات على الأقل[81]. كما اعتقلت العشرات من ناشطات حقوق المرأة خلال محاكمة لبني بسبب احتجاجهن على اعتقالها وسوء معاملتها[91].

كان الاعتراف المتزايد بالقانون الدولي وآليات حقوق الإنسان والمشاركة فيها خطوة مهمة. استُخدم قانون الشريعة التقليدي والمحافظ، مع عقوبات الحدود[93] الشديدة في النظام القانوني السوداني لعقود من الزمان؛ كما اهتدت به قوانين النظام العام[94]. لذلك كانت الحياة الاجتماعية والسياسية للنساء تنظمها وتتشابك معها الأيديولوجية الأصولية لردح من الرمن. وقد أثر ذلك على النساء في المجالين العام والخاص وترك أثراً طويل الأمد على نظرة ا المجتمع لهن.

93 Hadd." In *The Oxford Dictionary of Islam*., edited by John L. Esposito. Oxford Islamic Studies Online, http://www.oxfordislamicstudies.com/article/opr/t125/e757 (accessed 8 June 2021).

94 Warburg, Gabriel R. "The Sharia in Sudan: Implementation and Repercussions, 1983-1989." Middle East Journal, vol. 44, no. 4, 1990, pp. 624–637. JSTOR, www.jstor.org/stable/4328194 (accessed 8 June 2021).

التغيرات القانونية والمؤسسية مقابل المواقف المجتمعية

لفت العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين أجريت معهم المقابلات لهذا البحث الانتباه إلى حقيقة أن المجتمع لم يحرّر مواقفه تجاه المرأة بعد الإعلان عن الإصلاحات القانونية، بل إن الوضع تدهور في الواقع - مما أدى إلى مقارنات مع مصر ما بعد الثورة[٩٥]. أدى الانفصال بين الإصلاحات القانونية والواقع على الأرض إلى انتقاد وزارة العدل لإجرائها إصلاحات على الورق فقط[٩٦].

بينما من المهم وضع الأطر القانونية التي يعمل فيها المدافعون عن حقوق الإنسان في الاعتبار، من الضروري الاستماع إلى أصوات أولئك الذين يعملون على الأرض، في فهم واقع السودان. ويهدف القسم التالي من هذا التقرير إلى تسليط الضوء على هذه الأصوات ونجاحاتها ونصالاتها في عملها.

«أرى أننا نسير على طريق الوضع في مصر، حيث يتهمونك بالإساءة إلى القيم المجتمعية إذا تحدثت عبر الإنترنت.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

المدافعات عن حقوق الإنسان في مناخ ما بعد الثورة

قامت المدافعات عن حقوق الإنسان بدور فعال في إشعال الثورة السودانية - من خلال حضورهن القوي في حركة الاحتجاج، ووجودهن المادي ودعمهن في المظاهرات، وعملهن في المجتمع المدني.

ومع ذلك، شعرت العديد من المدافعات عن حقوق الإنسان أنهن لم يجدن بعد الثورة الاعتراف بعملهن؛ وأن وضع النساء تدهور في الأماكن العامة وفي المنزل في بعض الأماكن. يبحث هذا القسم من التقرير في مجالات الاهتمام الرئيسية للمدافعين عن حقوق الإنسان، خاصة المدافعات، وهم/هن يعملن على إعادة بناء السودان.

قمنا بتعميم mainstream اعتبارات النوع الاجتماعي في كل قسم من التقرير، لنعكس الغرض من البحث، أي تحقيق فهم أفضل لتجارب المدافعات عن حقوق الإنسان. وسينظر التحليل في التمييز الذي يمارس في المجالين العام والخاص، وينظر إلى الانتهاكات والتجاوزات، بما في ذلك الممارسات الضارة في القانون/السياسة، والمجتمع/الأسرة. وسنستخدم التعريف الوارد في المادة ١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة:

95 The Africa Report, "Egypt: Women worse off after Arab spring," 12 November 2013, https://www.theafricareport.com/5093/egypt-women-worse-off-after-arab-spring/ (accessed 8 June 2021).

٩٦ وصفت إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان التي أُجريت نعها مقابلة لهذا البحث الوضع على النحو التالي: «الحكومة لا تدخل في مواجهات، بل تقدم فقط أشياء على الورق ترضي المجتمع الدولي، بدون إجراء أي تغييرات فعلية في السودان.» - المقابلة رقم ١١، شباط ٢٠٢١.

«لأغراض هذه الاتفاقية يعنى مصطلح «التمييز ضد المرأة» أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه، توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر، أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها، بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل».

حقوق المرأة قبل الثورة: خلفية موجزة

عاش المدافعون والمدافعات عن حقوق الإنسان والنساء بشكل عام وضعاً قمعياً وخانقاً قبل الثورة في ٢٠١٨. إذ أدت ثلاثة عقود من الديكتاتورية في عهد البشير إلى ترسيخ التمييز على نطاق واسع وترسيخ مستويات متطرفة من السيطرة على النساء في الأماكن العامة والخاصة. وكان هناك مناخ من الخوف لأمد طويل بالنسبة لمن يعملون في قضايا حقوق الإنسان، يغذيه الاختفاء القسري والاعتقالات التعسفية والتعذيب[02]. واستهدف الكثير من القمع المدافعات عن حقوق الإنسان والنساء باسم «الآداب العامة» والتفسيرات الصارمة للإسلام، التي كانت تجد دعمها القانوني في قوانين النظام العام. وقد وُجّهت في عام ٢٠٠٨ وحده ما لا يقل عن ٤٣,٠٠٠ تهم نظام عام ضد النساء في الخرطوم[12].

كانت المرأة حاضرة، رغم هذا المناخ، في السياسة والمجتمع المدني في السودان - قبل فترة طويلة من حكم البشير وأثنائه. فقد أُسس الاتحاد النسائي السوداني (SWU) في عام ١٩٥٢ أثناء كفاح السودان من أجل الاستقلال، وسرعان ما أصبح أحد أكبر منظمات حقوق المرأة في إفريقيا بعد الاستقلال. وتميز عمل الاتحاد النسائي بتحديه المستمر للحكومة الإسلامية، ودعوتهن لتلبية احتياجات المرأة المباشرة والمجتمعية[22]. وحقّق الاتحاد مكاسب كبيرة، في الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي، بما في ذلك حق التصويت الذي تحقق لجميع النساء في عام ١٩٦٤. وأُنتخبت فاطمة أحمد إبراهيم، في عام ١٩٦٥، كأول امرأة تنتخب عضوة في البرلمان. أدى عمل الاتحاد النسائي وناشطات ومنظمات حقوق المرأة الأخرى إلى تحسينات ملحوظة في دستور ١٩٧٣ فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين وقانون الأسرة.

بعد استيلاء البشير على السلطة في عام ١٩٨٩ والانعطافة اللاحقة نحو اليمين المحافظ، تعرضت الحركات التقدمية في السودان للتهديد وحُل الاتحاد النسائي رسمياً. ورغم من ذلك، استمرت المجموعة في العمل بشكل غير رسمي ومن المنفى[٢٣]. ظل الاتحاد النسائي وغيره من الكيانات التي تشكلت في نفس الفضاءات - بما في ذلك مبادرة لا لقهر النساء، التي تأسست في عام ٢٠٠٩، نشطة سياسياً في جميع فترات نظام البشير وكانت محورية في إحداث الثورة.

عدم الاعتراف بدور النساء

حظي دور المرأة خلال الثورة باهتمام وطني ودولي كبيرين. وتصدرت صورة الناشطة آلاء صلاح، وهي تقود المتظاهرين مغنيةً ومرتديةً ثوباً أبيض (لباس المرأة السودانية التقليدي). أصبح الثوب الأبيض، الذي ترتديه تقليدياً النساء السودانيات من العاملات، الذي ارتبط سابقاً بالمتظاهرات السودانيات ضد الديكتاتورية، رمزاً تتبناه العديد من المتظاهرات الأخريات مقترناً بالملكات «الكنداكات» في مملكة كوش النوبية. وأصبحت الصورة الفوتغرافية بعد أن انتشرت على نطاق واسع صورة ذهنية للثورة السودانية[٩٧].

تؤكّد الأعداد الكبيرة من النساء اللائي اعتقلن وأُدنّ في محاكم الطوارئ التابعة للنظام، الدور القيادي للنساء في الأشهر الأولى من الاحتجاجات الذي لاقى الاعتراف على نطاق واسع في وسائل الإعلام[٩٨].

شُكل تحالف قوى الحرية والتغيير المدني ذي القاعدة العريضة لأول مرة بعد التوقيع والمصادقة على إعلان الحرية والتغيير في يناير ٢٠١٩. وضم مجموعتين نسويتين: مبادرة لا لقهر النساء ومنسم (المجموعات النسوية السياسية والمدنية). وخرجت المظاهرات في ٧ مارس ٢٠١٩ تكريماً لدور المرأة في الحركة الاحتجاجية[٩٩]. وفي اليوم التالي، اليوم العالمي للمرأة، أمر الرئيس البشير بالإفراج عن جميع النساء اللواتي أُعتقلن بسبب مشاركتهن في الاحتجاجات. ربما تشير تلك الخطوة، رغم كونها رمزية، إلى أن النظام كان على الأقل منتبهاً لدور النساء الأساسي في الحركة الاحتجاجية.

نقص التمثيل في عملية الانتقال

كان تمثيل النساء في العملية الانتقالية ناقصاً، على الرغم من ذلك. إذ أُستبعدت النساء إلى حد كبير من المفاوضات بين قوى الحرية والتغيير والمجلس العسكري الانتقالي، ولم يُستجب للنداء الذي أصدرته منسم وحملة ٥٠٪ (المعروفة أيضاً باسم حملة خمسين) المطالب بحصة ٥٠٪ للنساء في الأدوار القيادية في الحكومة[١٠٠]. وبينما عُيّنت بعض النساء في مواقع

97 New Zealand Herald, "The woman in white: Why a photo from the Sudan protests has gone viral," 9 April 2019, https://www.nzherald.co.nz/world/the-woman-in-white-why-a-photo-from-the-sudan-protests-has-gone-viral/6Y5I7TCTGREQU24JF3EE4UDZHY/; CNN, "This woman has come to symbolize Sudan's protests," 10 April 2019, https://edition.cnn.com/2019/04/09/africa/photo-woman-chanting-sudan-uprising-scli-intl/index.html (accessed 8 June 2021).

98 Middle East Eye, "Sudanese woman sentenced to be lashed has square named in her honour," 15 March 2019, https//:www.middleeasteye.net/news/sudanese-woman-sentenced-be-lashed-has-square-named-her-honour (accessed 8 June2021).

99 CBS News, "Women are leading the push to topple Sudan's Omar Hassan al-Bashir, and suffering for it," 8 March 2019, https://www.cbsnews.com/news/sudan-women-lead-uprising-vs-omar-hassan-al-bashir-and-suffer-for-it/ (accessed 8 June 2021).

100 Dabanga Sudan, "Sudan Sovereignty Council gains three new members under El Burhan," 5 February 2021, https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/sudan-sovereign-council-gains-three-new-members-under-el-burhan (accessed 8 June 2021).

رفيعة المستوى، بما في ذلك نعمات عبد الله محمد خير كأول رئيسة للقضاء[١٠١]، لم ترق معظم اختيارات المواقع القيادية الانتقالية إلى مستوى التوقعات. كانت اثنتان فقط من أصل ١١ عضواً في مجلس السيادة من النساء[١٠٢]. وأضاف مرسوم دستوري، عقب اتفاقية جوبا للسلام في فبراير ٢٠٢١، ثلاثة أعضاء آخرين إلى المجلس الأعلى؛ وكان المعينون الجدد جميعهم من الرجال[١٠٣]. وقد أعلنت عائشة موسى السعيد، إحدى عضوتي مجلس السيادة قرارها بالتنحي في مايو ٢٠٢١، مشيرة إلى تدخل المسؤولين العسكريين[١٠٤]. كان استبعاد النساء اختياراً قصير النظر، حيث شكّلت النساء في كثير من الأحيان ٧٠٪ من المتظاهرين على الأرض[١٠٥]. وبالنسبة للبعض، نزع هذا الاختيار الشرعية عن الكثير من عمل مجلس السيادة والمؤسسات الانتقالية.

الاستبعاد المباشر وغير المباشر للنساء

نُحّيت النساء السودانيات جانباً أثناء عملية المفاوضات السياسية، إما من خلال الاستبعاد المباشر، حيث انتدبت الأحزاب التي يهيمن عليها الرجال ممثلين ذكور لتمثيل التحالف المدني في فريق المفاوضات، بدعوى أنه «ليس بين هياكلهم القيادية نساء»، أو بشكل غير مباشر، عندما كان يتم تجاهل إبلاغ المرأة الوحيدة في عملية التفاوض بالاجتماعات[١٠٦]. ويشير هذا إلى استبعاد هيكلي للمرأة من الحياة السياسية في السودان.

«هناك سدنة بوابات محافظون لا يتيحون الفرصة للمدافعين عن حقوق الإنسان الآخرين.» مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

101 This is Africa, "Transitional Council appoints Neemat Abdullah Khair as Sudan's first female Chief Justice," 16 October 2019, https://thisisafrica.me/politics-and-society/neemat-abdullah-khair-sudan-first-female-chief-justice/ (accessed 8 June 2021).

١٠٢ هما عائشة موسى السعيد ورجاء نيكولا.

103 Dabanga Sudan, "Sudan Sovereignty Council gains three new members under El Burhan," 5 February 2021, https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/sudan-sovereign-council-gains-three-new-members-under-el-burhan (accessed 8 June 2021).

104 Reuters, "Woman on Sudan's ruling council quits, saying civilians are being ignored," 22 May 2021, https://www.reuters.com/world/africa/woman-sudans-ruling-council-quits-saying-civilians-are-being-ignored-2021-05-22/ (accessed 8 June 2021).

105 NGO Working Group on Women, Peace and Security, "Statement by Ms. Alaa Salah at the UN Security Council Open Debate on Women, Peace and Security," 29 October 2019, https://www.womenpeacesecurity.org/resource/statement-unsc-wps-open-debate-october-2019/ (accessed 8 June 2021).

106 See Reem Abbas, "A Year after Bashir's Fall, the Struggle for Sudanese Women Continues," Wilson Center Blog Post, 11 April 2020, https://www.wilsoncenter.org/blog-post/year-after-bashirs-fall-struggle-sudanese-women-continues (accessed 1 September 2021).

«مـا زلنـا نواجـه بوصفنـا مدافعـات عـن حقـوق الإنسـان صعوبـات أكـثر منهـم [الرجـال] في الأمـور المتعلقـة باتخـاذ القـرارات والمشـاركة في صنعهـا.» - مدافعـة عـن حقـوق الإنسـان، الخرطـوم.

إصلاحات قانونية غير فعالة وعدم إشراك النساء

كان غيـاب التشـاور مـع النسـاء والمدافعـات عـن حقـوق الإنسـان في الإصلاحـات القانونيـة الأخـيرة أحـد أبـرز المخـاوف عنـد مـن أجريـت معهـن المقابـلات مـن أجـل هـذا البحـث. لم يتـم اسـتبعاد المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان مـن الأدوار القياديـة فحسـب، بـل لم يسـتشرن بشـكل كاف أثنـاء عمليـة الصياغـة مـع وزارة العـدل، بشـأن الإصلاحـات القانونيـة الرئيسـية مثـل إلغـاء قوانـين النظـام العـام وتجريـم تشـويه الأعضـاء التناسـلية للإنـاث التـي جـرت في يوليـو ٢٠٢٠. وذكـرت العديـد مـن المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان أنهـن فوجـئن عندمـا رأيـن الإعـلان عـن الإصلاحـات، وصُدِمـن لأنهـم لم يُشركـن في عمليـة صنـع القـرار والتخطيـط لـه.

التمثيل الرمزي وسدنة البوابات

شـعر البعـض أنـه حتـى لـو كانـت النسـاء حـاضرات في بعـض فضـاءات صنـع القـرار، فـإن حضورهـن كان رمزيـاً وليـس حضـوراً جامعـاً يشركهـن في مضمـون العمـل: «أُشركـت النسـاء عـلى مـا يبـدو ولكـن ليـس إشراكاً فعليـاً، طالمـا كانـوا يقولـون «تمثيـل representation' النسـاء» وليـس «إشراكهـن inclusion»[١٠٧].

ذكـر الكثـيرون فكـرة «سـدنة البوابـات» في المجتمـع المـدني السـوداني، الذيـن يكونـون عـادةً مدافعـين أكـبر سـناً وأكـثر تحفظـاً ينحـدرون مـن طبقـات حضريـة معينة. شـارك هـؤلاء «السـدنة» في السياسـة وصنـع القـرار، لكنهـم عملـوا عـلى إبقـاء المدافعـين والمدافعـات عـن حقـوق الإنسـان خـارج هـذه الفضـاءات - لا سـيما المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان الأصغـر سـناً والأكـثر تنوعـاً ممـن يحملـن آراء مختلفـة عـن آرائهـم. قالـت إحـدى المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان، عندمـا سُـئلت مـا إذا كانـت المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان قـد لعـبن دوراً في الإصـلاح القانـوني: «لا أعتقـد أنهـن اسـتشرن، وحتـى لـو اسـتشرن فسـيكنّ مجموعـة معينـة ذات امتيـازات محـددة، أو انتـماء سـياسي محـدد، أو منتميـات إلى أحـزاب سياسـية محـددة، و أكـبر سـناً عـلى الأرجـح».

أيّـد مدافعـون آخـرون ذلـك القـول، إذ لاحظـوا أن ورش العمـل والاجتماعـات والمؤتمـرات تحضرهـا نفـس النسـاء (بمـا في ذلـك المتحدثـات أنفسـهن) مـراراً وتكـراراً، وأن هنـاك نقـص واضـح في الجهود المبذولـة لإشراك المدافعـات الأخريـات مـن خـارج الدوائـر المعتادة.

١٠٧ المقابلة رقم ١١، فبراير ٢٠٢١.

«كان هـذا واضحـاً في التعيـين للمناصـب العامـة، حيـث لم تكـن النسـاء الـلاتي المرشـحات يمثلـن النسـاء السـودانيات، واسـتبعدت العديـد مـن الفئـات الاجتماعيـة، خاصـة الناشـطات عـلى المسـتوى القاعـدي والنسـاء العامـلات مـن الطبقـات الاقتصاديـة الدنيـا.» - مدافعـة عـن حقـوق الإنسـان، الخرطـوم.

«سـمعت النسـاء عـن الإصلاحـات الأخيـرة. وكانـت مشـاركتهن فيهـا ضعيفـة للغاية.» - مدافعـة عـن حقـوق الإنسـان، الخرطوم.

دفـع عـدم إدراج أصـوات مـن المجتمـع المـدني السـوداني في عمـل الحكومـة الانتقاليـة بأكملهـا، بعـد تشـكيلها، العديـد مـن المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان الذيـن أُجريـت معهم/هـن المقابـلات إلى التشـكيك في شرعيـة وفعاليـة القـرارات التـي لم تسـتفد مـن معلومـات مـن يعملـون عـلى أرض الواقـع. ولم تكـن العديـد مـن المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان عـلى درايـة بالعمليـة، وشـعرن أن القـرارات اتخـذت بطريقـة تتجنـب معالجـة القضايـا الهيكليـة: «أعتقـد أنهـم فعلـوا ذلـك فقـط لتتـماشى مـع مطالـب المجتمـع الـدولي، والمجتمـع الـدولي يبحـث عـن نتائـج دون الانشـغال بالعمليـة [التـي تقـود إلى النتائـج].[١٠٨]»

إبعاد النساء من العمليات الرئيسية

ذكـرت إحـدى المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان أن مسـتوى التشـاور الـذي يحـدث مـع أصحـاب المصلحـة يختلـف باختـلاف الـوزارة المسـؤولة. وأشـارت إلى أنـه بينـما كانـت وزارة التنميـة الاجتماعيـة والعمـل تجـري مشـاورات، لم تكـن الـوزارات الأخـرى عـلى اتصـال بالمدافعـين عـن حقـوق الإنسـان أو أصحـاب المصلحـة الآخريـن. كـما أعـرب آخـرون عـن إحباطهـم مـن الاسـتعانة بمستشـارين غـير سـودانيين للعمـل عـلى الإصـلاح القانـوني، بينـما لم يتـم إشراك المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان الـلاتي كـنّ يعملـن داخـل السـودان لعقـود: ا «هنـاك أشـخاص عملـوا مـن أجـل اصـلاح قانـوني يهتـدي بمنظـور الجنـدر لسـنوات عديـدة، وقـد أُسـتبعدن.[١٠٩]»

ومـن الأمثلـة الصارخـة عـلى إقصـاء النسـاء مـن العمليـة الانتقاليـة، اللجنـة التـي كُوّنـت مـن ذكـور حـصراً للتحقيـق في مذبحـة الخرطـوم[١١٠]. وقـد أدى اسـتبعاد النسـاء مـن اللجنـة إلى إضعـاف عملهـا بشـكل كبـير، آخذيـن في الاعتبـار التأثـير الجنسـاني للمذبحـة، حيـث قُتلـت العديـد مـن النسـاء واغتُصـب ٧٠ شـخصاً عـلى الأقـل واعتـدى عـلى الكثـيرات جسـدياً وجنسـياً .

---

١٠٨ المقابلة رقم ١٨، فبراير ٢٠٢١.

١٠٩ المقابلة رقم ٢١، فبراير ٢٠٢١.

110 Dabanga, “Sudan activist: ‘Committee of Inquiry should include women’,” 23 October 2019, https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/sudan-activist-committee-of-inquiry-should-include-women (accessed 8 June 2021).

«كان لدى مدافعة عن حقوق الإنسان في الولايات المتحدة، على الأرجح، فرصة للنظر في تلك التعديلات أكثر من المدافعة السودانية.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

إذا أُتخذت القرارات المتعلقة بالنساء بدون مشاركتهن الهادفة، سيقع انفصال بين التجارب التي تعيشها النساء وما يتقرر بشأنهن. وتتجلى هذه الفجوة في بعض الإصلاحات القانونية التي شُرع فيها، التي لا تعالج العديد من انشغالات النساء الملحّة. لا يزال تعريف الاغتصاب في القانون الجنائي لا يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وزادت الأحكام الإجرائية والممارسات من خطر الإخفاق في تحقيق العدالة للنساء والفتيات (في نهاية المطاف تتعرض النساء أنفسهن للمحاكمة)[١١١]. ولم يتم تناول الطريقة التي تُعامل بها القضايا، وكذلك العنف المنزلي؛ ولم تتحقق الحقوق الاقتصادية.

القضايا المتعلقة بالإصلاحات القانونية

أشارت إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان إلى مفارقة أن «المكسب» الرئيسي للنساء كان تجريم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث: وفي حين أن هذا أمر مرحب به في بلد تتأثر فيه ما يقدر بنحو ٨٧٪ من النساء بهذه الممارسة[١١٢]، فإن آلية الإنفاذ في الواقع ضعيفة، وهناك خطر أن تستهدف النساء اللائي ينفذن هذه الممارسة وحدهن. أخفقت الإصلاحات كذلك في معالجة النظام القانوني نفسه (أو انعدام ثقة الكثيرين في هذا النظام والإطمئنان له)، لا سيما عند الإبلاغ عن الجرائم القائمة على النوع الاجتماعي. ويجعل هذا الوضع بعض الإصلاحات غير فعالة. لم تبدأ اللجنة التي كان من المقرر تشكيلها لإصلاح النظام القانوني، إلى جانب ما تقدم، في العمل. وبعد انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، ليس واضحاً ما إذا كان سيتم تكوينها أساساً.

لم تنعكس الإصلاحات، بالإضافة إلى ذلك، على قانون الأسرة السوداني. لا يزال قانون الأحوال الشخصية لعام ١٩٩١، الذي يمكن القول أنه أحد أكثر القوانين قمعاً للنساء في السودان، سارياً . ويسمح هذا القانون بزواج الأطفال وبقوانين طلاق وحضانة تمييزية[١١٣]. ويحوي

١١١ خلط قانون عام ١٩٩١ بين الاغتصاب والزنا، مما يعني أن ضحية الاغتصاب إذا فشلت في إثبات قضيتها، فقد تعاقب بتهمة ارتكاب الزنا. وسع التعديل تعريف الاغتصاب وفصله عن الزنا. للاطلاع على السياق، انظري ولاء صلاح، «تعديلات على القانون الجنائي السوداني،»
Walaa Salah, "Amendments to Sudanese criminal law," Open Democracy, 30 April 2015, https://www.opendemocracy.net/en/north-africa-west-asia/new-amendments-to-sudanese-criminal-law/ (accessed 1 September 2021).

112 UNICEF, "Sudan Fact Sheet - Female Genital Mutilation (FGM)," 6 February 2020, https://www.unicef.org/sudan/media/2811/file/UNICEF%20Sudan%20Fact%20Sheet%20-%20Female%20Genital%20Mutilation%20(FGM).pdf (accessed 8 June 2021).

113 SIHA Network, "In Pursuit of Full Guardianship under the Sudan Personal Status Law," 22 October 2018, https://sihanet.org/gender-alert-in-pursuit-of-full-guardianship-under-the-sudan-personal-status-law/ (accessed 8 June 2021).
Ayin Network, "Sudanese law amendments, more talk less action," 21 October 2020, https://3ayin.

قانون الأحوال الشخصية أيضاً نظام وصاية يفرض قيوداً على سفر الأمهات بمفردهن مع أطفالهن. وتتعارض هذه الوصاية مع المادة ٦٧ (د) من الوثيقة الدستورية التي تطالب بإلغاء جميع القوانين التي تميز ضد المرأة[١١٤]. كما يقيد هذا القانون عمل المرأة، بناءً على وجوب الحصول على إذن أزواجهن.

يثير هذا أيضاً مسألة التحفظات على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على أساس الدين، التي تهدد هدف الاتفاقية والغرض منها، وفي نهاية المطاف فعاليتها في النظام القانوني المحلي.

شكوك حول إنجازات ما بعد ٢٠١٩

أدى غياب التحسين الهادف في الممارسات القانونية والسياساتية الذي تقوده النساء إلى شعور المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي أجريت معهن المقابلات بالتشكك، وهو ما أعربت عنه الكثيرات. قالت إحداهن، على سبيل المثال: «لا أعتقد أن هناك محاسبة، أو أن الجناة سيخضعون للمساءلة لأن القوانين والممارسات والظروف على الأرض لم تتغير»[١١٥]. وقالت مدافعة أخرى: «لا تغييرات حقيقية، التغيير على الورق فقط.[١١٦]» وقدمت الكثيرات أمثلة على القوانين والممارسات التقييدية التي لا تزال سارية، مثل الاعتقال التعسفي والعقاب البدني (الجلد) وغيرها من الانتهاكات التي لا تزال تحدث في الخرطوم وأماكن أخرى.

«يقولون على الناس أن يكونوا أكثر استرخاءً وأقل قلقاً بعد الفترة الانتقالية، لكن من وجهة نظري لا أعتقد أن شيئاً قد تغير.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

من الواضح أن رغبة مجلس الوزراء، ولا سيما وزارة العدل، في رسم خط فاصل واضح بين إجراءات النظام السابق وحكومة ما بعد أغسطس ٢٠١٩، وإبداء الاستعداد للتعامل مع النظام الدولي لحقوق الإنسان تحظى بأولوية طاغية. ومع ذلك، لم يهتد الإصلاح القانوني بحقوق واحتياجات المرأة بشكل تام، بسبب إهمال الإشراك المنهجي الهادف للمدافعات عن حقوق الإنسان.

لم تنشئ الحكومة إصلاحاً قانونياً شاملاً لمكافحة التمييز ضد المرأة، على النحو المحدد في المادة ١ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. إذ صيغت الإصلاحات بدون باهتمام كاف بالنواحي العملية لتنفيذها، التي ينبغي أن تشمل إصلاح الأجهزة الأمنية،

com/en/legal-reform/ (accessed 8 June 2021).

114 Ayin Network, "Sudanese law amendments, more talk less action," 21 October 2020, https://3a-yin.com/en/legal-reform/ (accessed 8 June 2021).

١١٥ المقابلة رقم ٧، فبراير ٢٠٢١.

١١٦ المقابلة رقم ١٣، فبراير ٢٠٢١.

والتدريب، وزيادة الوعي، والتثقيف الشامل في مجال حقوق الإنسان بهدف إحداث تغيير مجتمعي.

هذا لا يعني القول إن أهداف الثورة قوبلت بالتجاهل، بل لتوضيح أن الثورة، خاصة بالنسبة للنساء، لم تنته بعد.

«عندما حان الوقت لوضع الأجندة الخاصة بالسودان والمجال السياسي، كان استبعاد المدافعات عن حقوق الإنسان واضحاً. ومما رأيت من زملائي المدافعين عن حقوق الإنسان، لم يعد لهن وجود في هذه الفضاءات بعد الآن.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

الحاجة إلى التغيير الهيكلي

أولت الحكومة الانتقالية المحلولة الأولوية للإصلاحات التي تجلب القبول لدى المجتمع الدولي، مثل التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وبينما تجد هذه الخطوات الترحيب وأظهرت التزام الحكومة بالتغيير، لكنها لم تلبّ الاحتياج للإصلاح الهيكلي.

تأثير عملي ضئيل للإصلاحات

كان للإصلاحات القانونية المتعلقة بحقوق المرأة، حتى الآن، تأثير ضئيل على أرض الواقع. ذكرت منظمة الديموقراطية المفتوحة أن ما لا يقل عن ٣٠ امرأة أُصبن أو قُتلن خلال الاحتجاجات وحوادث العنف الأخرى في جميع أنحاء السودان في الفترة بين يوليو وأكتوبر ٢٠٢٠، بعد أشهر من إلغاء النظام العام. وألقي القبض على ما لا يقل عن سبع نساء، أو واجهن دعاوى قضائية لمشاركتهن في أنشطة عامة، أو لتعبيرهن عن رأيهن علناً[١١٧]. ولا تزال النساء مستهدفات من قبل سلطات إنفاذ القانون وقوات الأمن، ولا تزال فرص حصولهن على الإنصاف محدودة عندما يقعن ضحايا للجرائم القائمة على النوع الاجتماعي[١١٨].

«هناك مقاومة كبيرة في كل مكان. إذا تحدثت عن حقوق الإنسان بشكل عام فهذا مقبول نوعاً ما، لكن بمجرد أن تتحدث بشأن حقوق المرأة تظهر المزيد من المقاومة.» - المدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

117 Open Democracy, " In Sudan, women are still facing the deadly threat of the military," 5 October 2020, https://www.opendemocracy.net/en/north-africa-west-asia/sudan-women-are-still-facing-deadly-threat-military/ (accessed 28 June 2021).

118 SIHA, "Another Gendered Killing within One Month in Sudan," 3 May 2021, https://sihanet.org/gender-alert-another-gendered-killing-within-one-month-in-sudan/ (accessed 28 June 2021).

واجهت السلطات الانتقالية، بما في ذلك الحكومة الانتقالية (المحلولة الآن) ومجلس السيادة، العديد من التحديات في ظل وضع سياسي متقلّب. وكانت عدم القدرة على إحداث تغيير هيكلي أوضح ما تكون في المجالات والقطاعات المتأثرة بالفساد والمحسوبية وإساءة استخدام السلطة[١١٩].

أشار المدافعون عن حقوق الإنسان الذين أُجريت معهم/هن مقابلات لغرض إعداد هذا التقرير إلى غياب إصلاح القطاع الأمني، ووجود القليل من إعادة هيكلة أجهزة إنفاذ القانون أو انعدامها. كذلك شعر العديد ممن أُجريت معهم/هن المقابلات أن التغييرات لم تحقق أي تقدم أو تأثير ذي مغزى على أرض الواقع. وقد تجلى ذلك في الحالات الأخيرة للعنف الذي تمارسه الشرطة ضد النساء، اللائي ما زلن يتعرضن للاعتقال التعسفي والاتهام بممارسة «الدعارة» أو جرائم أخرى[١٢٠].

احتفظ الجيش والقوات النظامية بقدر كبير من النفوذ داخل السلطات الانتقالية، ولا سيما في مجلس السيادة[١٢١]. وحُلّت المؤسسات التي كان يُتوقع أن تعالج القضايا المتعلقة بالنساء، مثل المفوضية القومية لحقوق الإنسان، أو توقفت عن العمل، في انتظار إنشاء المفوضيات المنصوص عليها في الوثيقة الدستورية[١٢٢].

بينما عُيّن العديد من الفاعلين في المجتمع المدني في أدوار داخل الحكومة،لم يتمكنوا من تحقيق الكثير من التغيير، لأسباب مختلفة. قالت إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان، «لقد تعوّدنا على بعض الأشخاص الذين يقودون الحملات والقضايا؛ عدد كبير جداً منهم في الحكومة الآن ونتوقع لهم تولي مناصب في أدوارهم الجديدة [لكن] هذا لا يمكن أن ينجح[١٢٣]».

ومع ذلك، كانت هناك عدة عوامل أثّرت سلباً على فعالية القيادة المدنية. وتشمل الدور

---

119 Anti-Corruption Resource Centre and Transparency International, "Corruption and anti-corruption in Sudan," 22 August 2021, https://assets.publishing.service.gov.uk/media/57a08a58ed915d622c0006b1/expertanswer-342.pdf (accessed 24 June 2021).

120 Ayin Network, "Sudanese law amendments, more talk less action," 21 October 2020, https://3ayin.com/en/legal-reform/ (accessed 8 June 2021).

١٢١ قالت عائشة موسى في تصريح لوكالة الأنباء السودانية (سونا) حول استقالتها من المجلس: إن المكون المدني في (المجلس) السيادي، وعلى جميع مستويات الحكم أصبح مجرد جهاز تنفيذي لوجستي لا يشارك في صنع القرار، بل يختم بالقبول فقط لقرارات معدة مسبقًا». المصدر:
US News, "Woman on Sudan's Ruling Council Quits, Saying Civilians Are Being Ignored," 22 May 2021, https://www.usnews.com/news/world/articles/2021-05-22/woman-on-sudans-ruling-council-quits-saying-civilians-are-being-ignored (accessed 28 June 2021).

١٢٢ يفترض أن المفوضية القومية لحقوق الإنسان قد حلت. وعيّنت بعدها لجنة لإدارتها مؤقتاً حتى إصدار على قانون جديد للمفوضية ثم تشكيلها. عانت الهيئة من ضعف التأثير الشديد، حيث وصفت بأنها «ضعيفة وغير فعالة» (المقابلة رقم ٤، يوليو ٢٠٢٠).
لم تكن المفوضية مؤسسة مستقلة. ولم تكن مطابقة لمبادئ باريس للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (NHRIs)، ولم تتقدم بطلب للاعتماد لدى التحالف العالمي للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (GANHRI). وقد أبرز خبراء الأمم المتحدة المستقلون المتعاقبون المعنيون بحالة حقوق الإنسان في السودان ضرورة تعزيز المفوضية القومية لحقوق الإنسان (انظري على سبيل المثال مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، «البيان الصحفي لخبير الأمم المتحدة المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في السودان، السيد أريستيد نونونسي، ٢١ مايو ٢٠١٧، https://www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=21650&LangID=E (accessed 25 June 2021).

١٢٣ المقابلة رقم ٩، يناير ٢٠٢١.

العسكري القوي، بل وعوامل إدارية وسياسية أخرى كذلك، مثل الفوضى داخل قوى الحرية والتغيير، وتعدد مراكز صنع القرار في السودان.

«من الواضح أن بعض المدافعين عن حقوق الإنسان كانت لديهم تطلعات سياسية، وأنا لست ضدها، إلا إذا كان هذا الطموح السياسي يتعارض مع الحقوق التي ينادون بها.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

الحكم المركزي والولائي في السودان

عمل تنوع السودان وإرث النظام السابق على إحباط التغيير الهيكلي. كان البشير، في ظل النظام السابق، رئيس الدولة ورئيس الحكومة والقائد العام للقوات المسلحة السودانية. وترأس السودان خلال معظم الحرب الأهلية في الجنوب، وسنوات الصراع والجرائم الفظيعة في دارفور، والحروب الجديدة في جبال النوبة والنيل الأزرق، وأشرف على جهاز أمني قمعي للغاية. كانت كل ولاية، في السابق، يحكمها والٍ ومجلس وزراء، يختارهم الرئيس. حُلّ هذا النظام بعد الثورة؛ ومع ذلك، لا يزال العديد من الأشخاص الذين شاركوا في النظام السابق والذين دعموه يشغلون مناصب في السلطة في جميع أنحاء البلاد، وبمقدورهم أن يحبطوا أو يعرقلوا التغيير. ولوحظ أن هذا الوضع يمثل مشكلة، خاصة خارج الخرطوم، حيث لا يزال النظام العسكري مهيمناً على السلطة في بعض المناطق (كما هو الحال في الولايات الشرقية)، أو لا يزال هناك إفلات واسع النطاق من العقاب وانعدام المساءلة (كما هو الحال في إقليمي دارفور وجنوب كردفان).

تعمل أنظمة الحكم الموازية المختلفة في المجتمعات الريفية المختلفة، مثل "الإدارات المحلية" التقليدية، بالإضافة إلى ذلك، وفقاً لأجنداتها الخاصة. وهذا يعني أنه عند تطبيق قانون أو تعديله في الخرطوم (على سبيل المثال تجريم تشويه الأعضاء التناسلية للإناث)، قد يقع التنفيذ في المجتمعات المحلية على عاتق زعيم تقليدي قد يتجاهل التغيير. ويتمتع القادة المحليون في المناطق المهمشة التي يصعب الوصول إليها بسلطة أكبر، حيث لا توجد سوى فرصة ضئيلة للرقابة والإشراف.

«كان رد الفعل العنيف ضد الحركة النسوية أنها مجرد شيء ينتمي للخرطوم ولم تعد له فاعلية، لأن هناك ناشطات في كل مكان في السودان ولا يتعلق الأمر بتأثرهم بالخرطوم، بل بدأن للتو في الحصول على فرصة للوصول إلى المحافل و اسماع أصواتهم.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

المراكز الحضرية مقابل المناطق الريفية

ميّزت المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي أُجريت معهن المقابلات أثناء إعداد هذا التقرير بين تأثير الثورة في المدن أو الولايات المختلفة، وبين تأثيرها في المناطق الريفية والحضرية. ويعتقد البعض أن من الصعب رؤية آثار الثورة خارج الخرطوم وغيرها من المراكز الحضرية الكبيرة. كما تتنوع احتياجات المرأة، بالإضافة إلى ذلك، بين الأقاليم وبين المناطق الريفية والحضرية. تعاني النساء في المناطق الريفية، على سبيل المثال، من وفيات الأمهات والأطفال والزواج المبكر والقسري وممارسات ضارة أخرى مثل تشويه الأعضاء التناسلية للإناث والحصول على الرعاية الصحية الأساسية والغذاء بأعداد أعلى بكثير من تلك الموجودة في المراكز الحضرية. ويقل احتمال أن يكنّ متعلمات تعليماً رسميا، وقد يحُزن فرصاً أقل للانضمام إلى هياكل صنع القرار المجتمعية مقارنة بنظرائهن في المناطق الحضرية.

أفادت النساء في المناطق التي تكون فيها الممارسات الإسلامية أكثر تحفظاً، مثل الولايات الشرقية، في المقابل، أن حريتهن الفعلية في ارتداء الملابس والتدين أقل بكثير من النساء في دارفور. ولوحظ أيضا أن وضع النساء النازحات، أو من يعشن في مناطق النزاع، كان مختلفاً مرة أخرى، حيث تتمثل اهتماماتهن الرئيسية في الاحتياجات الإنسانية الأساسية والحصول على الأمان. تسلّط هذه الاختلافات الضوء على الحاجة إلى نهج لحقوق المرأة متنوع وذي توجه محلي في جميع أنحاء البلاد، يعكس كل تنوع نساء السودان. والأهم من ذلك، هناك حاجة إلى تغيير هيكلي يمضي أبعد من التغييرات القانونية الرسمية.

دور المعايير الاجتماعية والتقاليد الثقافية

ظهرت العديد من المجموعات القاعدية أثناء الثورة ودعت إلى المساواة بين الجنسين. ومع ذلك، خلقت عقود من القانون الأخلاقي المحافظ الذي توجهه الشريعة شعوراً في المجتمع بأن سلوك المرأة، من منظور دورها كأم وزوجة، يرتبط ارتباطاً جوهرياً بالمعيار الأخلاقي للبلد بأكمله. لذلك، سيُنظر إلى الحكومة التي تسعى إلى «تحرير» القوانين المتعلقة بمواضيع ذات حساسية خاصة، مثل ملابس النساء، وحرية حركتهن، أو سلوكهن الجنسي (بما في ذلك الوصول إلى خدمات الصحة الإنجابية والتعليم الجنسي)، على أنها «تهبط» بالمعايير الاجتماعية للبلد بأكمله.

لم تعمل الحكومة الانتقالية في فراغ. فقد تأثرت بالمعايير الاجتماعية السودانية. وتعتمد قدرة الحكومة في ممارسة الحكم على الحفاظ على ثقة الجمهور وقبوله. لتوضيح هذا التوازن الدقيق، قالت إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان: «إنك تواجه حكومة تريد أن تكون مقبولة اجتماعياً، وتواجه مجتمعاً يشعر أن دينه وتقاليده مهددة»[١٢٤]. لذلك، بينما تلتزم الوثيقة الدستورية بالالتزامات المختلفة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، لم يتجسّد هذا

١٢٤ المقابلة رقم ١١، فبراير ٢٠٢١.

الالتـزام في تغيـير عمـلي في الحيـاة اليوميـة للنسـاء والفتيـات.

الحاجـة إلى القبـول المجتمعـي لهـا تأثيرهـا أيضـاً عـلى المجتمـع المـدني. يعتقـد المدافعـون عـن حقـوق الإنسـان الذيـن أُجريـت معهم/هـن المقابـلات، بشـكل عـام، أن لديهم/هـن مسـاحة أكـبر للعمـل في السـودان مـا بعـد الثـورة. ومـع ذلـك، فقـد أشـاروا إلى أنهم/هـن لم يتمتعـوا بالحريـة الكاملـة فيـما يتعلـق بالمسـائل التـي يمكنهم/هـن معالجتهـا، وأن هنـاك «خطوطًـا» معينـة يمكـن أن تـؤدي، إذا تـم تجاوزهـا، إلى سـحب تسـامح المجتمـع.

مواضيع حساسة ثقافياً وسياسياً

كانـت الموضوعـات الأكـثر إثـارة للجـدل بـين مـا ذُكـر في المقابـلات هـي الصحـة والحقوق الجنسـية والإنجابيـة، بمـا في ذلـك الوصـول إلى الإجهـاض الآمـن؛ والممارسـات التقليديـة الضـارة مثـل تشـويه الأعضـاء التناسـلية للإنـاث وزواج الأطفـال؛ والعنـف الجنـسي. وتُعتـبر القضايـا المتعلقـة بالميـول الجنسـية ومجتمـع الميـم[١٢٥] أكـثر القضايـا صعوبـة مـن ناحيـة العمـل عليهـا إلى حـد كبير. قـال أحد المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان: «لا أحـد يسـتطيع أن يقـول إنـه ناشـط في مجـال حقـوق المثليـين. أسـتطيع أن أقـول إننـي ناشـط في مجـال العنـف الجنـسي والجنسـاني، لكننـي لسـت ناشـطاً مثليـاً أو حليفـاً لهـم. هـذه قضيـة مسـتحيلة تقريبـاً». وتعتـبر قضايـا مجتمـع الميـم موضوعـاً خطـيراً فيـما يتعلـق بالعمـل عليـه حتـى أن المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان مـن غـير هـذه المجموعـات، الذيـن أعربـوا ببسـاطة عـن دعمهـم أو تأييدهـم للقضيـة واجهـوا أعـمال انتقاميـة: «لـك أن تتخيـل كيـف تسـير الأمـور فميـا يتعلـق بالعمـل عـلى صحـة وحقـوق مجتمـع الميـم. هـذا عمـل غـير آمـن ولا أعتقـد أنـه ممكـن[١٢٦]».

بينـما قامـت الحكومـة الانتقاليـة المحلولـة بإصـلاح المـادة ١٤٨ [مـن القانـون الجنـائي] - وهـي خطـوة في الاتجـاه الصحيـح، لا تـزال هنـاك قضايـا مهمـة مـن منظـور حقـوق الإنسـان[١٢٧] - لم تكـن هنـاك مشـاركة أو توعيـة عامـة بشـأن هـذا الموضـوع. ولا تـزال حقـوق مجتمـع الميـم مـن المحرمـات المحفوفـة بالمخاطـر بالنسـبة لنشـطاء المجتمـع المـدني للعمـل عليهـا.

«إذا تحدثـت عـن حقـوق المـرأة، فلـن يقبلهـا [المجتمـع] لأنهـا تتعـارض مـع تقاليده، ويعتقـدون أننـا نحـاول إدخـال مفاهيـم أجنبيـة لهـم وتغيـير المفاهيـم التـي تمتلكهـا النسـاء. ويتطلـب هـذا جهـداً، ويجـب أن يكـون الرجـال جـزءاً مـن العمـل.» – مدافعـة عـن حقـوق الإنسـان، جنـوب كردفـان.

١٢٥ يسـتخدم التقريـر عبـارة المثليـات والمثليـين وثنائيـي الجنـس والمتحولـين جنسـياً والأقليـات الجنسـية الأخـرى (Lesbian, gay, bi, trans persons, and other sexual minorities (LGBT+) community) لوصـف هـذه الفئـة مـن النـاس. وقـد فضلنـا اسـتخدام الاسـم الأقـصر الـذي أصبـح أكـثر اسـتخداماً في الأدبيـات العربيـة، أي مجمتـع الميـم. - المترجمـون

١٢٦ المقابلة رقم ١٢، أبريل ٢٠٢١.

١٢٧ أبطلـت المـادة ١٤٨، بصيغتهـا المعدلـة، الجلـد وعقوبـة الإعـدام، لكنهـا تظـل إشـكالية لأنهـا زادت مـدة السـجن مـن خمـس سـنوات كحـد أقـصى إلى سـبع سـنوات كحـد أقـصى. وفي حالـة تكـرار المخالفـة (المـرة الثالثـة)، لم تعـد العقوبـة هـي الإعـدام، التـي لم تنفـذ إطلاقـاً في المقـام الأول، بـل السـجن المؤبـد.

لا يمكن تحقيق التقدم بدون التفكير في الهياكل التي أنتجت الانتهاكات عبر التاريخ، واتخاذ إجراءات للتصدي لها. ومن المؤكد أن هذه العملية لن تحدث بين عشية وضحاها، لكن إظهار الالتزام بها ضروري لبناء ثقة المدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع في الحكومة والسلطات، وهي ثقة قد تسمح بدورها باستقبال الإصلاحات القانونية والتثقيف المدني بشأن قضايا الحقوق بشكل أفضل.

إذا كانت السلطات جادة في تحقيق مثل هذا التغيير خارج الخرطوم والمراكز الحضرية، فإنها بحاجة إلى الاعتراف بالأهمية الفريدة للمدافعات عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني وتوفير حماية أفضل لهن وتسهيل عملهن. وستتوفر للسلطات فرصة أفضل للشروع في إصلاح يقبله وينفذه المجتمع من خلال هذا الاعتراف، ومن خلال العمل على إشراك المدافعات عن حقوق الإنسان في عمليات صنع القرار وفضاءات التشاور.

ازدادت حالة عدم اليقين بشأن أجندة الإصلاح وحقوق المرأة والمساواة بين الجنسين عقب انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١. وقد تكون الإنجازات المحدودة التي تحققت في الفترة ٢٠١٩-٢٠٢١ معرضة للخطر.

«حرفيا كنا نعيش [قبل] ثلاث سنوات في بلد [كان] يهيمن عليه الرجال في كل مكان ولم يختف هذا الامتياز.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

التهديدات القديمة والجديدة

واصلت الغالبية العظمى من المدافعين والمدافعات عن حقوق الإنسان الذين أُجريت معهم/هن المقابلات لهذا البحث عملها رغم من التهديدات المستمرة لسلامتهم/هن. وعانى الكثيرون من صعوبات العمل في ظل نظام البشير، عندما واجهوا تهديدات جسدية ولفظية وعبر الإنترنت. وغالباً ما كانت التهديدات تأتي من الحكومة أو السلطات نفسها، بما في ذلك جهات مثل جهاز الأمن والمخابرات الوطني ومفوضية العمل الإنساني. وأوضحت إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان أن «الافتقار إلى الأمان كان يعود إلى الخوف من الكيانات الأمنية. . . كنا نخشى أن نعتقل أو نُستهدف[١٢٨]».

التهديدات المستمرة المتعلقة بنوع الجنس

واجهت المدافعات عن حقوق الإنسان تهديدات تتعلق بنوعهن الاجتماعي تحديداً، حيث استخدم عناصر الحكومة والأمن التهديد والعنف الجنسي ضد النساء: «. . الأساليب المستخدمة ضد النساء أكثر خطورة، رأينا على سبيل المثال العديد من الناشطات اللاتي

١٢٨ المقابلة رقم ٣٤، مارس ٢٠٢١.

تعرضـن للعنـف الجنـسي أو الاغتصـاب لأنهـم يعرفـون أنـه أداة لإذلالهـن»[١٢٩].

امتـدت المراقبـة والترهيـب والمضايقـات إلى مجـالات المنـاصرة الدوليـة، حيـث قامـت عنـاصر الحكومـة السـودانية وعملائهـا بتتبـع ومراقبـة أنشـطة المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان في ردهـات مجلـس حقـوق الإنسـان، عـلى سـبيل المثـال.

اسـتمرت التهديـدات أثنـاء الثـورة، خاصـة أثنـاء التظاهـرات. وتمثـل مذبحـة الخرطـوم في ٣ يونيـو ٢٠١٩، التـي تعرضـت خلالهـا ٧٠ امـرأة عـلى الأقـل للاغتصـاب، مثـالاً صارخـاً عـلى واقـع العنـف المقلـق ضـد المتظاهـرات[١٣٠].

وعندمـا تتحـدث إلى المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان العاملـين في السـودان اليـوم، واضـح أن المخاطـر لم تختـف، لكـن بـدلاً مـن ذلـك تغـير مصـدر التهديـدات.

«بعـد الثـورة أصبـح المجتمـع المصـدر الرئيـسي للتهديـدات، ويختلـف التهديـد حسـب الموضـوع الـذي تعمـل عليـه وحساسـيته تجـاه المجتمـع.» - مدافعـة عـن حقـوق الإنسـان، الخرطـوم.

مـن بـين ٣٩ مـن المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان الذيـن أُجريـت معهم/هـن المقابـلات مـن أجـل هـذا البحـث، تعـرّض ١٨ منهـم لتهديـدات جسـدية، وتعـرض ٢٦ لتهديـدات لفظيـة. وبالإضافـة إلى ذلـك، أفـادت ١٨ مـن المدافعـات الـلاتي تمـت مقابلتهـن بتعرضهـن للتمييـز عـلى أسـاس الجنـس، وتعرضـت سـبعة أخريـات للعنـف الجنـسي والجنسـاني. وتلخـص هـذه الأرقـام التهديـدات أو الأحـداث قبـل وأثنـاء وبعـد الثـورة.

مصادر التهديدات

قُـدّم طيـف واسـع مـن الـردود فيـما يتعلـق بمصـدر التهديـدات ضـد المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان. ويشـمل، عـلى سـبيل المثـال لا الحـصر، الدولـة وعملائهـا (مثـل جهـاز الأمـن والمخابـرات الوطنـي[١٣١]، والشرطـة، وقـوات الدعـم السريـع)؛ مسـتخدمو وسـائل التواصـل الاجتماعـي؛ أفـراد المجتمـع؛ وحتـى المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان الآخريـن[١٣٢].

---

١٢٩ السابق.

130 Sudanese Human Rights Group, *"DO YOU WANT RAPE OR DEATH?" An Analysis of Sexual and Gender Based Violence at the June 3rd, 2019 Sit-In in Khartoum, Sudan*, 3 June 2021, https://www.huqouq.org/an-analysis-of-sexual-and-gender-based-violence-at-the-june-3rd-2019-sit-in-in-khartoum-sudan/ (accessed 8 June 2021).

١٣١ مـن المهـم الإشـارة هنـا إلى أن جهـاز الأمـن والمخابـرات الوطنـي لا يـزال يتمتـع بسـلطة الاعتقـال. أُجـرى تغيـير في السياسـة والممارسـات إلى حـد مـا عززتـه تعديـلات يوليـو ٢٠٢٠ لقانـون الأمـن القومـي لسـنة ٢٠١٠، لكـن سـلطة الجهـاز في الاعتقـال لا تـزال سـارية.

١٣٢ يجـب عـلى المدافـع عـن حقـوق الإنسـان أن يعمـل عـلى تعزيـز أو حمايـة حقـوق الإنسـان باسـتخدام الوسـائل السـلمية فقـط. لذلـك، لم يعـد مـن الممكـن اعتبـار الشـخص الـذي ينخـرط في أعـمال عنـف أو نشـاط إجرامـي آخـر مدافعـاً عـن حقـوق الإنسـان وفقـاً لإعـلان الأمـم المتحـدة بشـأن المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان والمجتمـع المـدني، بمـا في ذلـك معايـير برنامـج المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان في شرق أفريقيـا والقـرن الأفريقـي.

شعر غالبية المدافعين عن حقوق الإنسان، الذين لاحظوا تحولاً في التهديدات الموجهة ضدهم، أن مصدر التهديد قد انتقل من كونه الدولة وعناصرها والمنتسبين لها بالدرجة الأولى، إلى المجتمع والمجتمعات التي يعملون فيها. قال أحد المدافعين عن حقوق الإنسان: «أهم مصادر التهديد التي يجب التعامل معها بعد الثورة هي التهديدات القادمة من المجتمع ووجود وصمة اجتماعية قوية عند الانخراط في بعض القضايا التي تعتبر من المحرمات داخل المجتمع»[١٣٣]. وذكر آخر أن ظهور مجموعات متنوعة، كانت أكثر وضوحا ونشاطا خلال الثورة أكثر من أي وقت مضى، شكل تهديداً لمن اعتادوا الاستفادة من الهياكل المحافظة والدينية، ونتيجة لذلك «أصبح المجتمع أكثر عدوانية.»[١٣٤] وقد رأينا مثالًا واضحاً على ذلك بعد تصويت مجلس الوزراء على التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. بعد أقل من شهر، أصدر مجمع الفقه (مؤسسة فقهية إسلامية تابعة لوزارة الشؤون الدينية) فتوى ضد الاتفاقية[١٣٥].

أشار العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان، عند مناقشة الأسباب الكامنة وراء هذا التحول، إلى الشعور بفقدان السيطرة في المجتمع. وأشاروا إلى أن المجتمع قبل الثورة كان يركز على قضية رئيسية واحدة سيطرت على جميع جوانب الحياة هي الديكتاتورية. وازدادت الأعمال الانتقامية ضد النساء[١٣٦] بعد الثورة فتعرّضن فجأة للضرب والاعتداء في الشوارع بينما كان ذلك نادر الحدوث في السابق[١٣٧]، ربما انتقاماً منهن لمشاركتهن في الثورة. وفي حين أن المزاعم حول المجتمع ككل يصعب تأييدها بدون مسوحات اجتماعية واسعة النطاق، فإن هذه الشهادات تشير إلى أن العديد من شرائح المجتمع لا تزال محافظة، وتفسر لماذا يستمر إرث نظام البشير.

ماذا عن رد الفعل المجتمعي؟

يعتقد من يراقبون هذه القضايا أن رد الفعل المجتمعي يعود إلى حقيقة أن الإسلاميين كانوا يطبقون في السابق القواعد الأبوية في المجتمع عبر الحكومة ومراكز السلطة. وقد أدرك المجتمع بمجرد الإطاحة بالنظام، أن القواعد الأبوية التي اعتمدوا عليها لم تعد بالضرورة

---

١٣٣ المقابلة رقم ٣، يوليو ٢٠٢٠.

١٣٤ المقابلة رقم ٨، يناير ٢٠٢١.

135 Ayin Network, “Fighting for women’s rights in Sudan, gains and setbacks amidst harassment,” 20 May 2021, https://3ayin.com/en/women-activists/ (accessed 8 June 2021).

136 The National News, “Sudan’s women flogged in public by young men ‘inspired by’ violent social media campaign,” 5 May 2021, https://www.thenationalnews.com/mena/sudan-s-women-flogged-in-public-by-young-men-inspired-by-violent-social-media-campaign-1.1215635 (accessed 8 June 2021).

137 SIHA, ” Civil Society Statement: The Sudanese Transitional Government has Blood on its Hands: The Pattern of Violence against Women and Girls Continues,” 30 March 2021, https://sihanet.org/civil-society-statement-the-sudanese-transitional-government-has-blood-on-its-hands-the-pattern-of-violence-against-women-and-girls-continues/ (accessed 24 June 2021).

مطبقة من أعلى إلى أسفل: «أُجبر العديد من الناس الذين كانوا يعتمدون على الإسلاميين في تطبيق هذه القيم الأبوية على أخذ زمام الأمر بأيديهم.»[١٣٨] وهكذا، شُجعت القطاعات المهيمنة في المجتمع، بما في ذلك الرجال على فرض عدم المساواة التي اعتادوا عليها وعلى الاستفادة منها بأيديهم[١٣٩].

«سقطنا في وقت ما بعد الثورة في وهم أن الحياة آمنة، لكنها لم تكن كذلك، لأن نفس الأشخاص يفعلون نفس الأشياء ونفس إمكانية استهدافنا ما زالت موجودة. ما لم يتغير، أو ربما زاد، هو الخوف من المجتمع ورد الفعل العكسي المحتمل.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

وئام شوقي

يعد استخدام الهجمات عبر الإنترنت لمضايقة المدافعين عن حقوق الإنسان وإسكاتهم مصدر قلق متزايد لهم، حيث أصبح الإنترنت فضاء أكثر استقطاباً. ومن المرجح أن تواجه المدافعات عن حقوق الإنسان تهديدات ذات طابع جنساني عبر الإنترنت، بما في ذلك الاعتداء الجنسي والعنف القائم على النوع والتهديدات وحملات التشهير[١٤٠]. استخدم هذا النوع من التنمر المجتمعي ضد المدافعات عن حقوق الإنسان في السودان أثناء وبعد الثورة، حيث أصبحت النساء أكثر بروزاً وعلت أصواتهن. أحد الأمثلة على ذلك هو حالة وئام شوقي، المدافعة السودانية عن حقوق الإنسان التي استهدفت عبر الإنترنت بسبب عملها. انتشرت صورة لوئام، في يوليو ٢٠١٩، وهي تحمل لافتة كتب عليها «الفيمينزم هي الثورة الأولى، يسقط يسقط الحكم الأبوي». اتهمت عبر الإنترنت بتقويض القيم السودانية والحياة الأسرية، وتلقت تهديدات بالقتل. وجاءت العديد من رسائل التهديد من نساء اعتقدن أنها «ذهبت بعيداً»[١٤١].

يجب النظر إلى التهديدات التي تواجه المدافعات عن حقوق الإنسان على خلفية العنف القائم على النوع الاجتماعي الذي لا تزال النساء والفتيات في السودان يتعرضن له يومياً. وتغذي شدة عدم المساواة بين الجنسين هذا العنف القائم على النوع[١٤٢]. وجدت دراسة

١٣٨ المقابلة رقم ٢١، أبريل ٢٠٢١.

١٣٩ المقابلة رقم ٢١، أبريل ٢٠٢١؛ والمقابلة رقم ٣٨، مايو ٢٠٢١؛ والمقابلة رقم ٣٩، يونيو ٢٠٢١.

140 DefendDefenders, "Women Human Rights Defenders and their Protection Needs," 15 February 2021, https://defenddefenders.org/whrd-protection-brochure/ (accessed 8 June 2021).

141 African Feminism, "Going 'too far', 'too personal'? Insights on Sudanese Women's Organizing and the Revolution," 25 September2019 , https://africanfeminism.com/going-too-far-too-personal-insights-on-sudanese-womens-organizing-and-the-revolution/ (accessed8 June 2021).

142 Sudan currently ranks 168 in the Gender Inequality Index. UN Data, Gender Inequality Index, http://data.un.org/DocumentData.aspx?id=415 (accessed 8 June 2021).

حديثة عن التحرش الجنسي والعنف المنزلي أن ٢٢٪ من النساء في السودان تعرضن للعنف المنزلي[١٤٣]. وأفادت ٣٥٪ من مجمل النساء أنهن تعرضن للتحرش الجنسي اللفظي، و٢٩٪ تعرضن للتحرش الجسدي أو الإيذاء، خلال الاثني عشر شهراً الماضية[١٤٤]. ومن المرجح أن تكون هذه الأرقام أقل بكثير من الواقع بسبب وصمة العار الهائلة حول الإبلاغ عن العنف الجنسي والعنف القائم على النوع. وتُقابل العديد من النساء والفتيات اللواتي يبلغن عن العنف أو التحرش في السودان بالتجاهل أو قد يتعرضن للعقاب. ولا توجد قوانين تتعامل على وجه التحديد مع العنف القائم على النوع، كما أن العنف الأسري ليس سلوكاً مجرّماً في حد ذاته. كذلك الاغتصاب الزوجي غير معترف به بوصفه تصرفاً إجرامياً. وبالإضافة إلى ذلك، يدعم نظام العدالة منذ فترة طويلة فكرة أن العنف ضد المرأة يجب أن يظل مكتوماً أو أن يعالج داخل الأسرة.

زادت عدد حالات العنف المنزلي ضد النساء والفتيات خلال فترة الإغلاق المرتبطة بمرض فيروس كورونا بين مارس ومايو ٢٠٢٠، حيث أوردت وزارة الرعاية الاجتماعية ٤٢ حالة في شهر واحد[١٤٥]. ومن المرجح أن يكون هذا الرقم أقل من الواقع. وينعكس انتشار العنف ضد المرأة في المنزل في الشوارع وفي مكان العمل. وهو موجه بشكل خاص إلى النساء اللواتي يُعتقد أنهن يتخطين الحدود أو «يذهبن أبعد مما يجب». وهذا يجعل المدافعات عن حقوق الإنسان أهدافاً واضحة للمضايقات والعنف عبر الإنترنت، بالإضافة إلى التحرش اللفظي والجسدي والعنف من قبل أفراد من عامة الناس ومن عائلاتهن ومن السلطات. ويفلت العديد من مرتكبي هذا العنف من العقاب.

احتجت مئات النساء في الخرطوم، في أبريل ٢٠٢١، مطالبات بمزيد من الإصلاحات القانونية للمرأة، مثل التصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وشهدت المظاهرة رد فعل عنيف من ذكور. صدم رجل في أحد هذه الحوادث، المتظاهرات بسيارته. وفي حادث آخر، صاحت مجموعة من طلاب الجامعة في وجه النساء، وهُدّدوهن بالاغتصاب[١٤٦]. ورغم تقديم العديد من الشكاوى، لم توجّه أي اتهامات، وبدلاً من ذلك، احتُجزت المرأة التي تقدمت بالشكوى ضد سائق السيارة لمدة يومين بعد أن رفع أصدقاء السائق دعاوى مضادة ضدها. هذا مثال واضح على العنف والمضايقات التي تتعرض لها النساء والفتيات والمدافعات عن حقوق الإنسان من الأفراد العاديين من الجمهور، والدعم غير المشروط

143 Arab Barometer, "Sexual Harassment and Domestic Violence in the Middle East and North Africa," December 2019, https://www.arabbarometer.org/wp-content/uploads/Sexual-Harassement-Domestic-Violence-Arab-Citizens-Public-Opinion-2019.pdf (accessed 8 June 2021).

١٤٤ السابق، ص ٤ - ٥.

145 Voice of America, "Reports of Gender-Based Violence Increase in Sudan During COVID Lockdown," 26 May 2020, https://www.voanews.com/africa/south-sudan-focus/reports-gender-based-violence-increase-sudan-during-covid-lockdown (accessed 8 June 2021).

146 Dabanga Sudan, "Sudanese women protest gender discrimination, demand legal reform," 9 April 2021, https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/sudanese-women-protest-gender-discrimination-and-demand-legal-reform (accessed 8 June 2021).

تقريباً الـذي تقدمـه السـلطات للجنـاة الذكـور.

#أبوي__كتلني

أطلقـت النـار عـلى سـماح الهـادي البالغـة مـن العمـر ١٣ عامـا ثـلاث مـرات ودهسـت بسـيارة في مـارس ٢٠٢١ عـلى يـد والدهـا، عـلى مـا يُزعـم، بعـد أن طلبـت نقلهـا مـن المدرسـة[١٤٧]. أُفـرج عـن الأب بـدون توجيـه تهـم، رغـم أن الجـيران أبلغـوا الشرطـة بـأن الأب معـروف بإسـاءة معاملـة أطفالـه. لم تُشرّح الجثـة وسـمح لـلأب بدفـن جثـة سـماح بسرعـة. أثـارت القضيـة الغضـب عـلى وسـائل التواصـل الاجتماعـي في السـودان، وأُعـدّت عريضـة لإعـادة فتـح بـلاغ الشرطـة وقّـع عليهـا مـا يقـرب مـن ٣٠٠٠ شـخص[١٤٨]. تحدثـت العديـد مـن النسـاء عـبر الإنترنـت، وسردن تجـارب تعرضهـن للعنـف في المنـزل - ليلفـتن الانتبـاه إلى معـدلات العنـف الأسري المرتفعـة في السـودان، حيـث لا تطـال يـد القانـون هـذه القضايـا بالتحديـد. وواجهـت مـن تحدثـن عـن مقتـل سـماح المضايقـات عـبر الإنترنـت والانتقـام مـن الحكومـة.

تواجـه المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان تهديـدات أكـثر مـن أقرانهـن الرجـال، لمجـرد كونهـن نسـاء يتحدثـن علنـاً [١٤٩]. وتؤثـر هـذه التهديـدات القائمـة عـلى النـوع، والخـوف الـذي تغرسـه، عـلى قـدرة المـرأة عـلى التمتـع الكامـل بحقوقهـا وممارسـتها في الحيّـز المـدني، وهـي حقـوق تعـد جـزءاً لا يتجـزأ مـن المجتمـع الديمقراطـي وعمـل المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان. وبينـما سرد المدافعـون عـن حقـوق الإنسـان بشـكل عـام حكايـات عـن اسـتهدافهم بالتهديـد بالقتـل والهجـمات المنظمـة عـبر الإنترنـت والهجـمات الشـخصية في وسـائل الإعـلام، كانـت المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان هن مـن لاحظـن أنهـن قـد يواجهـن هـذه التهديـدات بغـض النظـر عـن الموضوعـات التـي يتطرقـن لهـا. لقـد تعرضـن للهجـوم لمجـرد كونهـن نسـاء يتحدثـن علانيـة. وقالـت إحـدى المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان، «إن محـاولات إسـكات النسـاء أقـوى وأكـثر عدوانيـة وتتمتـع بدعـم اجتماعـي نشـط.[١٥٠]»

يُظهـر غيـاب الحمايـة مـن قبـل الحكومـة، وانعـدام المسـاءلة، وتفـشي الإفـلات مـن العقـاب، الـذي يـؤدي إلى شـكل مـن أشـكال إذعـان السـلطات، عـدم القـدرة أو عـدم الرغبـة في حمايـة النسـاء مـن التمييـز والعنـف، رغـم أن العديـد مـن هـذه التهديـدات تـأتي مـن أشـخاص عاديـين.

«ازداد مسـتوى التحـرش في الشـارع، وبمجـرد أن تذكـر هـذه الملاحظـة يلومـك النـاس عـلى طريقـة

147 The Guardian, "'Ugliest crime': Outcry in Sudan over lack of justice for killing of teenage girl," 26 March 2021, https//:www.theguardian.com/global-development/٢٠٢١/mar/٢٦/ugliest-outcry-in-sudan-over-lack-of-justice-for-killing-of-teenage-girl (accessed 8 June 2021).

148 Change petition, https://www.change.org (- النائب-العام-السودان-نحن-الموقعون-بكل-الصدمة-و-الاستنكار-نرفع-المذكرة-المرفقة-حول-مقتل الطفلة-سماح -) (as of 11 November 2021) (accessed 11 November 2021).

149 Human Rights Council, "Situation of women human rights defenders: Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders," UN Doc. A/HRC/40/60, 10 January 2019.

١٥٠ المقابلة رقم ٩، يناير ٢٠٢١.

لبس النساء ويسألوننا: أليست هذه هي الحرية التي كنا نسعى إليها؟» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

بالإضافة إلى ذلك، فإن احتمال مواجهة التهديدات تختلف باختلاف الموقع الجغرافي. وجد البحث أن المدافعين عن حقوق الإنسان خارج الخرطوم كانوا أكثر عرضة للتهديدات الفظية والجسدية. ووردت الاشارة إلى التهديدات اللفظية من قبل ٧٥ ٪ من المدافعين خارج الخرطوم، و٦٢ ٪ من المقيمين في الخرطوم. ووردت الاشارة عن التهديدات الجسدية بنسبة ٥٠٪ ممن هم خارج الخرطوم و٤٤٪ من المقيمين في الخرطوم. تحدثت إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان من شمال دارفور عن تحديات العمل في المناطق الريفية: «أنا أعتبر شخصاً يأتي لاستفزاز النساء في المناطق الريفية. مؤسساتهم مختلفة، مثل الإدارات والمحاكم الأهلية، وهم ليسوا متعاونين على الإطلاق»[١٥١]. وفيما يتعلق بالتهديدات القائمة على النوع الاجتماعي، أفادت ٦٧٪ من المدافعات عن حقوق الإنسان خارج الخرطوم بالتمييز على أساس الجنس أو النوع الاجتماعي وذكرت ٣٣٪ من المدافعات [اللاتي أجريت معهن مقابلة] تعرضهن للعنف الجنسي والجنساني. وأبلغت المدافعات عن حقوق الإنسان في الخرطوم عن نسبتي ٧٠٪ و٢٥٪ على التوالي[١٥٢]. كان غياب الحماية في مواجهة هذه التهديدات، وعدم قدرة المدافعين على الحصول على الحماية أو العدالة وآليات الإنصاف أحد الشواغل الرئيسية التي أثارها المدافعون عن حقوق الإنسان الذين أُجريت معهم المقابلات. قالت إحدى من أجريت معهن المقابلات: «ليس لدينا إمكانية الوصول إلى آليات الدعم والحماية. الدولة القديمة كانت تنتهك حقوقنا، والدولة الجديدة لم تخلق أي شيء لحمايتنا كمدافعات عن حقوق الإنسان أو لحماية المدافعين بشكل عام. لا يزال الدعم الرسمي غائباً، بالنسبة لي، والوصول إلى مثل هذه الآليات غير متاح»[١٥٣]. ويجعل غياب الحماية عمل المدافعين أكثر خطورة، ويمكن أن يؤدي إلى عدم مواصلة نشاطهم بسبب الخوف من عواقبه.

تحتاج السلطات إلى ضمان معاملة التهديدات ضد جميع المدافعين عن حقوق الإنسان، بما في ذلك المدافعات، بما تستحقه من جدية وألا يتمتع الجناة بحصانة من العقاب. ويتطلب ذلك تثقيف الجمهور، وتدريب الشرطة والسلطات الأخرى، وزيادة الوعي بالنوع الاجتماعي، فضلاً عن سبل الانتصاف الفعالة التي تشمل المساءلة الجنائية للجناة وتعويض الضحايا، وذلك لمنع تكرارها. ومالم يتحقق ذلك، ستظل البيئة التي يعمل فيها المدافعين عن حقوق الإنسان جاثمة على أنفاسهم، ولن يزدهر المجتمع المدني.

١٥١ المقابلة رقم ٢٤، أبريل ٢٠٢١.

١٥٢ قد لا تعبر هذه الأرقام عن الواقع تعبيراً حقيقياً، نسبة إلى حساسية الإبلاغ عن مثل هذه الحوادث، خاصة بالنسبة للنساء من خلفيات محافظة أو مهمشة.

١٥٣ المقابلة رقم ٨، يناير ٢٠٢١.

«لا أعتقد أن هناك أي آليات للدعم، إذا سقطنا سقطنا، على ما أعتقد.» – مدافع عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

التحديات الإدارية

كان الخوف من التعرض للمراقبة والترهيب والمضايقة والاعتقال والاختفاء والاعتداء، بل والقتل، واقع يواجهه المدافعون عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء السودان في عهد نظام البشير. ومع ذلك، كان هذا بعداً واحداً فقط من الطريقة التي قيّدت بها السلطات عمل المدافعين عن حقوق الإنسان. فقد استخدموا أيضاً استراتيجيات قانونية وسياسية وبيروقراطية لعرقلة عمل المجتمع المدني. وتضمنت هذه الاستراتيجيات متطلبات مرهقة لتسجيل المنظمات ولحصولها على أذون مفوضية العمل الطوعي وجهاز الأمن لتنظيم الأنشطة.

التسجيل

كان ٢٩ من بين الذين أجريت معهم المقابلات من أجل هذا البحث ينتمون أو يعملون في منظمة سودانية، ١٣ منها فقط مسجلة في السودان. وهكذا ١٦ منها لم تكن مسجلة رغم توظيفها فرقاً من ١٨ موظفاً في المتوسط لكل منها. ولم تتمكن الكثير من المنظمات المسجلة من التسجيل إلا بعد الثورة، بسبب القيود الشديدة التي فرضها النظام السابق.

قانون (تنظيم) العمل التطوعي والإنساني (٢٠٠٦)

ينص قانون (تنظيم) العمل التطوعي والإنساني[١٥٤]، الذي سُن في عام ٢٠٠٦، على المبادئ والأهداف التي تحكم العمل الإنساني. وكان للقانون أثر عام يتمثل في تنظيم عمل المجتمع المدني وإحكام السيطرة عليه، من خلال أحكام تحظر التمويل من المانحين الأجانب بدون موافقة الوزارة، وإنشاء مكتب لمسجل عام، يعمل لصالح المفوضية ويتمتع بسلطات تقديرية واسعة في منح التسجيل. ويفرض القانون قيوداً على حرية تكوين الجمعيات ويسمح بزيادة سيطرة السلطات السودانية على عمل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني. بالإضافة إلى ذلك، يسمح القانون بمراقبة أكبر للمدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات من خلال مطالبة موظفي المنظمات غير الحكومية بتقديم أسمائهم الكاملة وعناوينهم وإعطاء المسجل صلاحيات فحص السجلات والاحتفاظ بالوثائق والتقارير الأساسية الخاصة بالمنظمات غير الحكومية. وينص القانون على أنه يمكن رفض طلبات التسجيل إذا كانت الأنشطة «تتعارض مع المبادئ المنصوص عليها» في القانون[١٥٥]. وقد أصبح القانون منذ إنفاذه أداة يستخدمها نظام البشير بشكل متكرر لخنق عمل المجتمع المدني ومعاقبة المدافعين عن حقوق الإنسان.

154 Sudan: *Organisation of Humanitarian and Voluntary Work Act 2006* [Sudan], 20 February 2006, available at: https://www.refworld.org/docid/4c0370272.html (accessed 8 June 2021).

155 السابق، الفصل 13 (1) (أ).

تعمل مجموعة من المنظمات حالياً، بما في ذلك سودیا، على مشروع قانون يحل محل قانون ٢٠٠٦. ومن المؤمل أن يجعل مشروع كان من المأمول أن تقوم السلطات، بعد الثورة، بإصلاح نظام تسجيل المنظمات غير الحكومية وتقليص السلطات الواسعة التي تتمتع بها مفوضية العون الإنساني والمسجل العام. ومع ذلك، لا يزال قانون العمل الطوعي والإنساني، الذي يمنح هذه السلطات لهذه الهيئات، ساري المفعول[١٥٦]. وهذا يعني أنه يمكن إغلاق المنظمات أو معاقبتها حسب رغبة الحكومة.

أعلنت وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، في نوفمبر ٢٠١٩، قرارها بإلغاء تسجيل أكثر من ٥٠ منظمة غير حكومية قالت إنها ارتكبت انتهاكات فيما يتعلق بالتسجيل والتمويل والاتفاقيات الفنية[١٥٧]. وُصف القرار بأنه استجابة لحقيقة أن ما لا يقل عن ٣٢ من هذه المنظمات مرتبطة بنظام البشير. وسواء كان القرار مبرراً أم لا، تدور أسئلة حول الانتهاكات المحتملة للحق في حرية تكوين الجمعيات، في علاقته بالإجراءات القانونية الواجبة.

تحسن الوضع الإداري بالنسبة للمنظمات بعد الثورة، على الأقل في الخرطوم، وفقاً للعديد من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين أجريت معهم المقابلات لأغراض هذا البحث. لكن أشار أحد المدافعين عن حقوق الإنسان إلى أن المجتمع المدني في دارفور لا يزال يواجه تدخلات الحكومة وهيئاتها الإدارية وفسادها.

بالإضافة إلى ذلك، لم تتمكن المنظمات أو المجموعات التي تركز على عمل مجتمع الميم من التسجيل بسبب تجريم العلاقات المثلية في السودان. وتعيق قواعد التسجيل قدرة المنظمات الأصغر أيضاً على العمل بشكل رسمي. أوضحت مدافعة تعمل في إحدى الشبكات الوطنية أن المبادرات المحلية والشبكات الوطنية للمنظمات الأصغر حجماً واجهت أكبر المشكلات في التسجيل، وغالباً ما أُجبرت على الانضمام إلى منظمات غير حكومية أكبر وأكثر رسوخاً، يكون مقرها في الخرطوم عادة. ولاحظوا أن لهذا الوضع تأثيره في خنق عمل المنظمة، حيث أن المنظمة غير الحكومية الأكبر تملك بشكل عام القدرة على التأثير على ولاية الكيانات الأصغر. ووقد أدى هذا إلى إضعاف العمل الأكثر محلية وقاعدية، وساهم في تركيز الأصوات الأكثر تأثيراً في الخرطوم أو المناطق الحضرية.

شعر العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان، رغم ذلك، أن التهديد الذي تشكله مفوضية العمل الإنساني وضرورة التسجيل قد انخفض، مشيرين إلى أن العديد من الأشخاص يعملون أيضاً بدون تسجيل. ويبدو أن التسامح مع هذه المواقف قد زاد بعد عام ٢٠١٩. وفي هذا الصدد، بينما يُفضّل اليقين القانوني، ينبغي أن نلاحظ أن اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان

156 صدر قانون قمعي للغاية في عام 2020، لكن الحكومة أعادته بعد انتقادات شديدة من المجتمع المدني. انظر/ي Sudan Civic Space Monitor, 7 March 2021, https://sudan.civicmonitor.org/hac-new-regulations-stifle-civic-space-part-1-5/ (accessed 1 September 2021).

157 Dabanga Sudan, "UN, partners, Sudan govt to continue aid after dozens of NGOs closed," 7 December 2019, https://www.dabangasudan.org/en/relief-news/article/un-partners-sudan-govt-to-continue-aid-after-dozens-of-ngos-closed (accessed 8 June 2021).

والشعوب قد أوضحت، في مبادئها التوجيهية بشأن حرية تكوين الجمعيات والتجمع في أفريقيا، أنه «لا يجوز للدول إجبار الجمعيات على التسجيل من أجل السماح لها بالتواجد والعمل بحرية. ولا يجوز معاقبة الجمعيات غير الرسمية (بحكم الواقع) أو تجريمها بموجب القانون أو في الممارسة الفعلية على أساس افتقارها إلى وضع رسمي (بحكم القانون)[١٥٨]».

الوصول إلى التمويل

يؤثر وضع المنظمة من ناحية التسجيل تأثيراً مباشراً على قدرتها على الحصول على التمويل، من الناحية العملية. وتتطلب العديد من المنظمات المانحة أن يكون شركاءها من الحاصلين على منحها مسجلين رسمياً وأن تكون لديهم حسابات بنكية في البلد الذي يعملون فيه. وبالتالي، من غير المرجح أن تتمكن المنظمات التي تعجز عن التسجيل في السودان من الوصول إلى تدفقات تمويل أكبر وأكثر استدامة.

يوجد قيد آخر يتعلق بالحصول على التمويل في قانون عام ٢٠٠٦، الذي ينص في المادة ٧ (١) على أن تمويلات البرامج «يجب أن تكون عبر وثيقة مشروع تجاز من قبل المفوضية وفق ما تفصله اللوائح»؛ و(٢) أنه لا يجوز لأي منظمة غير حكومية «تلقي أموال أو منح من الخارج، أو من شخص أجنبي داخلياً، أو من أي هيئة أخرى إلا بموافقة الوزير». وقد تعجز المنظمات عن جذب الموظفين ودفع رواتبهم بدون الحصول على تمويل، وسوف تكافح من أجل تمويل أنشطتها وضمان الاستدامة. وقد ذكر العديد من الأشخاص الذين أُجريت معهم/هن المقابلات إن الافتقار إلى دخل ثابت يمثل تحدياً لعملهم. قال أحد المدافعين عن حقوق الإنسان: «أنا مجبر على العمل في وظيفتي الخاصة والعمل كمدافع عن حقوق الإنسان»[١٥٩].

قوانين العمل

تكرس قوانين العمل المقيدة عدم المساواة بين الجنسين. ولا يشجع قانون العمل لسنة ١٩٩٧ النساء على القيام بعمل «خطير أو شاق أو ضار بصحتهن [...] يتجاوز الحدود العادية التي تتحملها المرأة»[١٦٠]. ويُحظر على النساء في الفصل الرابع القسم ٢٠ (١) من القانون، العمل بين الساعة ١٠ مساءً والسادسة صباحاً، مع بعض الاستثناءات. وتنص المادة ٢٠ (٣) على وجوب حصول المرأة على ساعة راحة واحدة على الأقل في اليوم، ولا يجوز لها العمل أكثر من خمس ساعات بدون راحة.

بينما تحمي هذه القوانين في ظاهرها النساء من الاستغلال أو الأخطار الأخرى، تعمل على

158 ACHPR, Guidelines on Freedom of Association and Assembly in Africa, 10 November 2017, https://www.achpr.org/public/Document/file/English/guidelines_on_freedom_of_association_and_assembly_in_africa_eng.pdf (accessed 25 June 2021).

159 المقابلة رقم 28، أبريل 2021.

160 Sudan: The 1997 Labour Code [Sudan], unofficial translation: https://www.ilo.org/dyn/natlex/docs/WEBTEXT/49122/65103/E97SDN01.html (accessed 8 June 2021).

فـرض الفكـرة الأبويـة القائلـة إن النسـاء يحتجـن إلى حمايـة ورعايـة أكـثر مـن الرجـال، وبالتـالي لم «يُخلقـن للعمـل»، ويجـب أن يبقـين في المنـزل .

إن تقييـد متـى وأيـن وإلى متـى يمكـن للمـرأة أن تعمـل يعنـي أن الرجـال هـم الخيـار «الأفضـل» للتوظيـف، لأنهـم لا يحتاجـون إلى عنايـة خاصـة بقـدر مـا تحتـاج النسـاء، ويمكنهـم العمـل بـدون قيـود. تتعـارض هـذه القوانـين مـع المـادة ١٨ (٣) مـن ميثـاق بانجـول، والمـادة ٧ (ج) مـن اتفاقيـة القضـاء عـلى جميـع أشـكال التمييـز ضـد المـرأة عندمـا تطـال المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان في عملهمـن كمدافعـات. كـما أنهـا تميـز ضـد المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان في أي عمـل يقمـن بـه خـارج نطـاق نشـاطهن، بمـا يتعـارض مـع المـادة ١١ مـن اتفاقيـة القضـاء عـلى جميـع أشـكال التمييـز ضـد المـرأة و٤٨ (٢) مـن الوثيقـة الدسـتورية، التـي تضمـن «الحـق المتسـاوي في التمتـع بجميـع الحقـوق المدنيـة والسياسـية والاجتماعيـة والثقافيـة والاقتصاديـة».

قضايا عامة

تقوّض القيود المفروضة على حرية التعبير ووسائل الإعلام، بدورها، العمل في مجال حقوق الإنسان. وغالباً ما يواجه المدافعون عن حقوق الإنسان التخويف أو المضايقات أو الاعتقال بسبب نشر عملهم أو التحدث عنه علناً. تحسن الوضع منذ الثورة، وهو ما انعكس في [تصنيف السودان في] أدوات مراقبة الحيّز المدني، مثل المؤشر المدني CIVICUS Civic Space Monitor؛ وقد تحسن وضع السودان في هذا المؤشر من «مغلق» إلى «مكبوت»[١٦١]؛ وفي تصنيف فريدم هاوس لعام ٢٠٢٠، تحسن السودان من ٢٥ إلى ١٠٠/٣٠ [١٦٢].

ومع ذلك، لا تزال حرية التعبير مقيدة بشكل كبير، والآن يهدد انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١ بمحو التقدم المحرز منذ عام ٢٠١٩.

لاحظ برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي والمركز الأفريقي لدراسات العدالة والسلام، في تقرير قُدّماه إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة سبق الاستعراض الدوري الشامل الخاص بالسودان، إلى وقوع عدة حوادث، تقوّض حرية الإعلام وحرية التعبير[١٦٣]. وأفادت شبكة الصحفيين السودانيين، في ١٢ يونيو ٢٠٢٠، أن نقاط التفتيش التي كانت تهدف إلى منع انتشار مرض فيروس كورونا كانت تمنع الصحفيين فعلياً من إعلام الجمهور[١٦٤]. بالإضافة إلى ذلك، تصاعدت المخاوف بشأن الاستخدام المستمر لقانون الجرائم الإلكترونية لعام ٢٠١٨ في مضايقة الصحفيين والنشطاء ومقاضاتهم والرقابة عليهم. وأعلن الجيش، في ١٨ يوليو ٢٠٢٠، أنه مستعد لمقاضاة من «يهينونه»، بمن فيهم صحفيون ونشطاء[١٦٥].

رفع مجلس السيادة، في ١١ فبراير ٢٠٢١، دعوى قضائية ضد عروة الصادق، وهو سياسي وناشط سوداني، بتهمة نشر أكاذيب وأخبار زائفة وإهانات، بعد أن انتشرت على نطاق واسع على وسائل التواصل الاجتماعي كلمة ألقاها[١٦٦]. وتشير هذه الحوادث إلى عدم احترام

161 CIVICUS Monitor, Sudan, https://monitor.civicus.org/country/sudan/ (accessed 8 June 2021)

162 Freedom House, Freedom on the Net 2020, Sudan, https://freedomhouse.org/country/sudan/freedom-net/2020 (accessed 8 June 2021).

163 DefendDefenders and ACJPS, "Submission to the United Nations Universal Periodic Review, 39th Session of the UPR Working Group, Sudan," 25 March 2021, https://defenddefenders.org/wp-content/uploads/2021/03/Sudan-UPR-report-Final_ACJPS-clean-version-FINAL.pdf (accessed 8 June 2021).

164 Radio Dabanga, "Khartoum journalists complain about coronavirus checkpoints", 12 June 2020, https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/khartoum-journalists-complain-aboutcoronavirus-checkpoints (accessed 8 June 2021).

165 Voice of America, "Sudan Army Vows to Answer 'Insults' With Lawsuits", 18 July 2020, https://www.voanews.com/africa/sudan-army-vows-answer-insults-lawsuits (accessed 8 June 2021).

166 Global Voices, "Sudan's revised cybercrime law falls short on its promise", 4 March 2021, https://globalvoices.org/2021/03/04/sudans-revised-cybercrime-law-falls-short-on-its-promise/

حرية الرأي والتعبير، رغم أحكام المادة ٥٦ من الوثيقة الدستورية والصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي وقع عليها السودان، بما في ذلك المادة ١٩ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

فرضت سلطات الأمر الواقع العسكرية إغلاقاً جزئياً للإنترنت، عقب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، وقمعت المتظاهرين المطالبين بالحكم المدني. وفي وقت الانتهاء من كتابة هذا التقرير، كان القمع يتزايد.

القضايا الخاصة بنوع الجنس

تفاقم قمع حرية التعبير بالنسبة للمدافعات عن حقوق الإنسان حسب مركزهن الجنساني. إذ تشمل العديد من الانتهاكات بعداً جنسانياً. وغالباً ما يتم إسكات النساء لمجرد كونهن نساء.

سلطت منظمة فرونت لاين ديفندرز الضوء على قضية المدافعة عن حقوق الإنسان وعد بهجت، التي اتُهمت في ٨ نوفمبر ٢٠٢٠ بإهانة موظف عام يمارس إجراءات قضائية والتشهير به (المادة ١١٦ من القانون الجنائي السوداني لعام ١٩٩١)، ونشر أخبار كاذبة (المادة ٦٦)، وإزعاج الجمهور (المادة ٧٧)[١٦٧]. اتُهمت وعد بهجت بنشر مقطع فيديو مباشر على فيسبوك يسجل حادثة تعرضت فيها العديد من النساء للتحرش من قبل القوات المسلحة السودانية، وحرمن من الحصول على الوقود في إحدى المحطات. وواجهت حكما بالسجن لستة أشهر مع وقف التنفيذ. وفي الآونة الأخيرة اتُهمت إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان في ١٨ مارس ٢٠٢١، بنشر أخبار كاذبة بموجب قانون الجرائم الإلكترونية، بعد أن نشرت مادة على فيسبوك تناقش وضع الرعاية الصحية في السودان[١٦٨]. تتعرض النساء كذلك لخطر أكبر في تقييد حريتهن في التعبير من قبل جهات فاعلة غير الدولة في المجال الخاص، وبطرق غير رسمية، بسبب العيش في مجتمع أبوي لا يقدّر المرأة التي تتحدث بصراحة.

وجدت العديد من المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي أُجريت معهن المقابلات صوتهن، رغم هذه التحديات، عبر الإنترنت وعلى وسائل التواصل الاجتماعي، أثناء وبعد الثورة. ورغم أن التحدث علانية عبر الإنترنت ينطوي على خطر الملاحقة القضائية، كما هو الحال بالنسبة لوسائل الإعلام المطبوعة، فقد شعرت الكثيرات أن الانترنت ساعدهن في الوصول إلى جمهور أكبر ومكنّهن من إثارة نقاشات أوسع. ذكر أحد المدافعين عن حقوق الإنسان

(accessed 8 June 2021).

167 Front Line Defenders, "Waad Bahjat," https://www.frontlinedefenders.org/en/profile/waad-bahjat (accessed 8 June 2021).

168 ACJPS, "A female human rights defender faces trial for online publications of "false news" under the Cybercrimes Act, 2018," 26 March 2021, https://www.acjps.org/a-female-human-rights-defender-faces-trial-for-online-publication-of-false-news-under-the-cybercrimes-act-2018/ (accessed 8 June 2021).

أن الأمـور أصبحـت «أسـهل قليـلاً، خاصـة أن كل فـرد الآن لديـه إمكانيـة الوصـول إلى منصـات مختلفـة للتعبـير عـن نفسـه.[١٦٩]» وأشـار آخـر إلى أنـه منـذ الثـورة، «أصبـح المدافعـون عـن حقـوق الإنسان أكثر صراحة على منصات وسائل التواصل الاجتماعي»[١٧٠].

«المـكان الـذي يمكنـك فيـه إنجـاز شيء مـا بسـهولة. . . هـو وسـائل التواصـل الاجتماعـي، فهـو لا يكلـف شـيئاً. . . ويسـتهدف الشـباب، وهـم مـن يمكنهـم التأثـير في مناطقهـم.» – مدافـع عـن حقـوق الإنسـان، جنـوب كردفـان.

يتسـع نطـاق التحديـات التـي يواجههـا المدافعـون عـن حقـوق الإنسـان عنـد الاضطـلاع بعملهـم، ويمكـن أن تكـون معوقـة مثـل تلـك التهديـدات التـي ناقشـناها في القسـم السـابق. ومثلـما يحتـاج المدافعـون عـن حقـوق الإنسـان إلى الحمايـة مـن التهديـدات الجسـدية، فهـم بحاجـة أيضـاً إلى بنـاء القـدرات، والوصـول إلى التمويـل والمـوارد، ودعـم حكومتهـم للتسـجيل والقيـام بعملهـم[١٧١]. ويجـب عـلى السـلطات إعطـاء الأولويـة للإصلاحـات التـي تسـهل الجانـب العمـلي مـن عمـل المنظـمات غـير الحكوميـة ومنظـمات المجتمـع المـدني والمدافعـين عـن حقـوق الإنسـان، لتعزيـز المجتمـع المـدني والسـماح لـه بالازدهـار.

يجـب إيـلاء اهتـمام خـاص للمدافعـات عـن حقـوق الإنسـان والمنظـمات الريفيـة الصغـيرة التـي تقودهـا النسـاء. لـن تكـون المـرأة قـادرة عـلى الانضـمام الكامـل إلى القـوى العاملـة، إلى أن تُعـدّل القوانـين التمييزيـة، وهـذا بـدوره سـيعوّق ممكنـات المـرأة في المجتمـع المـدني.

«تتبـيّن أن الرجـال لا يزالـون يتمتعـون بامتيـاز هائـل عندمـا يتعلـق الأمـر بكيفيـة إنشـاء تحالفـات وورواب ـط مـع صانعـي القـرار أو حتـى أصحـاب المصلحـة والمسـتفيدين.» - مدافعـة عـن حقـوق الإنسـان، الخرطـوم.

تهديدات وتحديات متقاطعة

التقاطعيـة Intersectionality مصطلـح اجتماعـي يسـتخدم لوصـف كيـف «تتقاطـع» الإثنيـة، والطبقـة، والجنـس، والخصائـص الفرديـة الأخـرى مـع بعضهـا البعـض[١٧٢]. ويسـتخدم المصطلـح الآن

169 المقابلة رقم 35، أبريل 2021.

170 المقابلة رقم 13، فبراير 2021.

171 Human Rights Council, "Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders, Margaret Sekaggya," UN Doc. A/HRC/25/55, 23 December 2013, see A. Conducive legal, institutional and administrative framework.

172 مصطلح صاغه البروفيسور كيمبرلي كرينشو، في:
Crenshaw, Kimberlé, *Demarginalizing the Intersection of Race and Sex: A Black Feminist Critique of Antidiscrimination Doctrine, Feminist Theory and Antiracist Politics*, University of Chicago Legal Forum: Vol. 1989: Iss. 1, Article 8, http://chicagounbound.uchicago.edu/uclf/vol1989/iss1/8 (accessed

في كل من الفضاءات القانونية وغير القانونية ليعكس حقيقة أن معظم الناس لديهم إنتماءات مختلفة ومتداخلة تشكل تجاربهم الحياتية وهويتهم[١٧٣]. وباختصار، هناك أشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز. وقد تتفاعل عدة أسباب للتمييز بشكل متزامن. وكما شدد المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان، «غالباً ما تواجه المدافعات مخاطر وعقبات إضافية ومختلفة تكون متداخلة ومتقاطعة تشكلها القوالب الجنسانية النمطية والأفكار والمعايير الراسخة حول من هن النساء وكيف ينبغي أن يكنّ»[١٧٤]. يصبح من الضروري، عند تحليل وضع المدافعين عن حقوق الإنسان في السودان، معاينة الموضوع من منظور التقاطعية، من أجل عكس التنوع الهائل في عمل المدافعين في البلد.

«هناك تمييز لأنني امرأة بالطبع، لكن هناك عوامل أخرى يمكن أن تؤدي إلى التمييز ضدك، على سبيل المثال، المكان أو المنطقة التي أتيت منها، إنتماءك الاثني، والطبقي، والامتيازات التي تتمتع بها.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

يأوي السودان أكثر من ٤٢ مليون شخص من إثنيات وديانات متنوعة، يتحدثون مئات اللغات واللهجات. وتظهر أحدث الأرقام بشأن السكان أن ٥٠,٠٤٪ من السكان نساء[١٧٥]. ويشكل سكان الريف ٦٥٪ من مجمل السكان، ويعيش ١٢,٥ ٪ تحت خط الفقر البالغ ١,٩٠ دولاراً أمريكياً في اليوم[١٧٦]. وتشير التقديرات إلى أن ما يقرب من ٧٠٪ من السودانيين يصنفون (أو يعرّفون أنفسهم) كسودانيين عرب و٣٠٪ أفارقة سود، بما في ذلك مجموعات النوبة والفور والبجا والفلاتة الإثنية[١٧٧]. وشُنّت هجمات على المدنيين، طوال فترة حكم

8 June 2021).

173 Office of the UN High Commissioner for Human Rights, *Women's Rights are Human Rights*, Geneva and New York: United Nations Publication, 2014, ISBN: 978-92-1-1-154206-6, pp. 30-33; 37-39, https://www.ohchr.org/documents/events/whrd/womenrightsarehr.pdf (accessed 25 June 2021).
Office of the UN High Commissioner for Human Rights, "Manual on Human Rights Monitoring; Chapter 28: Monitoring and Protecting the Human Rights of Women," Geneva: United Nations, 2011, Ref. HR/P/PT/7/Rev.1, pp. 13-15, https://www.ohchr.org/Documents/Publications/Chapter28_MonitoringAndProtecting.pdf (accessed 25 June 2021).

174 Human Rights Council, "Situation of women human rights defenders: Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders," UN Doc. A/HRC/40/60, 10 January 2019, para. 6, https://digitallibrary.un.org/record/1663970?ln=en (accessed 25 June 2021).

175 World Bank, "Population, female (% of total population) – Sudan," 2019 Revision, https://data.worldbank.org/indicator/SP.POP.TOTL.FE.ZS?locations=SD (accessed 8 June 2021).

176 UNESCO, Sudan, http://uis.unesco.org/en/country/sd (accessed 8 June 2021).

177 Minority Rights Group, Sudan, June 2019, https://minorityrights.org/country/sudan/#:~:text=Approximately%2070%20per%20cent%20of,within%20the%20borders%20of%20Sudan (accessed 8 June 2021).

البشير، ترقى إلى مستوى الجرائم الدولية ضد الأقليات الإثنية في دارفور وجنوب كردفان والنيل الأزرق والمناطق التي أصبحت الآن جزءاً من جنوب السودان.

ساعدت ٥٧ عاماً من الاحتلال الاستعماري البريطاني وسياسة «فرِّق تسد» على ترسيخ التمييز وعدم المساواة. فقد استثمرت الإدارة الاستعمارية البريطانية في الشمال العربي وعززت فجوة التنمية بين الشمال والجنوب/الجنوب والغرب. وحافظ شمال السودان على هيمنته السياسية والاقتصادية على الجنوب بعد استقلال السودان عام ١٩٥٦، وهي ديناميكية كانت محركاً رئيسياً للنزاع المسلح والقمع السياسي. تشكّل المجتمع المدني بواسطة الديناميكيات الإثنية والدينية والطبقية التي تتخلل المجتمع السوداني. وينحدر المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يحوزون أكبر المنصات وأعلى التأثير في الغالب من الخرطوم والمناطق المحيطة بها، التي تتمتع بأفضل حظوظ الوصول إلى التعليم والفرص. وقد تتقاطع الفجوة بين الريف – الحضر، والشمال - الجنوب في المجتمع المدني مع عوامل أخرى تلعب دوراً في حياة المدافعات والمدافعين عن حقوق الإنسان.

في المناقشات مع الأشخاص الذين أجريت معهم المقابلات، أثير عاملان رئيسيان: الإثنية/العرق، والتوجه الجنسي وهوية النوع.

الإثنية

تلعب أبنية الإثنية والعرق الاجتماعيتين دوراً صميمياً في المجتمع في السودان وشكلت الصراعات التي لا تزال مستمرة حتى اليوم. أدى تعريب شمال السودان، إلى جانب الأسلمة، إلى خلق هوية سودانية مهيمنة استغلها نظام البشير في حملات أسلمة جنوب السودان. انخرطت الحكومة الانتقالية، بعد الثورة، علناً في عملية سلام مع الجماعات المسلحة في دارفور وغيرها من المناطق المتأثرة بالنزاع. ومع ذلك، فإن الانتقال السياسي في الخرطوم لم يؤد إلى إنهاء الصعوبات في مناطق النزاع، حيث استُهدفت الأقليات طويلاً.

احتل السودان المرتبة الثامنة عالمياً على قائمة «الشعوب المهددة» في عام ٢٠٢٠ التي تعدها مجموعة حقوق الأقليات الدولية، وهي مجموعة تراقب البلدان الأكثر عرضة لخطر الإبادة الجماعية والقتل الجماعي[١٧٨]. وتدُل هذه المرتبة على أن الأقليات الإثنية في السودان لا تزال معرضة للخطر، رغم التغييرات التي أحدثتها الثورة.

«هناك تمييز ضدي على أساس المنطقة التي أتيت منها، بالإضافة إلى تعرّضي للتمييز لأنني امرأة.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

178 Minority Rights Group, Peoples Under Threat – Sudan, 2020, https://peoplesunderthreat.org/countries/sudan/#0 (accessed 8 June 2021).

قد يواجه المدافعون عن حقوق الإنسان والجهات الفاعلة في المجتمع المدني الذين ينتمون إلى أقليات إثنية في السودان للتمييز في حياتهم اليومية، بما في ذلك في العمل. وقد يؤثر التمييز على قدرتهم على الإفصاح عن آرائهم[١٧٩]، وعقد الأنشطة[١٨٠]، والحصول على الفرص[١٨١].

تواجه المدافعات عن حقوق الإنسان عبئاً مزدوجاً يتمثّل في التعرض للتمييز بسبب كونهن نساء وبسبب إنتماءهن الإثني[١٨٢]. قالت إحدى المدافعات، وهي تتحدث عن التمييز الذي تواجهه كامرأة، إنها شعرت «بأنها محظوظة» لأنها من شمال السودان، لأنها إذا كانت تنتمي إلى مجموعة إثنية أخرى، فسوف يتعين عليها أيضاً التعامل مع هذا التمييز.

يُعتبر النازحون، بمن فيهم اللاجئين وطالبي اللجوء، من بين أكثر الفئات تهميشاً على مستوى العالم. ويعود أصل غالبية النازحين البالغ عددهم ٢,٣٩٩,٤٣٣ في السودان إلى دارفور وكردفان،[١٨٣] وينحدر حوالي ٧٠٪ من اللاجئين البالغ عددهم ١,١٠٦,٥٩٠ من جنوب السودان[١٨٤].

ويرتبط تهميش هؤلاء السكان ارتباطاً جوهرياً بهويتهم، سواء كانت هوية متبناة أو أُسندت لهم بوصفهم أفارقة سود.

واجه المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يعملون في هذه المجتمعات، أو ينتمون إليها، أنواعاً مختلفة من التمييز مقارنة بمن لا يعملون فيها ولا ينتمون إليها. عقدنا لأغراض هذا البحث مقابلات مع ستة مدافعين عن حقوق الإنسان (٣ ذكور و٣ إناث) يعملون على قضايا اللاجئين والنازحين وانعدام الجنسية. تعرض نصف هؤلاء المدافعين لتهديدات جسدية، وتعرض خمسة منهم لتهديدات لفظية. وكلا الرقمين أعلى من رقم التعرض للتهديدات وسط عموم المدافعين عن حقوق الإنسان (٤٦٪ و٦٧٪، على التوالي) - على الرغم من أن العينة الفرعية متواضعة.

أفاد المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يعملون على هذه القضايا وينتمون إلى تلك المجتمعات أنهم يشعرون بأنهم مستبعدون من المجتمع المدني منذ الثورة، بالإضافة إلى مواجهة تهديدات أكثر من غيرهم. وذكر أحد المدافعين العاملين في مجال حقوق اللاجئين في الخرطوم أنه «لا يوجد اهتمام» بقضايا اللجوء.»[١٨٥]

أشار آخرون إلى المعاملة القاسية و»غياب الاعتراف الواضح بالناس وحقوقهم» في الولايات

---

179 المقابلة رقم 8، يناير 2021.

180 المقابلة رقم 19، ينتير 2021.

181 المقابلة رقم 34، أبريل 2021.

182 Human Rights Council, "Situation of women human rights defenders," *op. cit.*

183 International Organization for Migration, "Sudan – Mobility Tracking Round 1 (July 2020)," 7 July 2020, https://displacement.iom.int/reports/sudan-%E2%80%94-mobility-tracking-round-1-july-2020 (accessed 8 June 2021).

184 UNHCR, Overview of Refugees and Asylum-seekers in Sudan Dashboard as of 31 March 2021, 18 April 2021, https://data2.unhcr.org/en/documents/details/86095 (accessed 8 June 2021).

185 المقابلة رقم 17، يناير 2021.

الجنوبية[١٨٦]، بما في ذلك أثناء الاحتجاجات المجتمعية في تلودي بجنوب كردفان ضد مناجم الذهب التي تستخدم مواد سامة[١٨٧].

يعكس الانقسام التاريخي بين المناطق الشمالية ذات الأغلبية الناطقة بالعربية والمناطق الجنوبية التي يغلب عليها الأفارقة السود، من ناحية الثروة، عقوداً من التخلف في تنمية الأجزاء الجنوبية من البلاد (بما في ذلك جنوب السودان المستقل حالياً). وقد حد هذا الوضع من وصولهم إلى التعليم والعمل المهني. ولا يتمتع الأشخاص المنحدرين من المناطق الأقل نمواً في جميع أنحاء السودان عموماً سوي بفرص تعليمية رسمية أقل، وكان تمثيلهم كذلك أقل في الحكومة الانتقالية، رغم جهودهم أثناء الثورة. سعى اتفاق جوبا للسلام إلى تصحيح هذا الوضع من خلال إضافة ممثلين عن الحركات المسلحة إلى الحكومة.

تتمتع النساء اللائي يعشن في المناطق المتأثرة بمعدلات الفقر الأعلى، أو الواقعة في النزاعات، أو النازحات عموماً، بفرص أقل في الحصول على التعليم العالي، وبالتالي فرص العمل الرسمية في المجتمع المدني. ووجدت دراسة حديثة عن اتجاهات القبول الجامعي في السودان أن الشمال الأكثر تطوراً كان لديه معدلات أعلى من الطالبات، في حين كانت معدلات الجنوب والغرب الأقل تطوراً أقل.[١٨٨]

لذلك، يعد التحليل التقاطعي ضروري لحركة حقوق المرأة. وتناضل النسويات في السودان حالياً لكي تؤخذ أصوات النساء العربيات من الطبقة العليا من الخرطوم على محمل الجد، ناهيك عن أصوات الفئات الأكثر تهميشاً، التي غالباً ما تفتقر إلى القدرات.

186 المقابلة رقم 9، يناير 2021.

187 Dabanga Sudan, “South Kordofan anti-mining protesters clash with security forces,” 6 October 2019, https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/south-kordofan-anti-mining-protesters-clash-with-security-forces (accessed 8 June 2021).

188 Hamid, M, Thron, C, Fageeri, S, Status and trends in university admissions for women in Sudan: A graphical data analysis, Social Sciences & Humanities Open, Volume 2, Issue 1, 2020, https://www.sciencedirect.com/science/article/pii/S2590291120300656 (accessed 8 June 2021).

الميل الجنسي والهوية الجنسانية

لقيت الثورة السودانية الإشادة لكونها حركة جامعة وموحدة. ومع ذلك، لا يمتد التسامح عادة إلى أولئك الذين يتحدثون عن قضايا الميول الجنسية والهوية الجنسانية، بما في ذلك أفراد مجتمع الميم والمدافعين/المدافعات عن حقوق الإنسان الذين يعملون على هذه القضايا[١٨٩]. وأشار العديد من الذين أُجريت معهم المقابلات، عند سؤالهم عن أصعب قضية يجب العمل عليها علناً في السودان، إلى العمل المرتبط بالميل الجنسي والهوية الجنسانية. وقد أعتُبر عموماً «منطقة محظورة» للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يريدون الاستمرار في العمل بحرية وبدون عواقب.

تضمنت جهود الإصلاح القانوني التي اضطلعت بها الحكومة الانتقالية المحلولة تعديل المادة ١٤٨ من القانون الجنائي بهدف إلغاء عقوبة الإعدام الإلزامية وعقوبة الجلد على الأفعال المثلية؛ ومع ذلك، لا تزال المادة تتضمن عقوبة تصل إلى سبع سنوات سجناً[١٩٠]. ويجرم «الفعل الفاحش» بعقوبة تصل إلى سنة أو سنتين في السجن بموجب المادة ١٥١ من القانون الجنائي. ألغت التعديلات كذلك عقوبة الجلد من المادة ١٥١؛ ومع ذلك، لا يزال هذا المادة نفسها ظلت موجودة وقد استخدمت في استهداف أصحاب التوجهات الجنسية والهويات الجنسانية المختلفة بشكل مباشر[١٩١]. وتملك الدولة السودانية أيضاً تاريخاً في دعم الحركات المناهضة لأصحاب التوجهات الجنسية والهويات الجنسانية المختلفة على المسرح الدولي، بالإضافة إلى القوانين المقيدة والمواقف المجتمعية المحافظة[١٩٢]. وتُظهر أبحاث برنامج المدافعين في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي حول أنماط المشاركة في مجلس حقوق الإنسان أن السودان عارض القرارات المتعلقة بالميل الجنسي والهوية الجنسانية، وأيّد على العكس من ذلك قرارات بشأن «حماية الأسرة» و«تشويه صورة الأديان»، التي تروج للصور النمطية الضارة عن النساء والفتيات وتبرر الانتهاكات ضد المرأة ومجتمع ذوي الميول الجنسية والهوية الجنسانية[١٩٣].

«أشعر برد فعل بعض الأشخاص بأنهم لا يريدون العمل معي لأنني حليفة لحقوق مجتمع الميم، رغم من أنني لم أتطرق حتى إلى هذا الموضوع.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

تعاني الوصمة لكونك عضواً صريحاً، أو حليفاً، لمجتمع أصحاب التوجهات الجنسية والهويات

189 Chr. Michelsen Institute, "Blog from Sudan: The Sudanese Revolution: A fight for LGBTQI+ Rights?."

211 ILGA, "Pan Africa ILGA welcomes the decision by the government of Sudan to remove the death penalty as a punitive measure for homosexuality," 16 July 2020, https://ilga.org/sudan-removes-death-penalty-same-sex-relations (accessed 8 June 2021).

190 ؟؟؟؟؟؟؟؟

191 Gay Star News, "Police in Sudan arrest and beat nine gay men," 25 February 2013, https//:www.gaystarnews.com/article/police-sudan-arrest-and-beat-nine-gay-men ٢٥٠٢١٣/(accessed 8 June 2021).

192 550 Words Magazine, "LGBTQ+ Coming Out of Sudan," 31 March 2019, https://500words-mag.com/social/lgbtq-coming-out-ofsudan/ (accessed 8 June 2021).

193 DefendDefenders, "Making a difference for women and girls?," op. cit.

الجنسانية SOGI ليس فقط من قبل السلطات والجمهور، لكن أيضاً داخل مجتمع المدافعين عن حقوق الإنسان. ذكر أحد المدافعين في مجتمع التوجهات الجنسية والهويات الجنسانية أنهم لاحظوا أن المجتمع المدني، والمجتمع بشكل عام، أصبح منفتحاً في السودان، ونتيجة لذلك يمكنهم التحدث بشكل أكثر مباشرة عن قضايا مجتمعهم. ومع ذلك، كانت الحركة غير معترف بها إلى حد كبير، عندما يتعلق الأمر بالدفاع المباشر عن حقوق هذه الفئة، حتى داخل المجتمع المدني، مما جعلها مهمشة: «لم يعترف المجتمع المدني بحركة الكويريين، لذلك لا توجد تحالفات محتملة لخلق ضغط أو حركة مناصرة أكبر أو استراتيجية لكسب التأييد «[١٩٤].

سلطت إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان الضوء على حساسية العمل على قضايا مجتمع التوجهات الجنسية والهويات الجنسانية وذكرت أنه كان على هذا المجتمع أن يعمل منفرداً، أو يعمل «مع أشخاص لا يستطيعون فهم حساسية الموضوع.»[١٩٥] وبالتالي، غالباً ما وجد المجتمع نفسه بين خيارين أحلاهما مر، فهو حريص على توسيع حركته من خلال العثور على حلفاء، ويخشى القيام بذلك بسبب مخاوف الخصوصية والأمن. وفي هذا الصدد، قد تؤدي الدعوة من قبل الحلفاء والجماعات الدولية إلى نتائج عكسية بالنسبة للمدافعين عن حقوق الإنسان السودانيين الذين يعملون على هذه القضايا، لأنها قد تدفع الجهات الفاعلة المحلية إلى الترويج للسردية القائلة بأن حقوق مجتمع التوجهات الجنسية والهويات الجنسانية أجندة «أجنبية» أو «غربية».

«إذا كنتِ من المدافعات عن حقوق الإنسان اليافعات اللاتي يدافعن عن أشياء تتعارض مع أجندة [المجتمع المدني] المحافظة، فلن تجد نفس الفرص على الإطلاق. فهم سدنة البوابات.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

ومع ذلك، ينبغي للمرء أن يلاحظ أن المانحين الرئيسيين والوكالات الإنسانية غالباً ما تخشى التصدي للموضوعات الحساسة في المجال العام، أو لا يفهمون الحركة في سياق السودان: «المانحون غافلون تماماً عن حقيقة أن بعض الهيئات كانت (تعمل) على) حقوق مجتمع التوجهات الجنسية والهويات الجنسانية لعقد من الزمان»[١٩٦]. وكما هو الحال مع الحركة النسوية في السودان، شعر المدافعون عن حقوق الإنسان لمجتمع التوجهات الجنسية والهويات الجنسانية أن المانحين سارعوا إلى إملاء جدول أعمال أو أسلوب معين على الحركة بدون أن يعملوا على أرض الواقع بأنفسهم. وشددت إحدى المدافعات عن حقوق الإنسان على أهمية التركيز على المناصرة الوطنية لهذا السبب، حيث أن الدعوة والمشاركة الدولية «تخلق الضجيج فحسب»[١٩٧].

194 المقابلة رقم 12، فبراير 2021.
195 المقابلة رقم 15، فبراير 2021.
196 المقابلة رقم 12، فبراير 2021.
197 المقابلة رقم 15، فبراير 2021.

إن عـدم قـدرة منظـمات مجتمـع الميـم عـلى التسـجيل رسـمياً، بسـبب مخـاوف تتعلـق بالأمـن والسـلامة، يقيّـد أيضـاً وصولها إلى التمويـل والشـبكات الأوسـع وينتهـك المـادة ٥٧ (١) مـن الوثيقة الدسـتورية، المتعلقـة بالحـق في «التنظيـم الحـر».

أقـر العديـد مـن المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان الذيـن أُجريـت معهم/هـن المقابـلات مـن أجـل هـذا البحـث بـأن السـودان أصبـح أكـثر انفتاحـاً بعـد الثـورة، وأن الأفـكار والمجتمعـات التـي لم يُسـمع بهـا مـن قبـل، أو عـلى كانـت هامـش المجتمـع، أصبحـت معروفـة أكـثر ومنحـت مسـاحة أكـبر. تحـدث المدافعـون عـن حقـوق الإنسـان عـن تمتعهـم بمزيـد مـن الثقـة للقيـام بعملهـم وبأمـل متجـدد في التغيـير: «هنـاك تغيـير ملحـوظ وحريـة ومسـاحات أوسـع؛ الآن يمكننـا انتقـاد المواقـف والانتهـاكات التـي تحـدث بـدون خـوف»[١٩٨]. وأشـاروا مـراراً إلى أن التطـور الإيجـابي الآن هـو معرفـة عامـة النـاس بالمزيـد عـن حقـوق الإنسـان وحقـوق المـرأة، وأن هـذا أدى في بعـض الأحيـان إلى اسـتجابة وتقديـر أكـثر إيجابيـة لعمـل المدافعـين والمدافعـات عـن حقـوق الإنسـان. ومـع ذلـك، وجـد هـذا البحـث أن الدعـم والتسـامح غالبـاً مـا يتوفـرا في مواقـف معينـة أو لمجموعـات معينـة فحسـب. ولا تـزال قضايـا النسـوية والتوجهـات الجنسـية والهويـات الجنسـانية تعتـبر «مـن المحرمـات» داخـل المجتمـع السـوداني، بمـا في ذلـك مجتمـع المدافعـين عـن حقـوق الإنسـان نفسـه. وتواجـه المدافعـات المنحـدرات مـن الطبقـات الدنيـا والأقليـات الإثنيـة و/أو الـلاتي ينتمـين إلى مجتمـع التوجهـات الجنسـية والهويـات الجنسـانية أشـكالاً متعـددة ومتداخلـة مـن التمييـز والمضايقـة والتهديـدات.

وعليهـن أن يخـترن مـا سـيتحدّثن عنـه أو يعملـن عليـه بعنايـة، لأنهـن يخاطـرن بفقـدان دعـم الجمهـور والمجتمـع المـدني إذا تبنـين قضايـا معينـة بشـكل صريـح تمامـاً.

لم تتجسّـد الدعـوات إلى عـدم اسـتبعاد أحـد، التـي سـمعناها أثنـاء الثـورة، في المرحلـة الانتقاليـة، حيـث ظـل التنـوع داخـل الحكومـة والمجتمـع المـدني ضعيفـاً. كانـت النسـاء اللـواتي شـاركن في مواقـع صنـع القـرار في أغلبيتهـن السـاحقة مـن الطبقـة المتوسـطة العليـا، الحاصـلات عـلى تعليـم جامعـي، المنتميـات لشـمال السـودان، والـلاتي لا يعملـن عـلى قضايـا التوجهـات الجنسـية والهويـات الجنسـانية. ويرتبـط عـدم شـمول الأصـوات المتنوعـة بالقيـم المحافظـة والأبويـة التـي لا تـزال سـائدة.

مـع ذلـك، سـيخسر المجتمـع المـدني عـلى المـدى الطويـل إذا لم يُضمّـن الشـمول الهـادف لجميـع المدافعـين والنشـطاء والمجتمعـات. وينبغـي تذكـر نجـاح حركـة الاحتجـاج الشـعبي خـلال الثـورة، التـي غذتهـا ودعمتهـا النسـاء والأقليـات الإثنيـة والجنسـية والمجموعـات المهمشـة الأخـرى، في الوقـت الـذي يحـاول فيـه السـودان الانتقـال إلى نظـام أكـثر احترامـاً للحقـوق.

198 المقابلة رقم 7، يوليو 2020.

مـن المرجـح أن يـؤدي انقـلاب ٢٥ أكتوبـر إلى تحديـات إضافيـة لأولئـك الذيـن يعملـون في مجـال حقـوق المـرأة وقضايـا التوجهـات الجنسـية والهويـات الجنسـانية.

احتياجات مجتمع المدافعين عن حقوق الإنسان

أحد أهداف هذا التقرير هو فهم احتياجات المدافعين عن حقوق الإنسان بشكل أفضل، ولا سيما المدافعات والمجتمع المدني في السودان، بحيث يمكن للمدافعين والمدافعات والمنظمات الإقليمية والدولية الأخرى التخطيط بشكل أفضل لتدخلاتها، والتخلّص من أوجه التداخل، وتقديم دعمها الفني والخبرة عند الحاجة. سأل منظمو المقابلات جميع المدافعين عن حقوق الإنسان عن قدرتهم على الوصول إلى آليات الحماية والدعم، بغية الوصول إلى فهم أعمق لظروفهم الحالية. وسألوا المدافعات عن حقوق الإنسان على وجه التحديد عن احتياجاتهن كنساء مدافعات.

ذكر ٦٧٪ ممن أُجريت معهم/هن المقابلات، عند سؤالهم عما إذا كانت لديهم إمكانية الوصول إلى آليات الحماية والدعم، أنهم لا يملكون هذه الإمكانية. ويشير هذا الرقم إلى أن معظم المدافعين عن حقوق الإنسان يعملون بدون معرفة أنه إذا وقعت المخاطر التي يواجهونها، سيكونون قادرين على تلقي المساعدة. ويمكن أن تساعدهم هذه المعرفة في بناء قدراتهم وعلى المقاومة وتقليل التعرض لمخاطر الاضطهاد، قبل وأثناء عملهم.

قال من ذكروا أن لديهم بعض فرص الحصول على الحماية، إنهم تمكنوا من الحصول على المساعدة من مجموعات إقليمية ودولية، مثل برنامج المدافعين في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي ومنظمة فرونت لاين. وأشار أحد المدافعين عن حقوق الإنسان إلى أنهم يتمتعون بالحماية من خلال المنظمة التي يعملون بها. وذكر العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان أن آليات الحماية الوحيدة التي يمكنهم الوصول إليها، أو التي يمكن الاعتماد عليها، كانت صلاتهم الشخصية أو تضامنهم في مجموعات.

«كانت الدولة القديمة تنتهك حقوقنا، والدولة الجديدة لم تخلق أي شيء لحمايتنا كمدافعات عن حقوق الإنسان أو لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان بشكل عام. بالنسبة لي، ما يزال الدعم الرسمي غائباً، والوصول إلى مثل هذه الآليات غير متاح.» - مدافعة عن حقوق الإنسان، الخرطوم.

شعرت غالبية المدافعات عن حقوق الإنسان اللاتي أجبن على السؤال المتعلق باحتياجاتهن أن الاحتياج الأكثر حيوية هو الحماية من الجهات الحكومية وغير الحكومية، كما يوضح الجدول أدناه. وهذا يدعم الاستنتاج أعلاه بأن عامة المدافعين عن حقوق الإنسان يكافحون من أجل الوصول إلى آليات الحماية والدعم. وكانت الحاجة الثانية الأكثر أهمية هي بناء القدرات والتواصل، وهي حاجة ذُكرت باستمرار بوصفها ضرورية لزيادة مشاركة المجتمع المدني خارج الخرطوم.

قائمة الاحتياجات	عدد المدافعات اللاتي اخترن الاحتياج بوصفه أكثر أهمية
بناء القدرات	٤
التمويل	١
التشبيك	٤
المشاركة في العمليات (المعالجات) [السياسية]	٢
الحماية من الدولة/من الجهات الفاعلة خارج الدولة	١١
الاعتراف/الشرعية	١
احترام الحقوق	١
إجمالي عدد المدافعات	٢٤

* تعرض القائمة أعلاه الاحتياج «الأكثر أهمية» الذي حددته المدافعات عن حقوق الإنسان – عندما طُلب منهن اختيار احتياج واحد. ومع ذلك، ناقش العديد من المدافعين عن حقوق الإنسان الذين تمت مقابلتهم مجموعة من الاحتياجات، وأُعتبر الكثير منها احتياج مهم.

تحدث بعض المدافعين عن حقوق الإنسان، أثناء المناقشة بشأن آليات الحماية والدعم، عن مختلف التدابير الاحترازية والوقائية التي اتخذوها. تحدث العديدون منهم عن الأمن الرقمي والتدابير اللازمة لضمان عملهم بأمان عبر الإنترنت، وحماية بياناتهم، واستخدام شبكات وقنوات اتصال آمنة. وقال آخرون إنهم قادرون على العمل سراً أو بحذر، حتى أن المقربين منهم لا يعرفون تفاصيل عملهم. بالإضافة إلى ذلك، ذكر مدافعون آخرون أنهم يعرفون محامين أو شبكات قانونية يمكن أن تساعدهم إذا قُبض عليهم أو اعتقلوا.

ليس مستغرباً أن المدافعين عن حقوق الإنسان وجدوا طرقهم الخاصة للحد من المخاطر، في غياب آليات الحماية والدعم المستقلة والوطنية المدعومة من الدولة. وبينما لا يوجد بديل للآليات الوطنية الموثوقة، فإن وجود نظام فعال في السودان سيستغرق وقتاً وتعاوناً من جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك السلطات المعنية على جميع مستويات الحكومة[١٩٩]. الطريقة الأخرى للتأكد من تخفيف المخاطر على المدافعين عن حقوق الإنسان هي التأكد من إمكانية حصولهم على فرص بناء القدرات، بما في ذلك تدريب المدافعين وتزويدهم

199 Human Rights Council, "Report of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders, Margaret Sekaggya," UN Doc. A/HRC/25/55, 23 December 2013, see C. Strong, independent and effective national human rights institutions.

بالمعـدات والمهـارات الأمنيـة الأساسـية، مثـل الأمـن الشـخصي والرقمـي والتنظيمـي، بمـا في ذلـك وبـدءاً مـن أمـن الفـرد والتقييـمات والمراجعـات التنظيميـة. وستسـمح هـذه القـدرات للمدافعـين والمنظـمات بحمايـة أنفسـهم، إلى حـد مـا، وقـد تخفـف مـن بعـض المخاطـر التـي يواجهونهـا.

بالإضافـة إلى ذلـك، هنـاك حاجـة لأن يبـذل المجتمـع الـدولي جهـوداً منسـقة أكـبر لمواصلـة العمـل مـع السـودان بشـأن قضايـا انتهـاكات الحقـوق. يدعـم العديـد مـن الفاعلـين الدوليـين العـودة إلى الحكومـة الانتقاليـة. ومـع ذلـك، اسـتمرت بعـض أنمـاط الانتهـاكات والتجـاوزات التـي ارتُكبـت في ظـل نظـام البشـير، مـع إدانـة أقـل وأخـف تواتـراً مـن قبـل المجتمـع الـدولي لأنـه عـاود التعامـل مـع السـلطات السـودانية. وقـد دفـع هـذا الوضـع المدافعـين حقـوق الإنسـان إلى طريـق مسـدود – لا هـم محميـين بمـا يكفـي، ولا هـم يحتاجـون إلى الدعـم مـن الخـارج. ومـن المرجـح أن يـؤدي انقـلاب ٢٥ أكتوبـر ٢٠٢١ إلى مزيـد مـن انتهـاكات حقـوق الإنسـان. إن المراقبـة الدوليـة للموقـف ودعـم المدافعـين والمدافعـات عـن حقـوق الإنسـان أمـران حيويـان.

بناء القدرات في مجال السلامة المادية والرقمية للمدافعات عن حقوق الإنسان من كردفان

نظم برنامج المدافعين في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، لأول مرة في السودان، بالتعاون مع شركاء محليين في السودان هما منصة أندريا وسيف سيسترز تدريباً لمدة خمسة أيام حول السلامة الجسدية والرقمية لـ ١٤ من المدافعات عن حقوق الإنسان من كردفان. كان هذا التدريب هو الأول من نوعه الذي يُعقد في السودان للمدافعات عن حقوق الإنسان. واجهت المدافعات عن حقوق الإنسان في السودان، خاصة أولئك اللاتي يعملن في كردفان، العديد من التحديات على مدار الثلاثين عاماً الماضية، بما في ذلك الحرب والعنف، والعنف الجنسي والعنف القائم على النوع. اكتسبت المدافعات عن حقوق الإنسان، في هذا التدريب، معرفة ومهارات في مجال السلامة الجسدية والرقمية، بما في ذلك تحليل السياق وتقييم المخاطر والتهديدات ووضع خطة الأمن والدفاع عن النفس. وبفضل التدريب، أصبح بإمكان المدافعات عن حقوق الإنسان إجراء تقييمات للمخاطر. فقمن بصياغة خطط عمل للسلامة الفردية والتنظيمية، وشكلن جمعية للمدافعات عن حقوق الإنسان في كردفان.

«لقد ساعدتني ورشة العمل على تطوير معرفتي بحقوق الإنسان وكيفية حماية نفسي وأسرتي والضحايا الذين أعمل من أجلهم. وبفضل هذه الورشة أصبحت شخصاً أكثر فاعلية وكفاءة لخدمة مجتمعي - مدافعة عن حقوق الإنسان، كردفان.

الخاتمة

يتردد سؤال «ما التالي بالنسبة للسودان؟» على شفاه الكثيرين، داخل وخارج البلد. سيكون الطريق أمام حقوق الإنسان وحقوق المرأة طويلاً وصعباً. وسيتطلب التقدم الدائم المرونة والتصميم. وتلعب المدافعات عن حقوق الإنسان دوراً رئيسياً في هذا الصدد، ويمكن أن يكون لهن دور فعال في بناء سودان ديمقراطي جديد يحترم الحقوق.

استمر المدافعون والمدافعات عن حقوق الإنسان في السودان، خلال الفترة الانتقالية وحتى الانقلاب العسكري في ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١، في مواجهة العديد من نفس القضايا التي واجهوها قبل عام ٢٠١٩، أي التهديدات متعددة الأوجه لشخوصهم وعملهم؛ ومحدودية أو عدم الوصول إلى آليات الحماية والدعم؛ وصعوبات التسجيل وتلقي التمويل؛ ونقص القدرات. وبينما تغير مصدر بعض هذه التهديدات، استمرت المدافعات عن حقوق الإنسان يواجهن مخاطر وتهديدات متعددة ومتقاطعة. وتقع مسؤولية حماية الجهات الفاعلة في المجتمع المدني في نهاية المطاف على عاتق السلطات الحكومية، باعتبارها الجهات المسؤولة الرئيسية، بما في ذلك سلطات الأمر الواقع التي تمارس السيطرة على الهيئات والقوات الحكومية منذ ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١.

لم يتحقق التغيير الهيكلي. ولم يُحرز سوى تقدم ضئيل في التنفيذ الفعلي للإصلاحات القانونية، لا سيما في المناطق غير الحضرية. ولم تُعاد هيكلة قوات الأمن المتعسفة، ولم يُحاسب مرتكبو الانتهاكات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان. ولم يتم عمل الكثير، خلال الفترة الانتقالية من أجل تهيئة بيئة أكثر ملاءمة لتعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان للجميع، لا سيما حقوق المرأة. وتحتاج المدافعات السودانيات عن حقوق الإنسان إلى الدعم الإقليمي والدولي أكثر من أي وقت مضى. ولا يُستثنى المجتمع المدني من المواقف الأبوية السائدة في المجتمع السوداني. وغالباً ما تواجه المدافعات عن حقوق الإنسان، نتيجة لذلك، التمييز حتى داخل دوائر النشطاء. وكان التمثيل الناقص للمدافعات عن حقوق الإنسان في الحكومة الانتقالية، ومجلس السيادة، ومواقع صنع القرار الرئيسية، بمثابة فرصة ضائعة. وفقدت المؤسسات الانتقالية، في تجاهلها لإدراج مجموعات متنوعة من النساء بشكل هادف، خبرتهن وفهمهن للواقع اليومي الذي تواجهه النساء في السودان.

بينما تنبغي الإشادة بقرارات مثل قرار الانضمام إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، يجب التساؤل عن فائدة أي صك قانوني دولي للنساء في السودان، اللائي ما زلن محرومات إلى حد كبير في القانون الوطني والسياسة والمجتمع. سيكون دمج وتوطين Domestication الاتفاقية أمر أساسي، لكن رفع الوعي والتثقيف في مجال حقوق الإنسان وتدريب موظفي الخدمة المدنية وغيرهم من المسؤولين والسلطات، وغير ذلك من إجراءات

تُصمم لتعزيز تغيير المواقف والممارسات المجتمعية سيكون أيضاً أمر أساسي. ويرجح ألا تشعر المجتمعات التي هُمّشت بالفعل في السودان، بما في ذلك الطبقات الدنيا وأفراد الأقليات الإثنية وأعضاء مجتمع الميم، بالآثار الإيجابية للثورة. لقد فشلت روح الثورة إلى حد كبير في أن تتجسد في الفترة الانتقالية، رغم أن الثورة فتحت الأبواب أمام العديد من المجموعات للالتقاء وأن تكون أكثر بروزاً في الاحتجاجات مما مضى. يكافح مجتمع الميم، على وجه الخصوص، للعثور على حلفاء على استعداد لتحمل المخاطر (وعلى وجه الخصوص مخاطر السمعة) للعمل معهم، أو العثور على من يفهمون قضيتهم.

من المرجح ألا يكون لانقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١ أي تأثير إيجابي على هذه القضايا. بل من المرجح، على العكس من ذلك، أن يؤدي إلى مزيد من الانتهاكات والتجاوزات. وسيظل الدعم المباشر للمدافعين عن حقوق الإنسان في السودان، ولا سيما المدافعات أمر حيوي في المستقبل المنظور. ويجب على الجهات الفاعلة الدولية والإقليمية الاستمرار في التعامل مع المجتمع المدني في السودان ودعمه، لا سيما التركيز على تحسين الوصول إلى آليات الحماية، والمناصرة مع السلطات لتحسين الحماية والمساءلة داخل الدولة لمرتكبي الانتهاكات والتجاوزات، وزيادة بناء القدرات من أجل مزيد من التنوع بين مجموعات المدافعات عن حقوق الإنسان. ومن شأن تلبية هذه الاحتياجات توفير المزيد من الأدوات للمدافعين عن حقوق الإنسان، ولا سيما المدافعات، لحماية أنفسهم والمساهمة في التغيير.

التوصيات

يحث برنامج المدافعين في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، واضعاً هذه الاعتبارات في البال، على العودة الكاملة إلى العملية الانتقالية، وإعادة المؤسسات الانتقالية وفقاً لاتفاقية تقاسم السلطة لعام ٢٠١٩ والوثيقة الدستورية، والانتقال السريع إلى الحكم المدني الكامل.

نقدم التوصيات التالية، مؤكدين أنها لا ترقى، بأي حال من الأحوال، إلى مستوى الاعتراف بشرعية سلطات الأمر الواقع العسكرية:

إلى السلطات السودانية، بما في ذلك سلطات الأمر الواقع العسكرية عقب انقلاب ٢٥ أكتوبر ٢٠٢١:

فيما يتعلق بالمدافعين عن حقوق الإنسان والمجتمع المدني والحيّز المدني:

الاعتراف الصريح بالدور الحيوي الذي يلعبه المدافعون عن حقوق الإنسان في السودان وتنفيذ جميع أحكام قراري اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب رقم/ ACHPR ١١٩.Res (XXXXII) ٠٧ ورقمRes ١٩٦.ACHPR/ (L) ١١ بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان؛ وقراريها رقم ٦٩.ACHPR/Res (XXXV) ٠٣ ورقم ٢٧٣.ACHPR/Res (LV) ٢٠١٤ بشأن ولاية المقرر الخاص المعني بالمدافعين عن حقوق الإنسان في أفريقيا؛

إيلاء اهتمام خاص بالوضع والتحديات والمخاطر التي تواجهها المدافعات عن حقوق الإنسان، ومنها الأشكال المتعددة والمتقاطعة من العنف والتمييز، بما في ذلك من خلال تنفيذ جميع أحكام القرار ٣٣٦ بشأن تدابير حماية وتعزيز عمل المدافعات عن حقوق الإنسان. ٣٣٦.ACHPR/Res(EXT.OS/XIX)٢٠١٦؛

ضمان وجود آليات حماية مستقلة وفعالة للمدافعين عن حقوق الإنسان يمكن الوصول إليها بسهولة، وتعزيز آليات المساءلة لتلقي بلاغات الانتهاكات والتحقيق فيها، بما في ذلك من خلال اعتماد قانون بشأن حماية المدافعين من أجل إنشاء إطار قانوني وطني يضمن فاعلية أدائهم؛

إصدار قانون بشأن حماية المدافعين عن حقوق الإنسان بهدف خلق إطار قانوني وطني لكي يمارسوا عملهم بفاعلية.

الاعتراف الصريح والتعهد بدعم المدافعين عن حقوق الإنسان وحمايتهم من التهديدات والعنف وانتهاكات حقوق الإنسان وانتهاك الإجراءات القانونية، والتعهد بالتصدي على وجه التحديد للتحديات التي تواجه المدافعات، بما في ذلك التهديدات والمخاطر التقاطعية؛ و

الاحترام الكامل لحقوق المواطنين في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والتعبير

والمشـاركة في الشـؤون العامـة؛

الاعـتراف بحـق منظـمات المجتمـع المـدني في العمـل بحريـة؛ ووفقـاً للمبـادئ التوجيهيـة للجنـة الأفريقيـة لحقـوق الإنسـان والشـعوب بشـأن حريـة تكويـن الجمعيـات والتجمـع في أفريقيـا ولا ينبغـي إجبـار منظـمات المجتمـع المـدني عـلى التسـجيل مـن أجـل السـماح لهـا بالوجـود والعمـل، ولا ينبغـي تجريـم الجمعيـات غـير الرسـمية (الموجـودة بحكـم الواقـع) عـلى أسـاس افتقارهـا إلى الوضـع الرسـمي؛

الكـف فـوراً عـن انتهـاكات حقـوق الحيـز المـدني، بمـا في ذلـك اسـتخدام القـوة المفرطـة والمميتـة ضـد المتظاهريـن والقيـود الأخـرى عـلى ممارسـة الحـق في حريـة التجمـع السـلمي، فضـلاً عـن مضايقـة المدافعـين والصحفيـين ومنظـمات المجتمـع المـدني والفاعلـين، ومحاسـبة المسـؤولين، بمـا في ذلـك عـلى مسـتوى المسـؤولية القياديـة؛ و

إجـراء مراجعـات شـاملة لجميـع قـوات الأمـن والقـوات المسـلحة، بمـا في ذلـك هيئـات إنفـاذ القانـون، لضـمان معرفـة الالتزامـات القانونيـة الدوليـة والوطنيـة تجـاه المدنيـين، بمـا في ذلـك المتظاهريـن والمدافعـين عـن حقـوق الإنسـان. وينبغـي تعميـم التدريـب عـلى حقـوق الإنسـان في عمليـة إصـلاح القطـاع الأمنـي، وإدراج عمليـات فحـص شـامل للسـجلات الشـخصية vetting processes في أي برامـج لنـزع السـلاح والتسريـح وإعـادة الدمـج.

فيما يتعلق بالإصلاح القانوني

إلغـاء قانـون (تنظيـم) العمـل التطوعـي والإنسـاني، الـذي يتيـح صلاحيـات واسـعة لمفوضيـة العون الإنسـاني في تقييـد عمـل المجتمـع المـدني، والعمـل مـع المجتمـع المـدني لإنشـاء نظـام جديـد لتسـجيل منظماتـه؛

إلغـاء قانـون الأحـوال الشـخصية الـذي يميـز ضـد المـرأة، وإشراك المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان في صياغـة قوانـين الأسرة الجديـدة بمـا يتـماشى مـع المعايـير الدوليـة لحقـوق المـرأة والمسـاواة بـين الجنسين؛

اتخـاذ تدابـير فوريـة لاسـتكمال الانضـمام إلى اتفاقيـة القضـاء عـلى جميـع أشـكال التمييـز ضـد المـرأة، بمـا في ذلـك إدمـاج وتوطـين الاتفاقيـة وتنفيذهـا ومراجعـة القانـون الوطنـي الحـالي بمـا يتـماشى معهـا، وسـحب التحفظـات المقدمـة؛ و

المصادقة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

فيما يتعلق بالمساواة بين الجنسين

الالتـزام بـإشراك أكـبر للنسـاء في جميـع المؤسسـات الحكوميـة بهـدف تحقيـق التوازن بين الجنسـين بنسبة ٥٠٪؛ و

الالتـزام بمزيـد مـن التنـوع في النـوع والطبقـة والإثنيـة في مواقـع صنـع القـرار، بمـا في ذلـك في الهيئـات الحكوميـة والعامـة.

إلى الاتحاد الأفريقي واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب

الاعـتراف الصريـح بالمدافعـين عـن حقـوق الإنسـان في السـودان ودعمهـم، بمـا في ذلـك المدافعـات عـن حقـوق الإنسـان، مـن خـلال قـرار جديـد، وإبـراز دورهـن في الفـترة الانتقاليـة وفي تحقيـق هـدف الانتقـال إلى الحكـم المـدني.

الاسـتمرار في مراقبـة الوضـع في السـودان بغـرض ضـمان الالتـزام بقانون الاتحـاد الأفريقـي والقانون الـدولي. ويجـب عـلى مقـرر اللجنـة الأفريقيـة لحقـوق الإنسـان والشـعوب المسـؤول عـن السـودان أن يطلـب زيـارة البـلاد في أقـرب الآجـال.

إلى هيئات وآليات الأمم المتحدة

بما في ذلك مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة

ضـمان الفحـص طويـل الأمـد لحالـة حقـوق الإنسـان في السـودان بعـد انقـلاب ٢٥ أكتوبـر ٢٠٢١ والـدورة الاسـتثنائية لمجلـس حقـوق الإنسـان التـي عقـدت في ٥ نوفمـبر ٢٠٢١؛

الاسـتمرار في دعـم المكتـب القطـري لمكتـب مفـوض الأمـم المتحـدة السـامي لحقـوق الإنسـان في السـودان، وكذلـك مكاتبـه الميدانيـة؛ و

يجـب عـلى مجلـس حقـوق الإنسـان أن يوسـع دعمـه للسـودان وفحـص سـجله مـن خـلال التقاريـر التـي يقدمهـا مكتـب المفـوض السـامي لحقـوق الإنسـان التابـع للأمـم المتحـدة حـول عمـل وأنشـطة المكتـب القطـري وحالـة حقـوق الإنسـان، وعقـد نقاشـات عامـة حـول السـودان في شـكل حـوارات تفاعليـة معـززة، وأن ينظـر، حسـب الأوضـاع، في إنشـاء آليـة تحقيـق مثـل بعثـة تقـصي الحقائـق.

إلى الحكومات الأخرى

الاعـتراف الصريـح بالمدافعـين عـن حقـوق الإنسـان في السـودان، بمـا في ذلـك المدافعـات، ودعمهـن/هـن وإبـراز دورهم/هـن في الفـترة الانتقاليـة؛ وتقديـم الدعـم المـالي وغـيره مـن أشـكال الدعـم للمدافعـين والمدافعـات السـودانيات، بمـا يتـماشى مـع التحليـل الـوارد في هـذا التقريـر؛

التصدي الصريح للانتهاكات المستمرة ضد المرأة والحيّز المدني وحقوق الإنسان؛ و

حـث السـلطات الحكوميـة عـلى زيـادة إدمـاج المـرأة في جميـع المجـالات، بهـدف تحقيـق التكافـؤ بـين الجنسـين بنسـبة ٥٠٪ لـكل منهـما.

إلى المجتمع المدني الدولي

زيادة التضامن والتشبيك والتنسيق بين المنظمات في السودان، والراغبين في دعمها في الخارج، لتبادل الخبرات مع المدافعين عن حقوق الإنسان؛

دعم المدافعين في السودان، ولا سيما المدافعات، من خلال ضمان وصولهم/هن إلى آليات الحماية والتركيز على بناء قدرات الفئات غير الممثلة في المجتمع المدني؛

الإنتباه لتنوع الجنس والإثنية والميل الجنسي والهوية الجندرية عند العمل مع المجتمع المدني السوداني.

إلى المدافعين عن حقوق الإنسان

الاستمرار في المشاركة في تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان في السودان، بما في ذلك، من بين أمور أخرى، رصد التطورات، وإصدار التقارير عن الأوضاع، والمشاركة في بناء القدرات، وزيادة الوعي، والتربية المدنية وأنشطة المناصرة؛

إعطاء أولوية لتنوع الجنس والإثنية والميل الجنسي والهوية الجندرية داخل منظمات المجتمع المدني وأنشطته وتمثيله.

التماس المساعدة الفنية والمالية وغيرها من أشكال المساعدة ذات الصلة من الجهات الفاعلة الوطنية والإقليمية والدولية فيما يتعلق بجميع أبعاد عملهم.

الملحق:

آليات الدعم والموارد للمدافعين عن حقوق الإنسان

فيما يلي قائمة بالمنظمات التي يمكن للمدافعين عن حقوق الإنسان الاتصال بها للحصول على الحماية أو الدعم المالي أو المساعدة القانونية أو بناء القدرات. وتخضع آليات ومشاريع الدعم المقدمة للمدافعين عن حقوق الإنسان واللاجئين في المناطق الحضرية للتغيير المستمر بسبب قيود التمويل والأولويات المتغيرة. وهذه ليست قائمة شاملة. لذلك رجاء الانتباه أن الأفضل دائماً البحث عن المعلومات المحدثة عند الحاجة، والاتصال بهذه المنظمات مباشرة لمناقشة الاحتياجات الخاصة.

آليات دعم المدافعين عن حقوق الإنسان

للحصول على قائمة مفصلة بالموارد الخاصة بالمدافعين عن حقوق الإنسان، قم بزيارة موقعنا على الإنترنت:

https://defenddefenders.org/about-us/about-us/resource-directory/

السلامة المادية والرقمية

كتيبات الأمن

«انهض! دليل الأمان للمدافعين الأفارقة عن حقوق الإنسان» Stand Up! Security Manual for African Human Rights Defenders هو دليل الأمان التنظيمي والشخصي لبرنامج المدافعين في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي الذي أُعد لمساعدة المدافعين عن حقوق الإنسان على أداء عملهم بطريقة آمنة وفعالة. ويغطي الكتاب الأول التخطيط الأمني الشخصي والمادي والتنظيمي. ويتناول الكتاب الثاني الأمن الرقمي للأجهزة الإلكترونية، والحسابات والاتصالات عبر الإنترنت.

يمكنك تنزيل الكتيب من هذا الرابط: https://www.defenddefenders.org/wp-content/uploads/٢٠١٧/٠٩/StandUpfeb.pdf

يمكنكم أيضاً الاطلاع على النقاط الرئيسية في كتيب «انهض! دليل الأمان للمدافعين الأفارقة عن حقوق الإنسان» في الموجز المعنون «دليل الجيب للأمان».

لتنزيل النسخة الإنجليزية: https://www.defenddefenders.org/wp-content/uploads/٢٠١٨/٠٨/English_SecurityInYourPocket.pdf

لتنزيل النسخة الفرنسية: https://www.defenddefenders.org/wp-content/uploads/٢٠١٨/٠٨/French_SecurityInYourPocket.pdf

لتنزيل النسخة العربية: https://www.defenddefenders.org/wp-content/uploads/٢٠١٨/٠٨/Arabic_SecurityInYourPocket.pdf

من الكتيبات المفيدة الأخرى «دليل الحماية الجديد للمدافعين عن حقوق الإنسان» الصادر عن منظمة بروتيكشن انترناشونال، والمتوفر باللغتين الإنجليزية والفرنسية في الرابط https://www.protectioninternational.org/node/en/١١٠٦ وكتاب فرونت لاين ديفندرز «الدليل العملي بشأن الأمن: خطوات عملية للمدافعين عن حقوق الإنسان الذين يواجهون الخطر» والمتاح على الرابط (https://www.frontlinedefenders.org/en/resource-publication/workbooksecurity-practical-steps-human-rights-defenders-risk).

مصادر تعلّم السلامة الرقمية

تهدف «مجموعة الإسعافات الأولية الرقمية» Digital First Aid Kit (https://www.digitaldefenders.org/digitalfirstaid/) التي أعدتها منظمة شراكة المدافعين عن الحرية الرقمية Digital Defenders Partnership إلى توفير الدعم الأولي للأشخاص الذين يواجهون الأنواع الأكثر شيوعاً من التهديدات الرقمية. يقدم هذا المصدر مجموعة من أدوات التشخيص الذاتي للمدافعين عن حقوق الإنسان والمدونين والنشطاء والصحفيين الذين يواجهون الهجمات، بالإضافة إلى توفير إرشادات لمقدمي المساعدة الرقمية للشخص محل التهديد.
«الدفاع الذاتي ضد المراقبة» (https://ssd.eff.org/) دليل أعدته مؤسسة الحدود الرقمية Electronic Frontier Foundation لمساعدتك على الدفاع عن نفسك ضد المراقبة باستخدام تقنية آمنة وتطوير ممارسات حذرة. أما أمبريللا (Umbrella (https://secfirst.org/umbrella فهو تطبيق متاح لهواتف Android ويعمل كدليل أمان في جيبك. ويمكن استخدام أمبريللا لمراجعة المعلومات ذات الصلة بموقفك واستخدام قوائم المراجعة المضمنة فيه حتى تكون في أمان عند مواجهة المخاطر.

الخط الساخن للأمن الرقمي لمنظمة أكسس ناو
يعد الخط الساخن للأمن الرقمي مصدراً مجانياً للمجتمع المدني حول العالم. يقدم المساعدة والمشورة الفنية المباشرة في الوقت الحقيقي للناشطين ووسائل الإعلام المستقلة ومنظمات المجتمع المدني، بما في ذلك:
الاستجابة السريعة لحوادث الأمن الرقمي.
توصيات وإرشادات ودعم متابعة لقضايا الأمن الرقمي مصممة حسب احتياجات الشخص.
المساعدة في تقييم المخاطر وخلق استراتيجيات أمنية تنظيمية أو مجتمعية.

إرشادات حول الممارسات والأدوات التأمينية للمنظمات والمجتمعات والجماعات والأفراد.
دعـم تأمـين البنيـة التحتيـة التقنيـة والمواقـع الإلكترونيـة ووسـائل التواصـل الاجتماعـي ضـد الهجـمات.
إحالة الحالات إلى مؤسسات أخرى وبناء القدرات والمشاورات الشخصية والتدريب. و
مواد تعليمية بلغات متعددة.

يشـغّل الخـط السـاخن للأمـن الرقمـي فريـق عالمـي متـاح عـلى مـدار السـاعة وطـوال أيـام الأسـبوع، ويسـتجيب للحـوادث بطريقـة سريعـة وفعالـة وموحـدة ومتعـددة اللغـات (الفريـق يتحـدث اللغـة الإنجليزيـة والعربيـة والفرنسـية والإسـبانية والبرتغاليـة والفلبينيـة بطلاقـة). اتصـل بهـم عـلى البريـد الالكـتروني: help@accessnow.org

الخط الساخن للسلامة الرقمية الخاص ببرنامج المدافعين في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي
إذا واجهـت رسـائل بريديـة إلكـتروني أو ملفـات مرفقـة أو روابـط أو مراسـلة فوريـة مشـبوهة، أو سـلوك لجهـاز كمبيوتـرك تشـك أنـه قـد يكـون مرتبطـاً بتهديـد لسـلامتك الرقميـة، اتصـل بـ helpline@defenddefenders.org أو أرسـل رسـالة إلى +٢٥٦ ٧٨٧٥٥٦٥٦٠ (عـن طريـق سـيجنال أو واتـس اب) للحصـول عـلى المشـورة والتحليـل والإحالـة بشـأن السـلامة الرقميـة. ويتوفـر الدعـم باللغـات الإنجليزيـة والفرنسـية ولوغنـدا والكينيارواندية والكيروندية.

(Footnotes)

1 US Committee for Refugees, ”Crisis in Sudan,” April 2001, https://web.archive.org/web/20041210024759/http://www.refugees.org/news/crisis/sudan.htm (accessed 28 June 2021).

2 Small Arms Survey Sudan, ”Justice and Equality Movement (JEM),” http://www.smallarmssurveysudan.org/fileadmin/docs/facts-figures/sudan/darfur/armed-groups/opposition/HSBA-Armed-Groups-JEM.pdf (accessed 28 June 2021).

3 Julie Flint, ”Beyond ‘Janjaweed’: Understanding the Militias of Darfur,” June 2009, http://www.smallarmssurveysudan.org/fileadmin/docs/working-papers/HSBA-WP-17-Beyond-Janjaweed.pdf (accessed 28 June 2021).

4 The New Humanitarian, ”The Nuba Mountains - straddling the north-south divide,” 12 November 2009, https://www.thenewhumanitarian.org/report/86994/sudan-nuba-mountains-straddling-north-south-divide (accessed 28 June 2021).

5 Peace Insight, “Sudan,” https://www.peaceinsight.org/en/locations/sudan/?location=sudan&theme (accessed 28 June 2021).

6 ACJPS, Darfur conflict archive, https://www.acjps.org//?s=darfur+conflict (accessed 28 يونيو 2021).

7 See Human Rights Watch, “‘Good Girls Don’t Protest’: Repression and Abuse of Women Human Rights Defenders, Activists, and Protesters in Sudan,” 23 March 2016, https://www.hrw.org/report/23/03/2016/good-girls-dont-protest/repression-and-abuse-women-human-rights-defenders (accessed 8 September 2021).

8 Sudan Democracy First Group, “The Framework of the Public Order Laws in Sudan: Tools for Repression and Totalitarian Domination,” 3 January 2018, https://democracyfirstgroup.org/the-framework-of-the-public-order-laws-in-sudan-tools-for-repression-and-totalitarian-domination/ (accessed 8 June 2021).

9 Dabanga Sudan, “‘45,000 women prosecuted under Public Order Act Sudan’: activists,” 18 April 2017, https://www.dabangasudan.org/en/all-news/article/-000-45 women-prosecuted-under-public-order-act-sudan-activists (accessed 8 June 2021).

10 ICC Press Release, ”The Prosecutor of the ICC opens investigation in Darfur,” 6 June 2005, https://www.icc-cpi.int/Pages/item.aspx?name=the+prosecutor+of+the+icc+opens+investigation+in+darfur&ln=en (accessed 28 June 2021).

11 ICC, Statement of the Prosecutor of the ICC, Fatou Bensouda, at a media briefing in Khartoum, Sudan, 20 October 2020, https://www.icc-cpi.int/Pages/item.aspx?name=-201020otp-statement-sudan (accessed 28 June 2021).

12 Arab News, " Visiting ICC prosecutor asks Sudan to hand over Bashir ally accused of Darfur genocide," 02 June 2021, https://www.arabnews.com/node/1869336/middle-east (accessed 28 June 2021).

13 ICC, Darfur Situation, Omar Hassan Ahmad Al Bashir, https://www.icc-cpi.int/darfur/albashir (accessed 28 June 2021).

14 ICC, Darfur Situation, Ahmad Muhammad Harun, https://www.icc-cpi.int/darfur/harun (accessed 28 June 2021).

15 ICC, Darfur Situation, Abdel Raheem Muhammad Hussein, https://www.icc-cpi.int/darfur/hussein (accessed 28 June 2021).

16 ICC, Darfur Situation, Ali Muhammad Ali Abd-Al-Rahman, https://www.icc-cpi.int/darfur/abd-al-rahman (accessed 28 June 2021).

17 ICC, Darfur Situation, Abdallah Banda Abakaer Nourain, https://www.icc-cpi.int/darfur/banda (accessed 28 June 2021).

18 Human Rights Watch, "'Good Girls Don't Protest'," op. cit. See also Ifex, "Lubna Hussein convicted, ordered to pay US200$ or go to prison for a month, in infamous trousers trial case," 10 September 2009, https://ifex.org/lubna-hussein-convicted-ordered-to-pay-us-200or-go-to-prison-for-a-month-in-infamous-trousers-trial-case/ (accessed 8 June 2021).

19 WA Today, "Protests at Sudan woman's trouser trial," 5 August 2009, https://www.watoday.com.au/world/protests-at-sudan-womans-trouser-trial-20090805-e8sp.html?js-chunk-not-found-refresh=true (accessed 8 June 2021).

20 DefendDefenders et al., "Letter from 33 NGOs and individuals regarding the human rights situation in Sudan in advance of the 33rd session of the UN Human Rights Council," 7 September 2016, https://defenddefenders.org/letter-33-ngos-individuals-regarding-human-rights-situation-sudan-advance33-rd-session-un-human-rights-council/ (accessed 8 June 2021).

21 HRW, "Sudan: End Lashing, Reform Public Order Rules," 15 December 2010, https://www.hrw.org/node/241400/printable/print (accessed 8 June 2021).

22 Osman, Amira, "Beyond the pan-Africanist agenda: Sudanese women's movement, achievements and challenges," 2014, https://www.researchgate.net/publication/326735980_Beyond_the_pan-Africanist_agenda_Sudanese_women's_movement_achievements_and_challenges (accessed 8 June 2021).

23 Middle East Monitor, "Friends and foes unite to honour Sudan's first female MP," 15 August 2017, https://www.middleeastmonitor.com/-20170815friends-and-foes-unite-to-honour-sudans-first-female-mp/ (accessed 8 June 2021).

يسعى برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي الذي تأسس في عام ٢٠٠٥إلى تعزيز عمل المدافعين عن حقوق الإنسان في جميع أنحاء الإقليم، من خلال الحد من تعرضهم لمخاطر الاضطهاد، ومن خلال تعزيز قدرتهم على الدفاع حقوق الانسان بكفاءة.

برنامج المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي هو بمثابة سكرتارية لشبكة المدافعين عن حقوق الإنسان في شرق أفريقيا والقرن الأفريقي، التي تضم ٧٨ منظمة حقوقية في بلدان شرق أفريقيا والقرن الأفريقي الأحد عشر : بوروندي، جيبوتي، إريتريا، إثيوبيا، كينيا، رواندا، الصومال (مع أرض الصومال)، جنوب السودان، السودان، تنزانيا، وأوغندا.

www.defenddefenders.org

+256 393265820

info@defenddefenders.org

@DefendDefenders

/defenddefenders